

الكراهة عند النحويين

تأليف الدكتورة/

رضا عبد الرحيم علي أحمد

مدرس اللغويات في كلية الدراسات الإسلامية والعربية

للبنات في بني سويف – فرع جامعة الأزهر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إنَّ الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونتوب إليه، ونستغفره، ونستهديه، ونؤمن به، ونتوكل عليه ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا؛ إنه من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا ناصير له وليا مرشداً، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على النبي الأمي العربي الهاشمي، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته وأهل بيته الطيبين الطاهرين، أما بعد: فإنَّ الناظر في الحكم النحوي يجدُه منقسمًا إلى: واجب، وممنوع، وحسن، وقبيح، وخلاف الأولى، وجائز على السواء، نصٌّ على ذلك السيوطي؛ إذ قال: «الحكم النحوي ينقسم إلى: واجب، وممنوع، وحسن، وقبيح، وخلاف الأولى، وجائز على السواء» (١).

بينما ينقسم الحكم الفقهي إلى: محرم، وواجب، ومندوب، ومكروه، ومباح، يقول الرأزي^(٢): «في تقسيم الأحكام الشرعية: التقسيم الأول: وهو من وجوه خطاب الله - تعالى - إذا تعلق بشيء: فإما أن يكون طلبًا جازمًا، أو لا يكون كذلك، فإن كان جازمًا فإما أن يكون طلب الفعل وهو الإيجاب، أو طلب الترك وهو: التحريم، وإن كان غير جازم فالطرفان: إما

(١) الاقتراح: ٣٩، وفيه مثل السيوطي للواجب بـ رفع الفاعل وتأخيرُه عن الفعل، ونصب المفعول، وجر المضاف إليه، وتكثير الحال والتمييز، وللممنوع بأضداد ذلك، وللحسن بـ رفع المضارع الواقع جزاء بعد شرط ماضٍ، والقبيح برفع المضارع بعد شرط مضارع، وخلاف الأولى بـ تقديم الفاعل في نحو: (ضرب غلامه زيداً)، والجائز على السواء بحذف المبتدأ أو الخبر وإثباته حيث لا مانع من الحذف ولا مقتضى له.

(٢) هو: أبو عبد الله محمد بن عمر بن حسين الطبرستاني الشافعي، له: مفاتيح الغيب، والمحصول، توفي سنة ست وستمائة هـ.

ينظر: كشف الظنون: ٢/ ١٧٥٦، وشذرات الذهب: ٥/ ٢١، ٢٢.

أن يكون على السَّوية، وهو الإباحة، وإما أن يترجَّح جانب الوجود وهو
النَّدب، أو جانب العدم وهو: الكراهة، فأقسام الأحكام الشرعية هي هذه
الخمسة» (١).

هذا وقد جعل الشيرازي (٢) الأحكام سبعة؛ إذ قال: «الأحكام الشرعية
هي: الواجبُ والنَّدبُ، والمباحُ، والمحظورُ، والمكروهُ، والصَّحِيحُ،
والباطلُ» (٣).

بل إنَّ جماعة من المتأخِّرين زاد: خِلافَ الأولى (٤)، وعلى هذا
فالأحكام ثمانية.

وأیما كان الأمر فالکراهة حکم فقهي قطعاً، لكنّه جرى على السنة
النَّحويين بكثرة هائلة ومرد ذلك أنَّ العلاقة بين الفقه والنَّحو علاقة وثيقة
وطيدة؛ لأسباب منها:

١- وجود المناسبة القويّة بين الفقه وأصوله من جهة، والنَّحو من
جهة أخرى؛ إذ كلاهما معقول من منقول، قال ابن الأنباري ٥٧٧ هـ: «فإنَّ
بينهما من المناسبة ما لا يخفى؛ لأنَّ النَّحو معقول من منقول، كما أنَّ الفقه
معقول من منقول، ويعلم حقيقة هذا أرباب المعرفة بهما» (٥)، وأصول اللغة
محمولة على أصول الشريعة نصَّ على ذلك السيوطي بقوله: «أصول
اللغة محمولة على أصول الشريعة» (٦).

(١) المحصول في علم أصول الفقه للرازي: ٩٣/١.

(٢) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، الشافعي، توفي سنة ست وسبعين
وأربع مائة هـ.

ينظر: سير أعلام النبلاء: ١٨ / ٤٢٥، والنجوم الزاهرة: ١١٦ / ٥.

(٣) اللع في أصول الفقه للشيرازي: ٣٤/.

(٤) شرح الورقات في أصول الفقه لابن إمام الكاملية: ٩١/.

(٥) نزهة الألباء لابن الأنباري: ٨٤/.

(٦) الاقتراح: ٩٣/.

٢ - تأثر علماء العربية بفكر الفقهاء ومناهجهم، واعتمادهم الأحكام العامة التي ساروا عليها في إقرار القواعد أحياناً، فهذا ابن جني يُصرّح بأنّ النحاة احتذوا في أصولهم أصول الفقه عند الحنفية خاصة؛ إذ يقول: « كذلك كتب محمد بن الحسن ^(١) إنما ينتزع أصحابنا منها العلل؛ لأنهم يجدونها منثورة في أثناء كلامه، فيُجمع بعضها إلى بعض بالملاطفة والرفق ^(٢) ».

ويعقد باباً بعنوان: باب ذكر علل العربية أكلامية هي أم فقهية؟ أثبت فيه: « أن علل النحويين - وأعني بذلك: حذّاقهم المتقنين، لا ألقاهم المستضعفين - أقرب إلى علل المتكلمين منها إلى علل المتفهمين ^(٣) ».

ولهذا يرى العلامة/ سعيد الأفغاني أنهم: « حاكوا الفقهاء أخيراً في وضعهم للنحو أصولاً تشبه أصول الفقه، وتكلموا في الاجتهاد فيه كما تكلم الفقهاء، وكان لهم طرازهم في بناء القواعد على السماع والقياس والإجماع، كما بنى الفقهاء أحكامهم على السماع والقياس والإجماع، وذلك أثر من آثار العلوم الدينية في علوم اللغة ^(٤) ».

ولما من ناحية المنهج فعل النحوي في اللغة كعمل الفقيه، يقول الإمام السيوطي: « اعلم أن اللغوي شأنه أن ينقل ما نطقت به العرب ولا يتعداه، وأما النحوي فشأنه أن يتصرف فيما ينقله اللغوي وقيس عليه، ومثلهما المحدث والفقيه، فشأن المحدث نقل الحديث برؤيته، ثم إن الفقيه يتلقاه ويتصرف فيه، ويبسط فيه عِلّله، وقيس عليه الأمثال والأشياء ^(٥) ».

(١) هو: محمد بن الحسن الحنفي، أبو عبد الله محمد بن فرقد الشيباني، له: الجامع الكبير، والجامع الصغير، توفي سنة ثمان وتسعين ومائة هـ.
ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان: ١٤٨/٤.

(٢) الخصائص: ١/١٦٤.

(٣) الخصائص: ١/٤٩.

(٤) في أصول النحو لسعيد الأفغاني: ١٠٤، ١٠٥.

(٥) المزهري في علوم اللغة وأنواعها للسيوطي: ١/٥٩.

٣ - أن النحو آلة لجميع العلوم، فكان لابد من حدوث هذا السلاح، يقول الطوفي^(١): « يتلو الفقه من العلوم علم العربية والنحو؛ لأنه آلة لجميع العلوم لا يجد أحد منها بدءاً؛ ليقوم به تلاوة كتاب الله، ورواية كلام رسول الله؛ لكي لا يخرج جهل الإعراب إلى إسقاط المعاني »^(٢).

٤ - في مواطن كثيرة يتوقف استنباط الأحكام الفقهية على الجهة الإعرابية، من ذلك:

- أن الإمامية^(٣) ذهبوا إلى أن فرض الرجلين في الوضوء هو المسح، وليس الغسل قال الشوكاني^(٤): « قالت الإمامية: الواجب مسحهما »^(٥)؛ تعلقاً بقراءة الجر^(٦) في قوله تعالى: ﴿وَامْسَحُوا برؤوسكم وأرجلكم﴾^(٧) عطفاً على (الرؤوس)، والمعطوف يأخذ حكم المعطوف عليه وهو أقرب، ثم هي قراءة سبعية صحيحة.

(١) هو: سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم نجم الدين الطوفي، الحنبلي، له: الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية، توفي سنة عشر - وقيل: إحدى عشرة - وسبعمائة هـ. ينظر: بغية الوعاة: ١/ ٥٩٩، ٦٠٠، وشذرات الذهب: ٦/ ٣٩.

(٢) الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية للطوفي: ٢٤١.

(٣) هي إحدى الفرق الشيعية، ويدخل في عمومها أكثر مذاهب الشيعة القائمة الآن في العالم الإسلامي ينظر: تاريخ المذاهب الإسلامية للشيخ محمد أبو زهرة: ٤٤٠.

(٤) هو: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، له: فتح القدير، ونيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، توفي سنة خمسين ومائتين وألف هـ.

ينظر: البدر الطالع: ١/ ٤١٨، والأعلام: ٦/ ٢٨٩.

(٥) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني: ١/ ١٩٨.

(٦) هي قراءة: ابن كثير، وحمزة، وأبي عمرو، وقرأ نافع، وابن عامر، والكسائي بالنصب. ينظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد: ٢٤٢.

(٧) سورة المائدة من الآية: ٦.

ومن نصّ على أنّ الحكم الفقهي كان استنباطه في هذه المسألة؛
 وبناء على الجهة الإعرابية الجصاص^(١) إذ قال: «﴿وأرجلكم﴾ بالخفض،
 والشوكاني؛ إذ قال: «احتجّ من لم يوجب غسل الرجلين بقراءة الجرّ
 في قوله: ﴿وأرجلكم﴾ وهو عطف على قوله: ﴿برؤوسكم﴾ قالوا: وهي
 قراءة صحيحة سبعية مستفيضة»^(٢).
 وأما محمد بن جرير الطبري^(٣) - وهو من فقهاء المسلمين - فقد
 جعل الفرض: التخيير بين المسح والغسل؛ عملاً بقراءتي الجر والنصب
 معاً، قال الشوكاني ناسباً إلى الطبري جواز الاختصار على المسح عملاً
 بقراءة الجر: «قراءة الجر تدل على أنه يجوز الاختصار على مسح
 الرجلين؛ لأنها معطوفة على الرأس، وإليه ذهب ابن جرير الطبري»^(٤).
 وقال ابن جرير مبيناً أنّ الفرض هو التخيير بين المسح الذي نسبه
 إليه الشوكاني والغسل: «الصواب من القول عندنا في ذلك أنّ الله عزّ
 نكره أمر بعموم مسح الرجلين بالماء في الوضوء، كما أمر بعموم مسح
 الوجه بالتراب في التيمم، وإذا فعل ذلك بهما المتوضيء كان مستحقاً اسم

(١) هو: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص، فقيه، حنفي، له: أحكام القرآن، وشح
 مختصر الطحاوي، توفي سنة سبعين وثلاثمائة هـ.

ينظر: البداية والنهاية: ١٥/٤٠٢، ٤٠٣، وسير أعلام النبلاء: ١٦/٣٤٠.

(٢) أحكام القرآن لحجة الإسلام الإمام أبي بكر أحمد بن محمد بن علي الرازي الجصاص:
 ٣/٣٤٩.

(٣) نيل الأوطار: ١/١٩٨.

(٤) هو: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري، كان إماماً في فنون كثيرة منها:
 التفسير والحديث، توفي سنة عشر وثلاثمائة هـ.

ينظر: وفيات الأعيان: ٤/١٩١، وشذرات الذهب: ٢/٢٦٠.

(٥) فتح القدير الجامع بين فني الدراية والرواية من علم التفسير للشوكاني: ٢/٢٧.

ماسح غاسل؛ لأنَّ غسلهما إمرارُ الماء عليهما أو إصابتها بالماء، ومسحهما إمرار اليد أو ما قام مقام اليد عليهما، فإذا فعل ذلك بهما فاعل فهو غاسل ماسح»^(١).

والذي عليه الجمهور في ذلك هو الغسل، بل نصَّ ابن العربي على الاتفاق؛ إذ قال: «قد اتفقت الأمة على وجوب غسلهما، وما علمت من ردِّ ذلك إلا الطبري من فقهاء المسلمين والرافضة، وغيرهم»^(٢)؛ بناءً على قراءة النصب.

وقد بين وجه ذلك الشوكاني؛ إذ قال معقباً على قراءة النصب: «قراءة النصب تدلُّ على أنه يجب غسل الرجلين؛ لأنها معطوفة على ﴿الوجه﴾، وإلى هذا ذهب جمهور العلماء»^(٣) وعليه يكون العامل ﴿اغسلوا﴾.

وهو الأولى وذلك؛ لأنَّ لفظ (المسح) مشترك، يطلق بمعنى المسح، ويطلق بمعنى الغسل قال أبو زيد الأنصاري رضي الله عنه: «المسح في كلام العرب يكون غسلًا ويكون مسحًا ومنه يقال للرجل إذا توضأ فغسل أعضائه: قد تمسَّح، ويقال: مسح الله ما بك: إذا غسلك وطهره من الذنوب»^(٤).

— وثاني الشواهد التي تدلُّ على صدق ما أنا بصدد قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾^(٥)؛ وذلك في اختلاف في وجوب العمرة، أو كونها سنة ليست بواجبة؛ بناءً على قراءتها بالنصب، أو بالرفع^(٦).

-
- (١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري: ١٩٨/٨.
 (٢) كتاب القبس في شرح موطن مالك بن أنس لأبي بكر بن العربي المعافري: ١٢٣/١.
 (٣) فتح القدير: ٢٧، ٢٦/٢.
 (٤) الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي القرآن للقرطبي: ٣٤٤/٧.
 (٥) سورة البقرة من الآية: ١٩٦.
 (٦) قرأ بالرفع: الإمام علي (رضي الله عنه)، وعبد الله، والشعبي

ينظر: مختصر في شواذ القرآن لابن خالويه: ١٩.

فمن ذهب إلى القول بوجوبها استدل بعطفها منصوبة على الحج،
ومن بين القائلين بالوجوب: الحنابلة، قال ابن قدامة^(١): «لَنَا، قَوْلُ
اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾
وَمُقْتَضَى الْأَمْرِ الْوُجُوبُ، ثُمَّ عَطَفَهَا عَلَى الْحَجِّ، وَالْأَصْلُ التَّسَاوِي بَيْنَ
الْمَنْطُوفِ وَالْمَنْطُوفِ عَلَيْهِ»^(٢).

وَأَمَّا مَنْ قَالَ بِأَنَّهَا سَنَةٌ فَقَدْ اسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِقِرَاءَةِ الرَّقْعِ، وَمَنْ بَيَّنَّ
بِزَلَاءِ: الْمَالِكِيَّةُ قَالَ الشُّوْكَانِيُّ: «الْمَشْهُورُ عَنِ الْمَالِكِيَّةِ: أَنَّهَا لَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ»^(٣).
وَمِنْ نَصٍّ عَلَى أَنَّ الرَّقْعَ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الْوُجُوبِ: الْقُرْطُبِيُّ؛ إِذْ قَالَ: «
وَأَبُو حَيَّةٍ بَرَفَعَ التَّاءَ فِي: ﴿الْعُمْرَةَ﴾»، وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى عَدَمِ

قِرَاءَةِ الشَّجِيِّ، وَأَبُو حَيَّةٍ بَرَفَعَ التَّاءَ فِي: ﴿الْعُمْرَةَ﴾، وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى عَدَمِ
الْوُجُوبِ»^(٤).
إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الشُّوَاهِدِ الَّتِي تَبَيَّنُ أَثَرَ الْجَهَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ عَلَى الْأَحْكَامِ
النُّقْيَةِ.

«وَقَدْ دَفَعْنِي إِلَى اخْتِيَارِ هَذَا الْمَوْضُوعِ أُمُورٌ مِنْهَا:

- ١- السَّعْيُ إِلَى تَحْدِيدِ مَفْهُومِ الْكَرَاهَةِ لَدَى النَّحْوِيِّينَ؛ إِذْ لَمْ أَجِدْ - فِيمَا
أَعْلَمُ - أَحَدًا مِنْهُمْ وَقَفَ أَمَامَ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ، وَفَصَّلَ الْقَوْلَ فِيهَا، وَبَيَّنَّ
لِنَصُودِهَا، وَإِلَّا فَمَا مَعْنَى قَوْلِ ابْنِ مَنْظُورٍ حِينَما تَعْرُضُ لِتَوْضِيحِ
مَادَّةِ (ك. ر. ه): «لَيْسَ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ بِالْبَيِّنِ الْوَاضِحُ»^(٥).

(١) هو: عبد الله بن محمد بن قدامة الجَمَاعِي المَقْدِسِي الدَّمَشْقِي الحَنْبَلِي، أَبُو مُحَمَّدٍ، مَوْفِقُ الدِّينِ:

فقيه، من أكابر الحنابلة، له تصانيف منها: المغني، توفي سنة عشرين وستمائة هـ.

ينظر: سير أعلام النبلاء: ٢٢ / ١٦٥، وشذرات الذهب: ٨٨ / ٥.

(٢) المعنى لموفق الدين أبي محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المَقْدِسِي
الحَنْبَلِي: ١٣ / ٥.

(٣) نيل الأوطار للشُّوْكَانِي: ٤ / ٣١٣.

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٣ / ٢٦٩.

(٥) لسان العرب لابن منظور: مادة (ك ر ه) ٥ / ٣٨٦٥.

٢ - تردد ذكر الكراهة، وكثرة دورانها على السنة النحويين، مع أن الكراهة النحوية - كما لا يخفى - في الأصل حكم فقهي.

٣ - محاولة استقصاء ما حكموا عليه بالكراهة واستقرائه، والكشف عن أسبابه ومبرراته ليتمكن تفاديه وتحاشيه - مادام مكروها - ما لم تدع إلى ذلك ضرورة، أو على الأقل ليعرف أنه مكروه.

٤ - إيضاح العلاقة الوثيقة، والمناسبة القوية بين الفقه والنحو، والوقوف على الوشائج التي تربط بينهما، وأوجه الشبه بين الجانبين.

٥ - إبراز دور الفقهاء النحويين، والنحويين الفقهاء الذين أسهموا في هذين الميدانين: النحو، والفقه.

٦ - خلط بعض الباحثين بين الحكم النحوي والحكم الفقهي، ورأى أن الأحكام النحوية تتشابه مع الأحكام الفقهية من جميع الوجوه، من ذلك: ما ذكره د/ عبد القادر رحيم الهيتي - بعد أن نصَّ على قول السيوطي الذي أشار فيه إلى تقسيم الحكم النحوي - إذ قال: «فما أشبه ذلك بتقسيم الحكم الشرعي إلى: واجب، وحرام، ومندوب، ومكروه كراهة تحريرية ومكروه كراهة تنزيهية، ومباح»^(١).

ويرده ما تقدم من أن الكراهة غير واردة ضمن الأحكام النحوية التي نصَّ عليها السيوطي بل هي في الأصل حكم فقهي، وكذلك الحال في (المباح)؛ إذ هو في واقع الأمر حكم فقهي.

ومن أجل هذا الترابط القوي بين الفقه والنحو - ولاسيما في قضية الكراهة التي هي في الأصل حكم فقهي، وقد أوضحت الآن حكماً نحوياً - جاءت خطوات هذا البحث ممثلة في: مقدمة، وثلاثة فصول:
الفصل الأول: أوجه تأثير النحويين بالفقهاء، وفيه عدة مباحث:

(١) خصائص مذهب الأندلس النحوي للدكتور/ عبد القادر رحيم الهيتي: ٢٧.

الأول: أدلتهم وأصولهم الثاني: تأثر النحوي بمذهبه الفقهي، الثالث: طرائقهم في التأليف، الرابع: الاستشهاد الخامس: المصطلحات، السادس: التشابه في أسماء المؤلفات والمصنفات.

الفصل الثاني: الفقه والنحو بين الجانبين: النحويين والفقهاء،

وفيه مبحثان: الأول: اشتغال النحويين بالفقه، الثاني: اشتغال علماء الفقه وأصوله بالنحو.

الفصل الثالث: مفهوم الكراهة ومواقعها، وفيه مبحثان: الأول: مفهوم الكراهة، الثاني: مواقع الكراهة عند النحويين،

تأملت في هذا المبحث مواقع الكراهة عند النحويين، وقد صنفتها على هذا النحو:

- «كراهية اللبس».
- «كراهية الابتداء بالأبعد قبل الأقرب».
- «كراهية توالي الحركات».
- «كراهية الجمع بين العوض، والمعوض عنه».
- «كراهية الفصل بين العامل والمعمول بما ليس منه».
- «كراهية التطويل والتكرير».
- «كراهية اجتماع تشييتين».
- «كراهية التباعد بين العامل والمعمول».
- «كراهية الجمع بين زيادتين».
- «كراهية الجمع بين ثقيلين».
- «كراهية مخالفة الآثار والإجماع».
- «كراهية مخالفة القراء».

- كراهية توالي الأمثال.
- كراهية اجتماع ما يشبه الأمثال.
- كراهية الجمع بين حرفين يعطيان شيئاً واحداً.
- كراهية تكرير اللفظ وإن اختلف المعنى.
- كراهية اجتماع الضدين.
- كراهية وقوع مجازين.
- كراهية التجوز بحذف لام الكلمة، وحذف الحركة.
- كراهية حذف ما دل على معنى.
- كراهية الحذف من أقل الأصول، والإجحاف به.
- كراهية ترك التعويض عن المحذوف.
- كراهية ترك الأصل.
- كراهية كثرة الزوائد.
- كراهية أن يدخلوا على الفعل ما هو خاص بالاسم.
- كراهية توالي الجزم.
- كراهية النقل.
- كراهية الجمع بين النقل اللفظي، والنقل المعنوي.
- كراهية المخالفة.
- كراهية تقديم التابع على المتبوع.
- كراهية الإبهام.
- كراهية ورود المصادر أخباراً، وأحوالاً، وأوصافاً.
- كراهية عطف الاسم على الفعل.
- كراهية إدخال (لا) النافية للجنس على صورة المعرفة.
- كراهية الانصراف عن الشيء، ثم الرجوع عنه.

وخاتمة فيها أهم النتائج التي انتهى إليها هذا البحث، والتي
 يبجدهما القارئ - بعون الله تعالى - ماثلة في تضاعيفه، ومذكورة في
 محلهما أو تلميحاً.

وبعد: فإله أسأل أن يجمع لنا بين العلم والعمل، وأن يصلي على نبيه محمد - صلى الله عليه وسلم - الذي أرسله رحمة للعالمين وعلى آله الهادين وأصحابه المهديين، وأن يجعل ما دونته خالصا لوجهه الكريم، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

د/ رضا عبد الرحيم على أحمد

مدرس اللغويات في كلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنات في بني سويف - فرع جامعة الأزهر

الفصل الأول

أوجه تأثير النحويين بالفقهاء

■ المبحث الأول: أدلتهم وأصولهم:

الناظر في الأدلة والأصول التي بنى عليها علماء النحو قواعدهم وأحكامهم يرى تأثيرهم بالفقه والفقهاء بادياً وجلياً من نواح عدة، وأشكال كثيرة، منها:

١ - الاعتداد بالعرف: وهو ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول، وتلقته الطبائع بالقبول^(١)، وهو مصدر من مصادر الشريعة ما لم يصطدم بنص، فيحل حراماً، أو يحرم حلالاً، والناظر فيما دونه النحويون يرى أن هذا المفهوم لا يختلف كثيراً عما انتهى إليه الفقهاء، من ذلك: أن هناك أفعالا ضعفت عرفاً واستعمالاً عن التعدية؛ ولذا توصلت إلى الاسم عن طريق حرف الجر، قال ابن يعيش: «أمّا حروف الجر فنحصر قولك: (مررت بزيد) و(نزلت على عمرو)، فهذه الحروف إنما دخلت الاسم للتعدية، وإيصال معنى الفعل إلى الاسم؛ لأنّ الفعل قبلها لا يصل إلى الاسم بنفسه؛ لأنها أفعال ضعفت عرفاً واستعمالاً»^(٢).

٢ - أن الحكم الشرعي إذا كان يثبت تارة بالكتاب، وتارة بالسنة، وتارة بالإجماع، وتارة بالقياس كما نص على ذلك الفخر الرازي؛ إذ قال: «فإنّ الحكم الشرعي قد ثبت تارة بالكتاب، وتارة بالسنة، وتارة بالإجماع، وتارة بالقياس، والكل من عند الله»^(٣)، فإن الحكم النحوي يثبت كذلك بالسماع، والإجماع، والقياس.

(١) التعريفات للجرجاني: ١٩٣.

(٢) شرح المفصل لابن يعيش: ٧/ ٦٥.

(٣) مفاتيح الغيب: ٨/ ١١٩.

٣ - أن كلا من الإجماع والقياس في حاجة إلى مستند من السماع، كما هو الحال في الفقه يقول السيوطي: «كل من الإجماع والقياس لا بد له من مستند من السماع، كما هما في الفقه»^(١).

٤ - ترك القياس إذا بان النص بخلافه، قال ابن جنبي: «اعلم أنك إذا أدرك القياس إلى شيء ما، ثم سمعت العرب قد نطقت فيه بشيء آخر على قياس غيره، فدع ما كنت عليه إلى ما هم عليه»^(٢)، وقال ابن بيش: «لا يدفع المسموع وما عليه اللفظ إلا بدليل»^(٣).

يقول السيوطي: «هذا يشبهه شيء من أصول الفقه وهو نقض الاجتهاد إذا بان النص بخلافه»^(٤).

والمشهور من قول مالك والشافعي: «إذا صحَّ الحديث، فخذوا به، ودعوا قولي»^(٥).

٥ - المجمع عليه أولى من المختلف فيه، قال ابن حزم: «اتفق أكثر المسلمين على أن الإجماع حجة شرعية يجب العمل به على كل مسلم»^(٦)، وقال السيوطي: «إذا تعارض مجمع عليه ومختلف فيه، فالأول أولى، مثال ذلك: إذا اضطر في الشعر إلى قصر ممدود، أو مد مقصور، فارتكاب الأول أولى؛ لإجماع البصريين والكوفيين على جوازه، ومنع البصريين للثاني»^(٧).

(١) الاقتراح: ٢٨.

(٢) الخصائص: ١٢٦/١.

(٣) شرح المفصل: ١٤٠/٣.

(٤) الاقتراح: ٢٠٩.

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٢٢٧/٥.

(٦) الإحكام في أصول الأحكام: ٢٦٦/١.

(٧) الاقتراح: ١٩٤.

٦ - إذا تعارض استصحاب الحال مع دليل آخر من سماع أو قياس، فلا عبرة به، قال ابن الأنباري: «استصحاب الحال من أضعف الأدلة؛ ولهذا لا يجوز التمسك به ما وجد هناك دليل»^(١).

٧ - ارتكاب أخف الضررين أهون من ارتكاب أشدهما؛ لأن من المقرر شرعا ارتكاب أخف الضررين إذا لم يكن مناص من ارتكاب أحدهما واجب؛ اتقاء لأشدهما^(٢)، كما إذا عجز مريد الصلاة عن التطهير، أو استقبال القبلة صلى كيفما قدر؛ لأن ترك هذه الشروط أخف من ترك الصلاة، قال ابن جني: «باب في الحمل على أحسن القبيحين، أعلم أن هذا موضع من مواضع الضرورة المُمَيَّلَة؛ وذلك أن تحضرك الحال ضرورتين لا بد من ارتكاب أحدهما، فينبغي حينئذ أن تحمل الأمر على أقربهما، وأقلهما فحشا»^(٣).

٨ - في تعارض الأصل والغالب، قال الإمام السيوطي: «إذا تعارض أصل وغالب في مسألة جرى قولان: والأصح العمل بالأصل، كما في الفقه»^(٤).

٩ - التنظير بين الأصل والفرع، من ذلك: حكمهم على الجملة بالفرعية والمفرد بالأصالة وذلك للتنظير بشهادة المرأتين وشهادة الرجل، قال ابن يعيش: «فإن قيل: لم زعمتم أن المفرد أصل، والجملة واقعة موقعه؟ فالجواب أن البسيط أول، والمركب ثان، فإذا استقل المعنى بالاسم المفرد، ثم وقع موقع الجملة، فالاسم المفرد هو الأصل، والجملة فرع عليه ونظير ذلك في الشريعة: شهادة المرأتين فرع على شهادة الرجل»^(٥).

(١) لمع الأدلة: ١٤٢.

(٢) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر العسقلاني: ٤/ ٣١.

(٣) الخصائص: ٢١٣/١.

(٤) الاقتراح: ١٩١.

(٥) شرح المفصل: ٣/ ٥٤.

١٠ - الحديث عن المشترك الذي يقابل المَجْمَل، وهو عند الأصوليين: «اللفظ الصالح لأحد المعنيين»^(١)، من ذلك: اشتراك لفظة (مختار) في الدلالة على اسم الفاعل واسم المفعول والمصدر، والمفعول في الفرق بينها على القرائن وسياق الكلام، قال الخفاف: «المفعول منه (مفعّل) بفتحة، يريد بفتح ما قبل آخره، وهذا الفتح محققا، ويكون مقدرًا، فالمحقق كثير، نحو: (مكرم) و(مستخرج)، وكذلك سائرهما، والمقدر ما كان عينه حرف علة أو كانت عينه مدغمة في لامه، نحو: (مختار) اسم مفعول أصله: (مُختَر) ، فقلبت الياء إلى الألف؛ لتحركها، ويصير لفظ اسم الفاعل والمفعول واحدًا مشتركًا بينهما؛ ولذلك عدّه الإمام أبو حامد - رضي الله عنه - في المستصفي في كتاب المَجْمَل والمبين من المَجْمَل، وعدّ لفظة (مختار) مما وقع الإجمال فيه في اللفظ الواحد»^(٢).

قال الإمام الغزالي: «الذي بحسب التصريف فكالمختار: للفاعل والمفعول»^(٣).

١١ - مسألة إحداث قول ثالث، وهو معلوم من أصول الشريعة، نص على ذلك السيوطي؛ إذ قال: «أهل العصر الواحد إذا اختلفوا على قولين، جاز لمن بعدهم إحداث قول ثالث، هذا معلوم من أصول الشريعة، وأصول اللغة محمولة على أصول الشريعة»^(٤).

١٢ - القول بتداخل اللغات، وهو يشبه عند الأصوليين التلفيق بين المذاهب، قال السيوطي: «مما يشبه تداخل اللغات السابق: تركيب المذاهب... ويشبهه في أصول الفقه: إحداث قول ثالث، والتلفيق بين

(١) المستصفي للإمام الغزالي: ٣/٣٧.

(٢) المنتخب الأكمل على كتاب الجمل لمحمد بن أحمد بن عبد الله الأنصاري الأشبيلي: ٣/٥١٨.

(٣) المستصفي: ٣/٥٨.

(٤) الاقتراح: ٩٣/٩٣.

المذاهب»^(١).

١٣ - إذا تعارض نقلان أخذ بأرجحهما:

قال ابن الأنباري: «اعلم أنه إذا تعارض نقلان أخذ بأرجحهما»^(٢).

١٤ - إذا تعارض قياسان أخذ بأرجحهما:

قال ابن الأنباري: «اعلم أن القياسين إذا تعارضا أخذ بأرجحهما، وهو أن يكون أحدهما موافقا للدليل آخر من طريق النقل، أو طريق القياس»^(٣).

■ المبحث الثاني: تأثير النحوي بمذهبه الفقهي:

مما يثبت هذا التأثير، ويؤكد تأكيدا جازما أننا نجد بعض النحاة يعتمد أصولا يقرها مذهب الفقهي، وقد يهمل ما لا يقره ذلك المذهب، في حين نجد العكس عند النحوي صاحب المذهب الآخر، وما ذلك إلا لأثر مذهب الفقهي عليه، من ذلك:

أثر المذهب الحنفي على ابن جني حينما اهتم بالعلة، وشغلت مساحة كبيرة من الخصائص فتناول العلة الموجبة، والعلة المجوزة، والعلة المركبة والمفردة، والمتعدية، والمعلول بعلتين.. وهذا ناتج من أن العلة في المذهب الحنفي هي الركن الوحيد في القياس، يقول ابن جني نفسه: «كذلك كتب محمد بن الحسن - رحمه الله - إنما ينتزع أصحابنا منها العلل لأنهم يجدونها منثورة في أثناء كلامه، فيجمع بعضها إلى بعض بالملاطفة والرفق»^(٤).

وحينما لم يجعل الاستصحاب دليلا من الأدلة المعول عليها في النحو؛ ذلك لأن أصحابه من الأحناف لم يجعلوه من أدلة الفقه، على حين جعله

(١) الاقتراح: / ٩١.

(٢) لمع الأدلة: / ١٣٦.

(٣) لمع الأدلة: / ١٣٨.

(٤) الخصائص: ١ / ١٦٤.

ابن الأنباري - الشافعي مذهباً - من الأدلة المعتبرة؛ إذ قال: «اعلم أن

لمن أصحاب الحال من الأدلة المعتبرة»^(١).
قال ابن حزم: «في الاستدلال باستصحاب الحال، وقد اختلف فيه،
فذهب أكثر الحنفية وجماعة من المتكلمين، كأبي الحسين البصري وغيره
إلى بطلانه، ومن هؤلاء من جوز به الترجيح لا غير، وذهب جماعة من
أصحاب الشافعي، كالمرزني، والصيرفي، والغزالي، وغيرهم من المحققين إلى
صحة الاحتجاج به»^(٢).

وأما الاستحسان فابن الأنباري - وهو شافعي - لا يعول عليه متى
قد التلبس؛ إذ قال: «أما ما حكى عن بعضهم أن الاستحسان هو ما
يسنحه الإنسان من غير دليل فليس عليه تعويل»^(٣)؛ ذلك لأن الشافعي
أبطل الاستحسان بقوله: «حلال الله وحرامه أولى أن لا يقال فيهما بالتعسف
والاستحسان، وإنما الاستحسان تلذذ»^(٤).

بينما يذهب ابن حزم إلى أنه يعرفه قائلا: «باب في الاستحسان،
وجماؤه أن علمه ضعيف غير مستحكمة، إلا أن فيه ضرباً من الاتساع
والتصرف»^(٥).

وقد كان لكل من المذهب المالكي، والمذهب الظاهري أثر واضح في
منهج التعريبيين الأندلسيين بصورة خاصة؛ إذ اتجه معظم الأندلسيين إلى
الإكثار من الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف خلافاً لما عرف عن النحاة
لقدامى من الإقلال في الاستشهاد به، وذلك حينما غلب عليهم المذهب

(١) لمع الأئمة: ١٤١.

(٢) الإحكام: ٤/ ١٥٥.

(٣) لمع الأئمة: ١٣٤.

(٤) الرسالة: ١/ ٥٠٧.

(٥) الخصائص: ١/ ١٣٤.

المالكي الذي يعتمد كثيرا على الحديث النبوي الشريف، يقول الدكتور/ عبد القادر رحيم الهيتي: «يعتمد المذهب المالكي اعتمادا كبيرا على الحديث النبوي الشريف حتى لقب بـ (مذهب أهل الحديث)»^(١)؛ ولا غرابة فيما قاله الدكتور، فقد قال الشاطبي: «كان مالك كثيرا ما ينشد:

وخير أمور الدين ما كان سنة
وشر الأمور المحدثات البدائع»^(٢).
أما عن أثر المذهب الظاهري في مناهج النحاة وطريقة تفكيرهم، فدعوة ابن مضاء لإلغاء العامل، والعلل الثواني والثالث، ورفض القياس، وغيرها من الآراء التي حواها كتابه: (الرد على النحاة) خير شاهد على أثر المذهب الفقهي في فكر صاحبه.

■ المبحث الثالث: طرائقهم في التأليف:

من الأمور التي تدل على تأثر النحويين بالفقهاء: طرائقهم في التأليف، وأقصد بذلك أن النحويين نسجوا مؤلفات، ودبجوا مصنفات على غرار ما فعل الفقهاء، ومن شواهد ذلك:

أن ابن جني (٣٩٢ هـ) لم ينكر أثر منهج أصول الفقه على منهجه في كتابه: (الخصائص) وأن الذي حمّله علي تصنيف الخصائص هو أن يكون على منوال أصول الكلام والفقه، نص على ذلك؛ إذ قال: «ذلك أنا لم نر أحدا من علماء البلدتين تعرض لعمل أصول النحو على مذهب أصول الكلام والفقه، فأما كتاب أصول أبي بكر فلم يلتم فيه بما نحن عليه، إلا حرفاً أو حرفين في أوله»^(٣).

أمّا ابن الأنباري فقد رتب كتابه: (الإنصاف) على نحو ترتيب المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة؛ إذ قال: «فإن جماعة من الفقهاء

(١) خصائص مذهب الأندلس النحوي: / ٢٨.

(٢) الاعتصام للشاطبي: ١/ ١٤٢.

(٣) الخصائص: ٢/ ١.

المتأدبين، والأدباء المتفقيين المشتغلين عليّ بعلم العربية بالمدرسة النظامية - عمر الله مبانيها ورحم الله بانيها - سألوني أن أخص لهم كتاباً لطيفاً، يشتمل على مشاهير المسائل الخلافية بين نحويي البصرة والكوفة على ترتيب المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة؛ ليكون أول كتاب صنف في علم العربية على هذا الترتيب، وألف على هذا الأسلوب؛ لأنه ترتيب لم يصنف عليه أحد من السلف، ولا ألف عليه أحد من الخلف»^(١)، والمقصود بقول ابن الأنباري: «فإن جماعة من الفقهاء المتأدبين والأدباء المتفقيين»، أي: جماعة من الفقهاء النحويين وجماعة من النحويين الفقهاء؛ إذ كانت هذه الصناعة عندهم تسمى أدبا، قال ابن رشد: «هذه الصناعة تسمى أدبا»^(٢)، وقد ذكر ابن الأنباري أن علوم الأدب ثمانية على رأسها: النحو^(٣). أما السيوطي فقد ذكر أن السبب الحامل له والباعث على تأليف ذلك الكتاب الأول - وهو فن القواعد والأصول التي تُرد إليها الجزئيات والفروع من الأشباه والنظائر الذي اشتمل على سبعة فنون - هو أن يسلك بالعربية سبيل الفقه؛ إذ قال: «اعلم أن السبب الحامل لي على تأليف ذلك الكتاب الأول أنني قصدت أن أسلك بالعربية سبيل الفقه فيما صنفه المتأخرون فيه، وألفوه من كتب الأشباه والنظائر»^(٤). وهكذا كان حال السيوطي حينما أقدم على تأليف الاقتراح؛ إذ

(١) الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين: ٥/١، ذكر الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد في كتابه: الانتصاف من الإنصاف: ٥/١ «أن أبا جعفر النحاس المصري تلميذ الأخفش الصغير وأبي العباس المبرّد والزجاج والمتوفى في سنة ٣٣٨ (أي: قبل مولد المؤلف بنحو ١٦٥ عاماً) قد ألف كتاباً في اختلاف البصريين والكوفيين، وسماه المبهج؛ ولعل المؤلف لم يطلع عليه، ولم يسمع به».

(٢) الضروري في صناعة النحو: ٥/.

(٣) نزّه الألباء: ٨٤/.

(٤) الأشباه والنظائر: ٦/١.

قال: «هذا كتاب غريب الوضع عجيب الصنع، لطيف المعنى، طريف المبنى، لم تسمح قريحة بمثاله، ولم ينسج ناسج على منواله في علم لم أسبق إلى ترتيبه، ولم أتقدم إلى تهذيبه وهو (أصول النحو) الذي هو بالنسبة إلى النحو، كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه»^(١).

■ المبحث الرابع: الاستشهاد:

لقيت مسألة الاحتجاج بالقرآن الكريم، والقراءات القرآنية قبولا عند الفقهاء، فكان موقفهم في ذلك أحسن وأفضل، فالاحتجاج بالقرآن الكريم لديهم أولى من الاحتجاج بشعر مجهول منقول عن قائل مجهول، يقول الرازي: «كثيراً أرى النحويين يتحيرون في تقرير الألفاظ الواردة في القرآن، فإذا استشهدوا في تقريره ببيت مجهول فرحوا به، وأنا شديد التعجب منهم، فإنهم إذا جعلوا ورود ذلك البيت المجهول على وفقه دليلاً على صحته، فلأن يجعلوا ورود القرآن به دليلاً على صحته كان أولى»^(٢). وقد شغلت هذه المسألة ابن حزم فراح يلوم النحويين الذين تركوا كلام الله خالق اللغات وأهلها إلى غيره من كلام العرب؛ إذ قال: «لا عجب أعجب ممن أن وجد لامريء القيس، أو لزهير، أو لجريز، أو الحطيئة، أو الطرماح، أو للشماخ، أو لأعرابي أسدي، أو سلمي، أو تميمي، أو من سائر أبناء العرب بوال على عقبه لفظاً في شعر أو نثر، جعله في اللغة وقطع به ولم يعترض فيه، ثم إذا وجد الله تعالى خالق اللغات وأهلها كلاماً لم يلتفت إليه، ولا جعله حجة، وجعل يصرفه عن وجهه، ويحرفه عن مواضعه، ويتحيل في إحالته عما أوقعه الله عليه»^(٣)؛ فكان بلا شك لهذه الوقفات أثرها البالغ على النحويين فيما بعد.

(١) الاقتراح: ٢١/.

(٢) مفاتيح الغيب: ٥٧/٩.

(٣) الملل والأهواء والنحل: ٣/٢٣١.

٥٠ - الحديث النبوي الشريف:

الاستدلال بالأحاديث النبوية الشريفة على إثبات القواعد النحوية والصرفية مسألة شغلت النحويين، فمنهم من منع الاحتجاج بالحديث النبوي؛ اتكالا على شبهتين (١): الأولى: أن الرواة جوزوا الرواية بالمعنى، فاحتمل نقل المعاني دون الأنفاظ.

الثانية: كثير من الرواة للحديث النبوي كانوا من الأعاجم والمولدين، وهم غير عرب بالطبع فوقع اللحن في كلامهم؛ أو أن المتقدمين من النحويين لم يتعاطوا الاستشهاد بالحديث النبوي أما الفقهاء فلم يلق هذا الفكر قبولا لديهم، بل كان رفضهم لهذه الفهم بينا وظاهرا، وتمسكهم بكلام النبي صلى الله عليه وسلم واضحا وصريحا؛ ولا أدل على ذلك من قول ابن حزم: «إذا وجد لرسول الله صلى الله عليه وسلم كلاما فعل به مثل ذلك، وتالله لقد كان محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم قبل أن يكرمه الله تعالى بالنبوة، وأيام كونه فتى بمكة بلا شك عند كل ذي مسكة من عقل، أعلم بلغة قومه، وأفصح فيها، وأولى بأن يكون ما نطق به من ذلك حجة من كل خندفي، وقيسي، وربيعي، وأيادي، رميمي، وقضاعي، وجميري، فكيف بعد أن اختصه الله تعالى للنذارة، واجتباؤه للوساطة بينه وبين خلقه، وأجرى على لسانه كلامه، وضمن حفظه وحفظ ما يأتي به؟» (٢).

على أنه قد لقي هذا الفكر قبولا لدى بعض النحويين، وموقف ابن مالك - ومن معه - من الاستشهاد بالحديث النبوي خير دليل على ذلك.

(١) ينظر: الاقتراح: ٥٢، ٥٣.

(٢) الفصل في الملل: ٢٣١/٣.

■ المبحث الخامس: المصطلحات:

ظهرت في كتب النحويين مصطلحات هي في واقع أمرها مصطلحات فقهية؛ ولعل خير مثال على ذلك مصطلح الكراهة الذي أنشأ بصدده الآن؛ إذ هو في الأصل - كما تقدم - مصطلح فقهي، ولم يقتصر الأمر على ذلك، بل كانت هناك مصطلحات أخرى منها: النسخ، والتعليق واللغو، والابتداء، والمندوب، والقصر، ومنه: ما أورده النحويون في حديثهم عن قصر الأسماء، وأنه كالقصر الذي هو النقص في عدد الركعات عند الفقهاء في الصلاة لخوف، أو مرض، أو سفر يوضح هذا التشابه ابن يعيش بقوله: «أو يكون من قصرته، أي: نقصته من قصر الصلاة من قوله تعالى: ﴿أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾^(١)، أي: تنقصوا من عدد ركعاتها أو هيأتها وإن كانا يؤولان إلى أصل واحد، ألا ترى أن قصر الصلاة إنما هو حبسها عن التمام في الأفعال؛ وذلك أن الاسم المقصور كأنه حبس عما استحقه من الإعراب، أو نقص عن الممدود الذي هو أزيد لفظاً»^(٢)، وغير ذلك مما يظهر تأثر النحويين بالفقهاء في هذا الجانب.

■ المبحث السادس: التشابه في أسماء المؤلفات والمصنفات:

ظاهرة جديرة بالتسجيل، ألا وهي تشابه مؤلفات النحويين ومصنفاتهم إلى حد كبير في أسمائها بأسماء مؤلفات الفقهاء ومصنفاتهم، فالناظر فيما خلفه النحويون من بحوث يرى تأثرهم واضحاً في هذا الجانب بالفقهاء، وذلك في الأسماء التي أطلقوها على بحوثهم وكتبهم، والتي قد تصل - أحياناً - إلى درجة اللبس.

فحينما يسمع الباحث (الأشباه والنظائر) على سبيل المثال يجد نفسه

(١) سورة النساء من الآية: ١٠١.

(٢) شرح المفصل لابن يعيش: ٦/ ٣٨.

في حيرة هل هي (الأشباه والنظائر) الموضوع في النحو؟ أو أنها التي تناول فقه الشافعية؟ وإذا كانت في الفقه فعلا، فهل صاحبها تاج الدين السبكي، أو الإمام السيوطي؟ فكان من أمثلة هذا المبحث: — الاستشهاد بكتاب: (الأشباه والنظائر) في الفقه الشافعي، و(الأشباه والنظائر) في النحو وهما لجلال الدين السيوطي ٩١١ هـ، والأشباه والنظائر للإمام تاج الدين السبكي ٧٧١ هـ

— (جمع الجوامع) في النحو، و(جمع الجوامع) في الفقه، وهما للسيوطي، و(جمع الجوامع) في أصول الفقه وشرحه للسبكي ٧٧١ هـ.

— اللمع للشيرازي ٤٧٦ هـ، واللمع لابن الأنباري ٥٧٧ هـ....

والذي جعلني أشير إلى هذا أنني عهدت في أسماء مؤلفات النحويين الجدة والطرافة... فما الذي حدا بهم إلى ذلك؟ أهو من وقع الحافر على الحافر، أم أنه — فعلا — تأثر بهم؟

يجبني على ذلك الأستاذ الدكتور / أحمد سليمان ياقوت بقوله بعد أن تتبع نشأة أصول الفقه ونشأة النحو هذا الموضوع الذي تساور عليه كثير من الدارسين قديما وحديثا: «من هذا كله نجد أن المؤلفات النحوية التي اهتمت بالتفريع، وقياس الفرع على الأصل، والأشباه والنظائر وبيان العلل، هذه المؤلفات كلها قد كتبها أصحابها بعد زمن الأئمة الأربعة:

الإمام مالك بن أنس ٩٥ — ١٧٩ هـ، والإمام أبو حنيفة ٨٠ — ١٥٠ هـ، والإمام الشافعي ١٥٠ — ٢٠٤ هـ والإمام أحمد ١٦٤ — ٢٤١ هـ هؤلاء الأئمة الذين وضعوا علم أصول الفقه، وأرسوا قواعده، وهذا يظهر لنا بجلاء أن علم أصول الفقه سبق النحو وأصوله ومن ثم كان الأول هو المؤثر في الثاني، وليس العكس»^(١).

(١) ظاهرة الإعراب في النحو العربي وتطبيقاتها في القرآن الكريم: / ١٥٧.

وأنا معه في ذلك فقد مضى أن ابن جني نسج الخصائص في أصول
النحو؛ ليكون على مذهب أصول الكلام والفقه، وابن الأنباري؛ إذ جعل من
الإنصاف كتاباً لطيفاً يشتمل على مشاهير المسائل الخلافيّة بين نحوي
البصرة والكوفة، على غرار ترتيب المسائل الخلافيّة بين الشافعي وأبي
حنيفة، كما فعل الشيرازي؛ ليكون أول كتاب صنّف في علم العربية على
هذا الترتيب، وألف على هذا الأسلوب.

الفصل الثاني

الفقه والنحويين الجانبين: النحويين والفقهاء

المبحث الأول: اشتغال النحويين بالفقه:

أقول: تردّد حكم الكراهة على ألسنة النحويين لم يأت من فراغ، بل كان نتيجة اشتغال كثير من علماء العربية - لفترة ليست بالقصيرة - بالفقه، وتعاطيهم إياه بدليلين:

الأول: غلبة النزعة الفقهية على بعضهم أحياناً، الأمر الذي أدى إلى رتوبهم في وجه قراءات سبعية متواترة؛ ذلك لأنها اصطدمت بحكم فقهي معلوم مجمع عليه، ومن ذلك:

ما ورد في مسألة العطف على الضمير المجرور المتصل من غير إعادة الجار؛ إذ كان من شواهد المسألة - كما لا يخفي - قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾^(١) بخفض ﴿الْأَرْحَامَ﴾^(٢)، فذكر الزجاج أن في القراءة خطأ عظيماً في أصل من أصول الدين ناسياً - في خضم ذلك - أن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها؛ إذ قال: «القراءة الجيدة: نصب ﴿الْأَرْحَامَ﴾، المعنى: واتقوا الأرحام أن تقطعوها، فأما الجر في ﴿الْأَرْحَامَ﴾ فخطأ في العربية لا يجوز إلا في اضطرار شعر، وخطأ أيضاً في أمر الدين عظيم؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: { لا تطفوا بأبائكم }^(٣)، فكيف يكون تساءلون به وبالرحم على ذا»^(١)

(١) سورة النساء من الآية: ١.

(٢) هي قراءة حمزة

ينظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد: ٢٢٦، والنشر: ٢/ ٢٤٧.

(٣) الحديث بتمامه: { ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم، فمن كان حالفاً فليحلف بالله، وإلا فليصمت }

ينظر: صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: لا تحلفوا بأبائكم.

أما الخطأ الذي أشار إليه من جهة العربية؛ فلأنَّ المعطوف
والمعطوف عليه - من جهة اللفظ - شريكان يحل كل واحد منهما محل
صاحبه، فكما لا يجوز: (مررت بزيد) و(ك)، كذلك لا يجوز: (مررت بـ
زيد)، وأما من جهة المعنى فلأنَّ المعطوف يأخذ حكم المعطوف عليه
فيكون التساؤل قد وقع بالله وبالرحم، والذي شغل الزَّجاج التساؤل بالرحم
وهذا لا يجوز؛ لأنَّه من الحلف الممنوع شرعاً؛ لأنَّه حلف بغير الله، والحلف
بغير الله أو بصفة من صفاته لا يجوز كما هو واضح من كلامه، وأنا معه
في عدم جواز الحلف بغير الله أو بغير صفة من صفاته؛ إذ هو أصل
مجمع عليه، قال ابن عبد البر: «هذا أصل مجمع عليه»^(٢).

ولكنَّ الأمر - في تقديري - سهل لا ينهض حجة في وجه قراءة
سبعية متواترة متصلة السند برسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فلعله سبحانه
وتعالى - والقرآن حمّال أوجه - أقسم بها كما أقسم بمخلوقاته الدالة على
قدرته ووحدانيته، قال القرطبي: «قلت: لا تكلف فيه؛ فإنَّه لا يبعد أن
يكون: ﴿وَالْأَرْحَامُ﴾ من هذا القبيل، فيكون أقسم بها كما أقسم بمخلوقاته
الدالة على وحدانيته وقدرته؛ تأكيداً لها حتى قرنها بنفسه - والله أعلم -
ولله أن يقسم بما شاء، ويمنع ما شاء، ويبيح ما شاء، فلا يبعد أن يكون
قسماً، والعرب تُقسم بالرحم»^(٣).

وقد نبّه على هذا الشيخ الشنقيطي؛ إذ قال: «أجيب عن الآية بجواز
كونها قسماً، والله تعالى له أن يقسم بما شاء من خلقه، كما أقسم بمخلوقاته
كلها في قوله تعالى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ﴾»^(٤).

(١) معاني القرآن للزجاج: ٢/ ٦.

(٢) المغني لابن قدامة: ١٣/ ٤٣٦.

(٣) ١١/ ١١.

(١) «الآية» وأما الخطأ الثاني الذي نصّ عليه الزّجاج - وهو العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار - ففيه نظر، ويرده ورود العطف من غير إعادة الضمير المجرور في كلام العرب نظمًا ونثرًا، فضلا عن أن الأمر لم يخرج عن كونه مكروهاً، كما نصّ على ذلك سيبويه؛ إذ قال: «ما يبيح أن يشركه المظهر علامة المضمّر المجرور، وذلك قولك: (مررت بك وزيد)، و(هذا أبوك وعمرو) كرهوا أن يشرك المظهر مضمرا داخلًا فيما قبله لأنّ هذه العلامة الداخلة فيما قبلها جمعت أنّها لا يتكلم بها إلا معتمدة على ما قبلها، وأنّها بدل من اللفظ بالتثوين، فصارت عندهم بمنزلة التثوين، فلما ضعفت عندهم كرهوا أن يتبعوها الاسم» (٢)، فالأمر مجرد كراهة - كما تري - يثاب تاركه ولا يعاقب فاعله.

الدليل الثاني: أنّ الناظر في أخبارهم وتراجمهم يرى أنّ فريقاً منهم كانت له صلة عملية بالفقه والفقهاء؛ إذ تصدى بعضهم للإفتاء، وتصدر لتولي القضاء لفترة امتدت - أحياناً - إلى خمسين عاماً، ويطول بنا الحديث لو استعرضنا هذا الجَمّ الغفير ممن عنيّ بذلك ولكنني سأكتفي ببعض النماذج التي تؤيد صدق ما أنا بصدد، ومن ذلك:

- الإمام يحيى بن زياد الفراء (٢٠٧ هـ): سيد العربية لزمانه، فقد كان - مع اتصاله بالفقهاء فقيهاً عارفاً متمكناً، يدلك على ذلك قول باقوت: «كان الفراء يوماً عند محمد بن الحسن فتذاكرا في الفقه والنحو، ففضل الفراء النحو على الفقه، وفضل محمد بن الحسن الفقه على النحو، حتى قال الفراء: قلّ رجل أنعم النظر في العربية، وأراد علماً غيره، إلا

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشيخ محمد الأمين بن محمد

المختار الشنقيطي: ١/ ٤٩٨.

(٢) الكتاب: ٢/ ٣٨١.

سهل عليه فقال محمد بن الحسن: يا أبا زكريا، قد أنعمت النظر في العربية، وأسألك عن باب من الفقه، فقال: هات على بركة الله تعالى، فقال له: ما تقول في رجل صلى فسها في صلاته وسجد سجدة السهو، فسها فيهما، فتفكر الفراء ساعة، ثم قال: لا شيء عليه، فقال له محمد: لم؟ قال: لأن التصغير عندنا ليس له تصغير، وإنما سجدتا السهو تمام الصلاة، وليس للتمام تمام. فقال محمد بن الحسن: ما ظننت أن آدمياً يلد مثلك» (١).

وقال شيخ الإسلام الذهبي: «عن ثمامة بن أشرس: رأيت الفراء، ففأشسته عن اللغة، فوجدته بحرًا، وعن النحو فشاهدته نسيج وحده، وعن الفقه فوجدته عارفًا باختلاف القوم، وبالطب خبيرًا، وبأيام العرب والشعر والنجوم» (٢).

— الإمام أبو عمرو الجرمي (٢٢٥ هـ): تولى الإفتاء ثلاثين سنة، والعجب أنه كان يتبارى بتصدره الإفتاء، وبمعرفة الفقه، وأن مصدره في الإفتاء كان كتاب سيبويه، يقول عنه الشاطبي: «قال الجرمي: أنا من ثلاثين سنة أفتي الناس من كتاب سيبويه، وفسروا ذلك بعد الاعتراف به بأنه كان صاحب حديث، وكتاب سيبويه يُتَعَلَّم منه النظر والتفتيش، والمراد بذلك أن سيبويه وإن تكلم في النحو، فقد نبّه في كلامه على مقاصد العرب وأنحاء تصرفاتها في ألفاظها ومعانيها، ولم يقتصر فيه على بيان أن الفاعل مرفوع، والمفعول منصوب، ونحو ذلك، بل هو يبين في كل باب ما يليق به حتى إنه احتوى على علم المعاني والبيان، ووجوه تصرفات الألفاظ والمعاني، ومن هنالك كان الجرمي على ما قال، وهو كلام يروى عنه في صدر كتاب سيبويه من غير إنكار» (٣).

(١) معجم الأدباء: ١٧/١.

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي: ١٠ / ١٠.

(٣) الموافقات: ٤ / ١١٥، ١١٦.

١- الإمام أبو سعيد السَّيرافي (٣٦٨هـ): قاضي بغداد، وفقهها،
نصير للقضاء، وأفتى قرابة خمسين سنة، قال عنه اليماني: «الحسن بن عبد
الله بن المرزبان السَّيرافي القاضي أبو سعيد سكن بغداد بالجانب الشرقي،
وروي قضاء بغداد» (١).

وقال فيه السيوطي: «أفتي في جامع الرصافة خمسين سنة على مذهب
أبي حنيفة، فما وجد له خطأ، ولا عثر له على زلة، وقضى ببغداد» (٢).

٢- الإمام أحمد بن فارس بن زكريا الرَّازي (٣٩٥هـ):
كان «إماماً في علوم شتى» (٣).

«فقيهاً شافعيّاً حاذقاً، ثم انتقل إلى مذهب مالك في آخر أمره» (٤)،
معدوداً من رؤساء أهل السنة المجوّدين على مذهب أهل الحديث» (٥)،
والولد ابن أبيه؛ إذ كان والده فقيهاً شافعيّاً لغويّاً، يقول ابن الأنباري: «كان
والد أبي الحسين فقيهاً شافعيّاً لغويّاً، وقد أخذ عنه أبو الحسين، وروى عنه
في كتبه» (٦).

وكان من أهم العلوم التي برز فيها علم الفقه؛ إذ بلغ فيه مبلغاً عظيماً،
وهذا من حب الله تعالى له، فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: {
من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين} (٧)، فكان ابن فارس كثير المناظرة
في الفقه، وإذا «وجد فقيهاً أو متكلماً أو نحويّاً كان يأمر أصحابه بسؤالهم

(١) إشارة التعيين: / ٩٣.

(٢) بغية الوعاة: ١ / ٥٠٧.

(٣) وفيات الأعيان: ١ / ١١٨.

(٤) نزهة الألباء في طبقات الأدباء: ٢٧٨.

(٥) إنباء الرواة: ١ / ١٣٠، والنجوم الزاهرة: ٤ / ٢١٣.

(٦) نزهة الألباء في طبقات الأدباء: ٢٧٨، ٢٧٩.

(٧) ينظر: صحيح البخاري، كتاب العلم، باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.

إيَّاه في مسائل من جنس العلم الذي يتعاطاه، فإنَّ وجده برعاً جدلاً جره في
المجادلة إلى اللغة، فيغلبه بها، وكان يحث الفقهاء دائماً على اللغة، ويلقب
عليهم مسائل ذكرها في كتاب سماه: (فتيا فقيه العرب)، ويخجلهم بذلك،
ليكون الخجل لهم داعية إلى حفظ اللغة، ويقول: من قصر علمه عن اللغة
غولط فغلط» (١).

ينكر على رجال الفقه والحديث وقوع اللحن منهم، فيقول: «قد كان
الناس قديماً يجتنبون اللحن فيما يكتبونه أو يقرؤونه اجتنابهم بعض الذنوب،
فأما الآن فقد تجوزوا حتى إنَّ المُحدِّث يُحدث فيلحن، والفقيه يؤلف فيلحن،
فاذا نُبِّها قالوا: ما ندري ما الإعراب؟ وإنما نحن مُحدِّثون وفقهاء» (٢).

— الإمام ابن الحاجب (٦٤٦ هـ): كان رأساً في علوم كثيرة منها:
النحو، والتصريف، والفقه والأصول، قال عنه الحافظ ابن كثير: «كان
رأساً في علوم كثيرة منها: الأصول، والفروع والعربية، والتصريف،
والعروض، والتفسير، وغير ذلك» (٣)، وقال السبكي: «شيخ المالكية في
زمانه أبو عمرو بن الحاجب» (٤)، له: الكافية وشرحها، والشافية وشرحها،
والأمالي وشرح على المفصل أسماء: الإيضاح، وله: منتهى الوصول،
والأمل في علمي الأصول والجدل وجامع الأمهات في الفقه المالكي.

— الإمام السيوطي: يُخطيء من يزعم أنه نحوي قح، خطأ من يرى
أنه فقيه صرف؛ إذ معرفته بالفقه، لا تقل عن معرفته بالنحو، ومصنفات
الشيخ في العلمين خير شاهد، وقد صرَّح هو بذلك (٥).

(١) كتاب فتيا فقيه العرب لأبي الحسين أحمد بن فارس: ٤٥٦.

(٢) حلية الفقهاء لأبي الحسين أحمد بن فارس: ١٠، والصاحبي في فقه اللغة: ٦٦.

(٣) البداية والنهاية لابن كثير: ١٧ / ٣٠١.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٣ / ٣٦٥.

(٥) حسن المحاضرة: ١ / ٢٩٥، ٢٩٦.

«المبحث الثاني: اشتغال علماء الفقه وأصوله بالنحو: في بقيني أن حاجة الفقيه إلى النحو ماسة وملحة؛ إذ عليه يتوقف فهم النص؛ والدليل على ذلك أن الشافعي - وكلامه في اللغة حجة - ظل قرابة عشرين سنة يدرس العربية؛ ليستعين بها على الفقه، قال الإمام ابن عساكر (٥٧١ هـ): «أقام الشافعي على العربية وأيام الناس عشرين سنة، فقلنا له في ذلك، فقال: ما أردت بهذا إلا الاستعانة على الفقه» (١). والشافعي نفسه يقول: «لا أسأل عن مسألة في الفقه إلا أجبت عنها من قواعد النحو» (٢).

«ومما يدل على اشتغال علماء الفقه وأصوله بالنحو أمران: الأول: اعتراف الفقهاء - وهو سيد الأدلة - باحتياجهم إلى النحو، يقول الشيرازي: «اعلم أن الكلام في هذا الباب كلام في باب من أبواب النحو غير أنه يكثر احتياج الفقهاء إليه، فإن الفقيه لا يستغني عن طرف صالح من النحو، يعرف به مقاصد كلام الله عز وجل، وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم، وأنا أشير إلى ما يكثر من ذلك إن شاء الله تعالى» (٣). ومما يتصل بهذا الجانب ما نطقت به كتبهم ونصت عليه مؤلفاتهم، ومن ذلك قول الجويني مقسماً الاسم إلى: متمكن، وغير متمكن: «ثم الأسماء تنقسم إلى: متمكن وإلى غير متمكن فأما غير المتمكن: فهو الذي يحتاج الناظر إلى فكر في إلحاقه بقبيل الأسماء، كقولك: (أين وكيف، ومتى)، وما في معناها، وهي كلها مبنيات لا يدخلها الإعراب؛ لمشابهتها الحروف والمتمكن: ما لا يستراب في كونه اسماً، وهو ينقسم إلى: ما يسمى الأمكن وهو ما ينصرف

(١) تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر: ٥١ / ٢٩٨.

(٢) شذرات الذهب: ١ / ٣٢١.

(٣) شرح اللمع لأبي إسحاق إبراهيم الشيرازي: ١ / ٥٣٥.

ويجر، ومعنى الانصراف قبول الجر والتنوين، وما لا ينصرف يسمى
متمكنا، ولا يجر ولا ينون» (١)، أليس هذا هو عين النحو؟
على أنه يضاف إلى ذلك - وهو المهم - تناولهم الجيد، وتطبيقهم

الفعلي العملي، وعرضهم الواعي الفاهم للكثير من قضايا النحو
ومسائله، الأمر الذي يدل على هضمهم له، واستيعابهم إياه، ولناخذ على سبيل
المثال كتاب (الأيمان) عند ابن قدامة في مؤلفه: (المغني شرح مختصر الإمام
الخرقي) في فقه الحنابلة - هذا الأخير الذي حفظه ابن هشام في دون أربعة
أشهر - (٢) نجد هذا الرجل قد نبّه على العديد من المسائل التي تخص هذا
الباب، والتي كان من بينها:

١ - نصّه على حروف القسم، وقد ذكر منها: (الباء، والواو، والتاء).

٢ - ذكره أن الأصل من هذه الحروف (الباء)؛ لأنها تدخل على
المظهر والمضمر؛ ولأنها الحرف الذي تصل به الأفعال القاصرة عن
التعدي إلى مفعولاتها.

٣ - تنبيهه على أن (الواو) لا تدخل على المضمر، وإنما تدخل على
المظهر.

٤ - بيانه أن (التاء) من حروف القسم تختص باسم واحد من أسماء
الله تعالى وهو (الله).

٥ - ذهابه إلى أن من أقسم بأحد الحروف الثلاثة عدّ قسمه صحيحاً
صريحاً.

٦ - رأى أن القسم قد يقع من غير أن يتقدمه حرف من الحروف
السّالفة الذكر، وأن ذلك سائغ في العربية.

(١) البرهان في أصول الفقه: ١/١٧٨.

(٢) بغية الوعاة: ٢/٦٨.

٧ - إشارته إلى أن مما يقع به القسم قولهم: (لاها الله ذا)؛ إذ ذكر النحويون أن (الهاء) قد ترد عوضاً عن القسم.

٨ - تناوله ما يجاب به القسم، ففي الإثبات: (إن، واللام)، وفي النفي: (ما، ولا).

٩ - قد ترد (إن) في الجواب قائمة مقام (ما)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلْيَحْذَرْنَ أَنْ يُرْتَدَّ إِلَيْنَا إِلَّا الْحُسْنَى﴾ (١).

١٠ - جواز حذف حرف النفي من الجواب، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتَقَرُوا يَذْكُرُ يُونُسَ﴾ (٢)، لكن الجواب يكون منفيًا؛ لأن موضوعه في العربية كذلك.

١١ - المقسم به قد يكون منصوبًا... (٣)، وغير ذلك مما جادت به فريحته، وكل هذا مع التمثيل والتطبيق.

الأمر الثاني: الناظر في كتب التراجم يرى أنها أشارت إلى بروز طائفة من العلماء الفقهاء، هذه الطائفة جمعت بين الفقه والنحو تأليفًا وتربسًا، ومن بين هؤلاء:

- الإمام أبو بكر بن الحداد المصري (٣٤٥ هـ): من نظار

أصحاب المذهب الشافعي وكبارهم ومتقدميهم، أخذ الفقه عن أبي إسحاق

المروزي، وكان ابن الحداد إمامًا في الفقه والعربية وانتهت إليه رئاسة

إمامة مصر في عصره، حضر مجلسه أبو جعفر النحاس المصري، فقد

كانت لابن الحداد ليلة في كل جمعة، يتكلم فيها عنده في مسائل الفقه على

طريق النحو يقول الزبيدي: «كانت لابن الحداد ليلة في كل جمعة يُتكلَّم

فيها عنده في مسائل الفقه على طرائق النحو، فكان لا يدع حضور مجلسه

(١) سورة التوبة من الآية/ ١٠٧.

(٢) سورة يوسف من الآية: ٨٥.

(٣) المغني: ١٣/ ٤٥٧ - ٤٦٠.

تلك الليلة»^(١).

وقد كان أبو جعفر بن النحاس (٣٠٧ هـ) « لا يتكبر أن يسأل الفقهاء وأهل النظر، ويفاتشهم عما أشكل عليه في تأليفاته »^(٢).

— القاضي أبو الوليد بن رشد (٥٩٥ هـ): ألف: (الضروري في صناعة النحو)، فقد دفعه إلى هذا التصنيف الحرص على « فهم كتاب الله تعالى، وفهم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفهم جميع العلوم التي تتعلم بقول: العلمية منها، والعملية، وعمل الخطب الأشعار »^(٣) وجاء تأليف هذا الكتاب على ثلاثة أقسام:

«الأول: النظر في أشكال الألفاظ المفردة التي منها ابتنت، والثاني: في أشكال الألفاظ المركبة أعني: التي منها ابتنت أبنية الجنسين، والثالث: في أشكال هذه ألفاظ الزائدة على أشكال بنيتها؛ لأن الأشكال صنفان: شكل هو في بنية اللفظ، وشكل هو زائد على بنيته، وهذه الأشكال هي ثلاثة: معرفة شكل أطراف الألفاظ الأخيرة، ومعرفة شكل أطرافها الأول، ومعرفة شكل أوساطها إن كان لأوساطها شكل»^(٤).

وبلغ من أهمية هذه الصناعة والمسماة عنده بالأدب أنه يجب أن تطلب عنده قبل كل شيء إذ قال: «هذه الصناعة تسمى أدباً؛ لأنه واجب أن يتأدب بها الإنسان قبل شروعه في العلوم وإلا شرع في تعلمها وهو سييء الأدب؛ ولذلك كان علم الأدب شرطاً في كل ما يتكلم، ومن هنا يظهر أن مرتبة هذه الصناعة هي أن تتعلم قبل سائر العلوم»^(٥).

(١) طبقات النحويين واللغويين لأبي بكر الزبيدي: /٢٢٠.

(٢) طبقات النحويين واللغويين: /٢٢٠.

(٣) الضروري في صناعة النحو: /٤.

(٤) المرجع السابق: /٤.

(٥) الضروري في صناعة النحو: /٥.

- الإمام محمد بن أبي الفتح البجلي (٧٠٩ هـ): الذي مع تأليفه كتاب (المطلع على أبواب المفتاح في الفقه) لعبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (٦٢٠ هـ)، و(شرح الرعاية في الفقه الحنبلي) هذا الذي ألفه ابن حمدان الحراني (٦٩٥ هـ)، فإني رأيت قد شرح جمل الإمام عبد القاهر في مصنف جعل عنوانه: (الفاخر في شرح جمل عبد القاهر) أفضل القاهر في مصنف جعل عنوانه: وحل المعضلات.

- الإمام سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الحنبلي (٧١٦ هـ): جعل الباب الرابع من كتابه: (الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية) في بيان كون هذا العلم أصلاً من أصول الدين، ومعتمداً من معتمدات الشريعة، وذكر في هذا الباب جملة من المسائل الدينية المتفرعة على القواعد العربية شغلت أكثر الكتاب.

- الإمام الإسنوي (٧٧٢ هـ): جاء كتابه (الكوكب الدري فيما يخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية) معالجا للقضايا الفقهية وفق مقتضيات القواعد النحوية، وهو في الوقت نفسه درس عملي لوحدة الشريعة واللسان، مبيناً الحاجة الماسة إلى علم العربية في هذا الشأن؛ إذ يقول: «فإنَّ علمَ الحلال والحرام الذي به صلاح الدنيا والأخرى، وهو المسمى بعلم الفقه مستمد من علم أصول الفقه وعلم العربية، فأما استمداده من علم الأصول فواضح وتسميته بأصول الفقه ناطقة بذلك، وأمّا العربية فلأنَّ أدلته - من الكتاب والسنة - عربية وحينئذ فيتوقف فهم تلك الأدلة على فهمها، والعلم بمدلولها على علمها» (١).

مصرحاً بالمصادر النحوية التي أُقيمت عليها بحثه؛ فإنَّ من بركة العلم أن يُضاف القول إلى قائله؛ إذ يقول: «اعلم أنني إذا أطلقت شيئاً من المسائل

(١) الكوكب الدري فيما يخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية: ١٨٥.

تلك الليلة»^(١).

وقد كان أبو جعفر بن النحاس (٣٠٧ هـ) « لا يتكبر أن يسأل الفقهاء وأهل النظر، ويفاتشهم عما أشكل عليه في تأليفاته »^(٢).

— القاضي أبو الوليد بن رشد (٥٩٥ هـ): ألف: (الضروري في صناعة النحو)، فقد دفعه إلى هذا التصنيف الحرص على « فهم كتاب الله تعالى، وفهم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفهم جميع العلوم التي تتعلم بقول: العلمية منها، والعملية، وعمل الخطب الأشعار »^(٣) وجاء تأليف هذا الكتاب على ثلاثة أقسام:

«الأول: النظر في أشكال الألفاظ المفردة التي منها ابنتت، والثاني: في أشكال الألفاظ المركبة أعني: التي منها ابنتت أبنية الجنسين، والثالث: في أشكال هذه ألفاظ الزائدة على أشكال بنيتها؛ لأن الأشكال صنفان: شكل هو في بنية اللفظ، وشكل هو زائد على بنيته، وهذه الأشكال هي ثلاثة: معرفة شكل أطراف الألفاظ الأخيرة، ومعرفة شكل أطرافها الأول، ومعرفة شكل أوساطها إن كان لأوساطها شكل»^(٤).

وبلغ من أهمية هذه الصناعة والمسماة عنده بالأدب أنه يجب أن تطلب عنده قبل كل شيء إذ قال: «هذه الصناعة تسمى أدباً؛ لأنه واجب أن يتأدب بها الإنسان قبل شروعه في العلوم وإلا شرع في تعلمها وهو سيء الأدب؛ ولذلك كان علم الأدب شرطاً في كل ما يتكلم، ومن هنا يظهر أن مرتبة هذه الصناعة هي أن تتعلم قبل سائر العلوم»^(٥).

(١) طبقات النحويين واللغويين لأبي بكر الزبيدي: /٢٢٠.

(٢) طبقات النحويين واللغويين: /٢٢٠.

(٣) الضروري في صناعة النحو: /٤.

(٤) المرجع السابق: /٤.

(٥) الضروري في صناعة النحو: /٥.

- الإمام محمد بن أبي الفتح البجلي (٧٠٩ هـ): الذي مع تأليفه
الكتاب (المطلع على أبواب المفتاح في الفقه) لعبد الله بن أحمد بن محمد بن
قائمة المقتضب (٦٢٠ هـ)، و (شرح الرعاية في الفقه الحنبلي) هذا الذي ألفه
ابن حمدان الحراني (٦٩٥ هـ)، فإني رأيته قد شرح جمل الإمام عبد
القاهر في مصنف جمل عنوانه: (الفاخر في شرح جمل عبد القاهر) أفضل
شرح أوضح فيه المشكلات، وحلّ المعضلات.

- الإمام سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي
الحنبلي (٧١٦ هـ): جعل الباب الرابع من كتابه: (الصعقة الغضبية في
الرد على منكري العربية) في بيان كون هذا العلم أصلاً من أصول
الدين، ومعتمداً من معتمدات الشريعة، وذكر في هذا الباب جملة من المسائل
الدينية المتفرعة على القواعد العربية شغلت أكثر الكتاب.

- الإمام الإسنوي (٧٧٢ هـ): جاء كتابه (الكوكب الدري فيما
يُخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية) معالجا للقضايا الفقهية
وفق مقتضيات القواعد النحوية، وهو في الوقت نفسه درس عملي لوحدة
الشريعة واللسان، مبيناً الحاجة الماسة إلى علم العربية في هذا الشأن؛ إذ
يقول: «فإنَّ علمَ الحلال والحرام الذي به صلاح الدنيا والأخرى، وهو
المسمى بعلم الفقه مستمد من علم أصول الفقه وعلم العربية، فأما استمداده
من علم الأصول فواضح وتسميته بأصول الفقه ناطقة بذلك، وأما العربية
فلأن أدلته - من الكتاب والسنة - عربية وحينئذ فيتوقف فهم تلك الأدلة
على فهمها، والعلم بمدلولها على علمها» (١).

مصرحاً بالمصادر النحوية التي أُقيم عليها بحثه؛ فإنَّ من بركة العلم
أن يُضاف القول إلى قائله؛ إذ يقول: «اعلم أنني إذا أطلقت شيئاً من المسائل

(١) الكوكب الدري فيما يُخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية: ١٨٥.

النحوية فهي من كتابي شيخنا أبي حنّان اللذين لم يُصنّف في هذا العلم أجمع
منهما، وهما: الارتشاف، وشرح التسهيل، فإن لم تكن المسألة فيهما
صرحت بذلك»^(١).

— الإمام الكرّامي (٨٨٢ هـ): مع شرحه مختصر ابن الحاجب
٦٤٦ هـ في الفقه وهو جامع الأمهات، وشرح رسالة ابن أبي زيد
القيرواني في فقه السادة المالكية — أراه شرح ألفية ابن مالك شرحاً وافياً
أسماء: (تنبيه الطلبة على معاني الألفية).

— الإمام العلامة الحنبلي يوسف بن حسن بن عبد الهادي
الصالح الدمشقي المعروف بابن المبرد (٩٠٩ هـ): ترك لنا مصنفه
الموسوم بـ (زينة العرائس من الطرف والنفائس في تخرّيج الفروع الفقهية
على القواعد النحوية)، جسّد في هذا الكتاب التّكامل والتّرابط بين علمي
النحو والفقه، وبَسَط فيه العديد من القواعد النحوية المتناثرة في بطون كتب
النحو والموزعة في الوقت نفسه على أبوابه، وفصوله، ومباحثه، وقضاياها
من أسماء، وأفعال وحروف، وأصول، وتراكيب، ودلالات، ومعان مختلفة،
وغير ذلك.

وقد قدم — جزاه الله خيراً — تطبيقاً نحويّاً وعمليّاً لطلاب العربية
؛ وذلك للتدريب على مسائل النحو ينتفعون به مدى الحياة.

(١) المرجع السابق: ١٨٩، ١٩٠.

الفصل الثالث مفهوم الكراهة ومواضعها

المبحث الأول: مفهوم الكراهة:

قال ابن منظور: «أجمع كثير من أهل اللغة أن الكره والكره لغتان، فبأي لغة رفع فجاءت»^(١) وأصل الكراهة في اللغة: مأخوذ من التنفير، ومعنى قوله تعالى: ﴿وَكُرْةُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾^(٢)، أي: نفركم عنه وبغضكم فيه، والمكره: ضد المراد، والكراهة: ضد الإرادة، وليس هذا المعنى هو المراد به في الشرع؛ لأنه لا يشترط في أوامر الله تعالى أن يكون مريدا لما لمربه، ولا في نواهيه أن يكون كارها لما نهى عنه، بل المقصود التنفير ولم يكن تحديد مفهوم الكراهة أمرا سهلا لديهم، بل حصل لهم فيه اضطراب بدليل قول الجويني: «اضطرب الأصوليون في معنى المكروه»^(٣)، وقال ابن منظور: «ليس عند النحويين بالبين الواضح»^(٤).

لكن المتأمل في حديث الفقهاء عن الكراهة يرى أن لها مفهومين:

المفهوم الأول: كراهة يقصد بها التحريم، وهو ما يثاب تاركه ويعاقب فاعله، ومنه قوله تعالى: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾^(٥) بعد ذكر عدد من المحرمات، فقوله تعالى: (مَكْرُوهًا)، أي: محرما.

وكان هذا الفهم - في الغالب - هو السائد لدى المتقدمين، قال ابن نجيم: «قَالَ أَبُو يُوسُفَ: قُلْتُ لِأَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِذَا قُلْتُ فِي شَيْءٍ أَكْرَهُ فَمَا رَأَيْكَ فِيهِ؟ قَالَ: التَّحْرِيمُ»

(١) للسان مادة (ك ر هـ): ٣٨٦٥/٥.

(٢) سورة الحجرات من الآية: ٧.

(٣) البرهان في أصول الفقه للإمام الجويني: ٣١٠/١.

(٤) لسان العرب مادة (ك. ر. هـ): ٣٨٦٥/٥.

(٥) سورة الإسراء من الآية: ٣٨.

أما المفهوم الثاني: فهو كراهة التنزيه، وليس المقصود منها الحظر أو المنع كما مر، وإنما ما جاء النهي عنه على وجه لا جزم فيه، وهو ما يثاب تاركه ولا يعاقب فاعله، وطلب الشارع تركه طلباً غير جازم، وهذا هو الذي عليه الفقهاء، قال إمام الحرمين الجويني: «المكروه: ما زجر عنه، ولم يلم على الإقدام عليه»^(١).

وهي بذلك مرتبة بين المباح والمحرم، قال ابن عثيمين: «أما الكراهة عند الفقهاء فمرتبة بين المباح والمحرم، يثاب تاركها امتثالاً، ولا يعاقب فاعلها»^(٢).

وأما قول الإمام الغزالي: «أما المكروه فهو لفظ مشترك في عرف الفقهاء بين معان:

أحدها: المحذور فكثيراً ما يقول الشافعي رحمه الله: وأكره هذا وهو يريد التحريم، الثاني: ما نهى عنه نهى تنزيه وهو الذي أشعر بأن تركه خير من فعله وإن لم يكن عليه عقاب، كما أن الندب هو الذي أشعر بأن فعله خير من تركه، الثالث: ترك ما هو الأولى وإن لم ينه عنه كترك صلاة الضحى مثلاً، لا لنهي ورد عنه، ولكن لكثرة فضله وثوابه قيل فيه: إنه مكروه تركه، الرابع: ما وقعت الريبة والشبهة في تحريمه كلحم السبع والخيل وقليل النبيذ»^(٣).

فهو في واقع الأمر لا يخرج عن هذين المفهومين: الكراهة التي يقصد بها التحريم والحظر والمنع، والكراهة التنزيهية التي يقصد بها خلاف الأولى أو النهي عن الشيء من غير إلزام بالترك، أو ما كانت

(١) البرهان: ١/ ٣١٣.

(٢) الشرح الممتع على زاد المستقنع: ١٢/ ٣٤٤.

(٣) المستصفى: ١/ ٢١٥، ٢١٦.

مرتبه بين المباح والمحرم، يثاب تاركها امتثالاً، ولا يعاقب فاعلها وكذلك كان الأمر بالنسبة للكراهة عند النحويين، فقد وردت لديهم على معنيين:

الأول: الكراهة التنزيهية: وهي ما قصد بها خلاف الأولى، أو ما كانت مرتبه بين المباح والمحرم، يثاب تاركها امتثالاً، ولا يعاقب فاعلها، وشواهد ذلك من الكثرة بمكان مع ملاحظة أنك ستجد نصاً صريحاً من العلماء على الكراهة، لكنني سأكتفي بشاهدين تاركة التفصيل في حينه، من ذلك:

— ما جاء في مسألة العطف على الضمير المرفوع المتصل من غير فصل؛ إذ ذكر الفراء — في العطف على الضمير المرفوع المتصل — أنه يصح العطف مع الفصل وعدم الفصل، وأن العطف مع ترك الفصل صواب إلا أنه مكروه؛ لأن المعطوف على الاسم المرفوع إذا أضمر يكون خفياً، بخلاف ما لو فرّق بينهما، فإن العطف يحسن بعض الحسن.

قال الفراء: «قوله: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا..﴾^(١)، فقال: ﴿أَنْتَ﴾ ولو ألقيت ﴿أَنْتَ﴾ فقل: اذهب وربك فقاتلا كان صواباً؛ لأنه في إحدى القراءتين: ﴿إِنَّ يَرَاكُمْ وَقَبِيلَهُ﴾^(٢) بغير (هو) وهي بهو، و﴿أَذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ﴾ أكثر في كلام العرب، وذلك أن المرود على الاسم المرفوع إذا أضمر يكره؛ لأن المرفوع خفي في الفعل، وليس كالمنصوب؛ لأن المنصوب يظهر؛ فنقول: (ضربته)، و(ضربتك)، ونقول في المرفوع: (قام، وقاما)، فلا ترى اسماً منفصلاً في الأصل من الفعل، فلذلك أوتر إظهاره، وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿أَنْذَا كُنَّا تَرَابًا وَأَبَاؤُنَا﴾^(٣)، ولم يقل: (نحن)، وكل صواب، وإذا فرقت بين الاسم

(١) سورة المائدة من الآية: ٢٤.

(٢) التلاوة: ﴿إِنَّ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلَهُ﴾ سورة الأعراف، من الآية: ٢٧.

(٣) سورة النمل من الآية: ٦٧.

المعطوف بشيء قد وقع عليه الفعل حسن بعض الحسن، من ذلك قولك: (ضربت زيدا وأنت) ولو لم يكن (زيد) لقلت: قمت أنا وأنت، وقمت وأنت قليل، ولو كانت ﴿إِنَّا هَا هُنَا قَاعِدِينَ﴾^(١) كان صواباً^(٢).

— من ذلك أيضا القول في زيادة (مَا) بَعْدَ (مِنْ، وَعَنْ، وَالْبَاءِ): ذكر الفراء أن الذي عليه العرب أن (مَا) ستكون صلة في المعرفة، والنكرة وما بعدها سيكون مجرورا بحرف الجر الذي زينت عليه (مَا)، ومنه قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ﴾^(٣)، والمعنى: بنقضهم، ورثما جعلوه اسما، فيجوز فيما بعد (مَا) الرقع على أنه صلة، والخفض على إتيان الصلة لما قبلها

ويذكر الفراء أن العرب آثرت الرفع إذا كانت الصلة معرفة، ومنه قول الشاعر:

لم أرَ مثل الفتيان في غير الـ أيام يَنسَوْنَ ما عواقبها^(٤)

برفع (عواقبها) على أنه صلة (ما)، والتقدير: ينسون عواقبها، وهذا الوجه مع صحة وروده يكرهه الفراء، ومع كراهته له لا يردده، فكان الكراهة عنده خلاف الأولى أو مرتبة بين المباح والمحرم، تأمل قوله: «قوله: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ...﴾^(٥) العرب تجعل (ما) صلة في

(١) التلاوة: ﴿قَاعِدُونَ﴾ سورة المائدة من الآية: ٢٤.

(٢) معاني القرآن للفراء: ٣٠٤/١.

(٣) سورة النساء من الآية: ١٥٥، وسورة المائدة من الآية: ١٣.

(٤) بيت من (المنسرح)، نسبه الفراء لعدي بن زيد.

الشاهد: (ما)؛ ووجهه أن (ما) موصولة، والصلة (عواقبها) على حذف المبتدأ، والتقدير: ما هو عواقبها.

ينظر: معاني القرآن للفراء: ٢٤٥/١، وإعراب القرآن المنسوب إلى الزجاج: ٣/٨٢٨.

وسر صناعة الإعراب: ١/٣٨٢، والمزهر: ٢/٤٨٦.

(٥) سورة آل عمران من الآية: ١٥٩.

أن يقول: ﴿أَيُّمَا الْأَجْلَانِ قَضَيْتُ﴾^(١)، فأكرهه لذلك ولا أردّه، وقد جاء، وقد وجّهه بعض النحويين إلى: ينسون أي شيء عواقبها، وهو جائز، والوجه الأول أحب إليّ، والقراء لا تقرأ بكل ما يجوز في العربية، فلا يقبحن عندك تشنيع مشنع مما لم يقرأه القراء مما يجوز»^(٢).

الثاني: الكراهة التي يقصد بها: المنع، والتحريم، والحظر، ومن شواهد المسألة: القول في اجتماع قسمين على مقسم به واحد، وموقف العلماء من ذلك:

الظاهر الذي عليه الخليل وسيبويه هو الكراهة، وأما ما أوهم خلاف ذلك فمراد به العطف قال سيبويه: «قال الخليل في قوله عز وجل: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾^(٣): الواوان الأخريان ليستا بمنزلة الأولى، ولكنهما الواوان اللتان بضمّان الأسماء إلى الأسماء في قولك: (مررت بزيد وعمرو)، والأولى بمنزلة (الباء، والتاء)، ألا ترى أنك تقول: (والله لأفعلن)، (والله لأفعلن)، فتدخل واو العطف عليها، كما تدخلها على (الباء، والتاء)، قلت للخليل: فلم لا تكون الأخريان بمنزلة الأولى؟ فقال: إنما أقسم بهذه الأشياء على شيء واحد، ولو كان انقضى قسمه بالأول على شيء لجاز أن يستعمل كلاماً آخر، فيكون كقولك: (بالله لأفعلن)، (بالله لأخرجن اليوم)، ولا يقوى أن تقول: (وحقك وحق زيد لأفعلن)، والواو الآخرة واو قسم، لا يجوز إلا مستكرها، لأنه لا يجوز هذا في محلوف عليه إلا أن تضم الآخر إلى الأول، وتختلف بهما على المحلوف عليه»^(٤).

(١) سورة القصص من الآية: / ٢٨.

(٢) معاني القرآن للقراء: ١/ ٢٤٤، ٢٤٥.

(٣) سورة الليل الآيات: ١-٣.

(٤) الكتاب: ٣/ ٥٠١.

فألقى عليه الخليل وسيبويه أن (الواو) الأولى للقسم بمنزلة (الباء،
رفاء)، وأما (الواوان) الآخرين فليستا بمنزلة الأولى ولكنهما - كما رأى
الخليل وسيبويه - الواوان اللتان تضمّان الأسماء إلى الأسماء، أي: تعطف
كما في قولك: (مررت بزيد وعمرو)، أي: هما للعطف.
ببلي لين:

الأول: وهو المأخوذ من قول سيبويه وهو صحة إدخال (واو) العطف
عليها، فنقول: (والله لأفعلن ووالله لأفعلن).

الدليل الثاني: أنه يحسن مكان هذه (الواو): (ثم)، و(الفاء)، وهذا هو
المختار لدي العلوي؛ إذ قال: « (الواو) في قوله: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ ^(١) للقسم لا
محالة، ثم اختلف النحاة في قوله تعالى: ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾ ^(٢)، فقال بعضهم:
إن الثانية للعطف، وقال آخرون: إنها للقسم والمختار: أنها للعطف؛ لأنه يحسن
مكانه (ثم)، و(الفاء)، فنقول: (والله ثم حياتك)، كما نقول: و(حياتك)، فدل على
أنها للعطف، ونقول: (والله فأبيك)، كما نقول: (وأبيك) ^(٣).

ولا يجوز جعلهما للقسم، وإن وقع ذلك فعلى استكراه
ولكن ما المقصود بالاستكراه الوارد في كلام سيبويه؟ هل المقصود
به ما كان تركه أولى من فعله؟ أو أن المقصود به المنع والحظر والتحريم؟
وما وجهه أصلاً؟

في تحديد معنى الاستكراه الوارد في كلام سيبويه خلاف،
ولونك إياه:

١- الذي عليه الزمخشري أن المقصود بالاستكراه هنا: الكراهة

(١) سورة الليل الآية: ١.

(٢) سورة الليل الآية: ٢.

(٣) المنهاج في شرح جمل الزجاجي: ١/ ٣٥٥، ٣٥٦.

التنزيهية، أي: ما كان تركه أولى من فعله، قال الزمخشري: «فإن قلت: الأمر في نصب (إذا) معضل؛ لأنك لا تخلو: إما أن تجعل الواوات عاطفة فتتصب بها وتجرب، فتقع في العطف على عاملين في نحو قولك: (مررت أمس بزيد واليوم عمرو)، وإما أن تجعلهن للقسم، فتقع فيما اتفق الخليل وسيبويه على استكراهه» (١).

والدليل على أن المقصود من الكراهة هنا الكراهة التنزيهية رد أبي حيان عليه بقوله: «أما قوله: (على استكراه)، فليس الأمر كما ذكر، بل كلام الخليل يدل على المنع» (٢).

٢- ذكر أبو حيان عبارة سيبويه التي نصت عليها آنفا؛ ليؤكد أن المقصود بقول الخليل وسيبويه بالكراهة هو: المنع، فقول أبي حيان معقبا على عبارة الزمخشري: (ليس الأمر كما ذكر)، أي: ليس المقصود بالكراهة النهي عن الشيء من غير إلزام بالترك، على حد ما فهم الزمخشري، بل المنع والتحريم. وكذلك كان موقف السمين الحلبي من عبارة الزمخشري؛ إذ ذهب إلى أن المقصود منها المنع إلا أنه عبر عن ذلك بالاستكراه، أولم يفهم الزمخشري المنع، يقول الحلبي عند تعقيبه على أبي حيان: «أما قوله: بل كلام الخليل يدل على المنع إلى آخره، فليس فيه رد عليه بالنسبة إلى ما قصده، بل فيه تقوية لما قاله، غاية ما في الباب أنه عبر بالاستكراه عن المنع، أو لم يفهم المنع» (٣).

ومن خلال حديث أبي حيان ومن معه نجد أن المقصود من الكراهة قد يكون المنع والحظر وهو ما انتهى إليه أبو حيان. أما وجه الاستكراه فهو الجمع بين قسمين على مقسم واحد، نص على

(١) الكشاف: ٤/ ٢٥٨.

(٢) البحر المحيط: ٨/ ٤٧٤.

(٣) الدر المصون: ١١/ ١٧.

ذلك الزمخشري في معرض حديثه عن قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَكُنْ لَهُ الْإِلَهُ مَا دُونَهُ﴾ (١)؛ إذ قال: «فإن قلت: هلا زعمت أنها مقسم بها وأنها نصبت قولهم: (نعم الله لأفعلن)، و(أي الله لأفعلن)، على حذف حرف الجر وإعمال فعل القسم؟، وقال ذو الرمة: ألا ربَّ مَنْ قَلْبِي لَهُ اللَّهُ نَاصِحٌ..... (٢)

وقال آخر:

فَذَاكَ أَمَانَةُ اللَّهِ الثَّرِيدُ (٣)

قلت: إن القرآن والقلم بعد هذه الفواتح محلوف بهما، فلو زعمت ذلك لجمعت بين قسمين على مقسم واحد، وقد استكرهوا ذلك» (٤)؛ وعلى هذا فوجه الكراهة هو الجمع بين قسمين على مقسم واحد كما نصَّ على ذلك الزمخشري.

والقول بأن الكراهة هنا في كلام سيبويه مقصود بها المنع هو الأولى؛ لأنه «إنما أقسم بهذه الأشياء على شيء واحد، ولو كان انقضى قسمه بالأول على شيء لجاز أن يستعمل كلاماً آخر» (٥)، وأيضاً مسألة

(١) سورة البقرة الآية: ١.

(٢) صدر بيت من (الطويل)، وعجزه: وَمَنْ هُوَ عِنْدِي فِي الظُّبَاءِ السَّوَانِحِ (الشاهد: الله)؛ ووجه الاستشهاد نصب لفظ الجلالة على إسقاط حرف الجر، وإعمال فعل القسم ينظر: ملحقات الديوان: ٦٦٤، والكتاب: ١٠٩/٢، ٤٩٨/٣، والأصول: ٤٣٢/١، والإغفال: ١٠٤/١.

(٣) عجز بيت من (الوافر)، وصدره: إِذَا مَا الْخُبْرُ تَأْدِمُهُ بَلْخَمٌ، يقول سيبويه: (يقال: وضعه النحويون).

الشاهد قوله: (أمانة) بالنصب على إسقاط حرف الجر، وإعمال فعل القسم، ومعناه أحلف بأمانة الله.

ينظر: الكتاب: ٦١/٣، ٤٩٨، وشرح المفصل لابن يعيش: ٩٢/٩، ولسان العرب مادة:

(أد م): ٤٥/١.

(٤) الكشف: ٨٧/١.

(٥) الكتاب: ٥٠١/٣.

الجواب؛ إذ لو كانت أقساما متنوعة متعددة لاحتاج كل واحد منهما إلى جواب ضرورة، فحينما أقول: (والله لأذهبن) كان شغلي الشاغل هو الذهاب، وما أقسمت وما أتيت بالقسم إلا لتأكيد الذهاب، فكيف يصح ذلك والذي أقسمت من أجله غير موجود!! أليس قول ابن مالك: وَحَذَفَ عَامِلِ الْمُؤَكَّدِ امْتَنَعَ...^(١) مصروفا لهذا الغرض؟

المبحث الثاني: مواضع الكراهة عند النحويين
تناولت في هذا المبحث مواضع الكراهة عند النحويين، وقد صنفتها على هذا النحو:

- كراهية اللبس.
- كراهية الابتداء بالأبعد قبل الأقرب.
- كراهية توالي الحركات.
- كراهية الجمع بين العوض، والمعوّض عنه.
- كراهية الفصل بين العامل والمعمول بما ليس منه.
- كراهية التطويل والتكرير.
- كراهية اجتماع تثنيّتين.
- كراهية التباعد بين العامل والمعمول.
- كراهية الجمع بين زيادتين.
- كراهية الجمع بين ثقيلين.
- كراهية مخالفة الآثار والإجماع.
- كراهية مخالفة القراء.
- كراهية توالي الأمثال.

- «كراهية اجتماع ما يشبه الأمثال.
- «كراهية الجمع بين حرفين يعطيان شيئاً واحداً.
- «كراهية تكرير اللفظ وإن اختلف المعنى.
- «كراهية اجتماع الضدين.
- «كراهية وقوع مجازين.
- «كراهية التجوز بحذف لام الكلمة، وحذف الحركة.
- «كراهية حذف ما دل على معنى.
- «كراهية الحذف من أقل الأصول، والإجحاف به.
- «كراهية ترك التعويض عن المحذوف.
- «كراهية ترك الأصل.
- «كراهية كثرة الزوائد.
- «كراهية أن يدخلوا على الفعل ما هو خاص بالاسم.
- «كراهية توالي الجزم.
- «كراهية النقل.
- «كراهية الجمع بين النقل اللفظي، والنقل المعنوي.
- «كراهية المخالفة.
- «كراهية تقديم التابع على المتبوع.
- «كراهية الإبهام.
- «كراهية ورود المصادر أخباراً، وأحوالاً، وأوصافاً.
- «كراهية عطف الاسم على الفعل.
- «كراهية إدخال (لا) النافية للجنس على صورة المعرفة.
- «كراهية الانصراف عن الشيء، ثم الرجوع عنه.
- وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

كراهية اللبس:

لكراهية اللبس صور عدة منها:

— التباس (كأن) التي هي من أخوات (إن) بـ (كأن) المكوّنة من (الكاف) و(أن)، وتركهم من أجل ذلك حذف (ما) الزائدة الواقعة بعد الكاف الجارة للمصدر المؤول من أن ومعموليه كراهية التباس اللفظين، نصّ على ذلك سيبويه بقوله: «سألته عن قوله: (كما أنه لا يعلم ذلك فتجاوز الله عنه)، وهذا حقّ كما أنك ها هنا، فزعم أن العاملة في أن: (الكاف) وما لغو، إلا أن (ما) لا تحذف من ها هنا ؛ كراهية أن يجيء لفظها مثل لفظ (كأن)، كما ألزموا (النون) لأفعلنّ و(اللام) قولهم: (إن كان ليفعل)؛ كراهية أن يلتبس اللفظان»^(١).

— كراهية التباس (لات) بـ (ليت) عند من قال إن أصل (لات): (ليس) وهو ابن أبي الربيع إذ قال: «يمكن أن يقال في (لات) من (لات) مناص»^(٢) الأصل: (لَيْسَ) فتحركت (الياء) وقبلها فتحة، فانقلبت (ألفا)، فصار (لاس)، ثم أبدلوا من (السين) تاء»^(٣).

وقد نصّ على هذه الكراهة الإربلي؛ إذ قال: «قال ابن أبي الربيع: (لات) أصلها: (ليس)، فقلبت ياءها (ألفا)، وأبدلت سينها (تاء)؛ كراهة أن تلتبس بحرف التمني»^(٤).

والمرادي؛ إذ قال: «وقال ابن أبي الربيع: (لات) أصلها: (ليس)، فقلبت ياءها (ألفا)، وأبدلت سينها (تاء)؛ كراهة أن تلتبس بحرف التمني»^(٥).

(١) الكتاب: ٣/ ١٤٠.

(٢) التلاوة: ﴿وَلَاتِ حِينَ مَنَاصٍ﴾، سورة ص من الآية: ٣.

(٣) البسيط في شرح جمل الزجاجي: ٢/ ٧٥٣.

(٤) جواهر الأدب في معرفة كلام العرب: ٤٨٠.

(٥) الجني الداني: ٤٨٥.

— كراهية الابتداء بالنكرة خوف اللبس، قال سيبويه: « لا يبدأ بما يكون فيه اللبس وهو النكرة، ألا ترى أنك لو قلت: (كان إنسانٌ حليمًا)، أو (كان رجل منطلقًا) كنت تُلبس؛ لأنه لا يُستتكر أن يكون في الدنيا إنسان هكذا فكرهوا أن يبدعوا بما فيه اللبس، ويجعلوا المعرفة خبرًا لما يكون فيه هذا اللبس، وقد يجوز في الشعر، وفي ضعف من الكلام» (١).

— كراهية إضمار الفعل متى أدى إلى اللبس، من ذلك: إضمار فعل الغائب بينما يظن المخاطب أن الكلام موجه إليه، قال سيبويه: « كذلك لا يجوز: (زيدًا) وأنت تريد أن أبلغه أنا عنك أن يضرب زيدًا؛ لأنك إذا أضمرت فعل الغائب ظنَّ السامع الشاهد إذا قلت: زيدًا أنك تأمره هو بزيد، فكرهوا الالتباس هنا ككراهيتهم فيما لم يؤخذ من الفعل، نحو قولك: عليك أن يقولوا عليه زيدًا؛ لئلا يشبه ما لم يؤخذ من أمثلة الفعل بالفعل» (٢).

«كراهية الابتداء بالأبعد قبل الأقرب:

وذلك كأن يجتمع عندك ضميران متكلم ومخاطب، فتبدأ بالمخاطب قبل المتكلم أو متكلم وغائب فتبدأ بالغائب، فهذا ابتداء بالأبعد قبل الأقرب، فسر هذا الشاطبي؛ إذ قال: «إذا كان الضميران أو الضمائر مجتمعة، فإما أن تكون في رتبة واحدة أو في رتب مختلفة، والرتب هنا هي التي بحسب التكلم أو الخطاب أو الغيبة، وذلك أن الضمائر على ثلاثة أقسام: ضمير تكلم، وضمير خطاب، وضمير غيبة، وأخصها ضمير المتكلم؛ لأنه يدلُّ على المراد بنفسه، وبمشاهدة مدلوله، وأيضًا فإنه بعيد عن الصلاحية لغيره، ويليه ضمير المخاطب؛ لأنه يدلُّ على المراد به حاضرًا أو غائبًا على سبيل الاختصاص، ويليه ضمير الغائب؛ لأنه دونهما، فإذا اجتمعت ضمائر، فإما

(١) الكتاب: ١/ ٤٨.

(٢) المرجع السابق: ١/ ٢٥٤، ٢٥٥.

أن تكون في رُتب مختلفة أو في رتبة واحدة، فإن كانت في رتب مختلفة كضمير مخاطب مع غائب أو ضمير متكلم مع مخاطب أو غائب، فإن كان العامل فيها يقتضي اتصالها قدم الأخص في الرتبة»^(١).

وقد جعل الصبان عنوان المسألة: تقديم الناقص على القوي؛ إذ قال: «إنما وجب تقديم الأخص في حال الاتصال؛ كراهة تقديم الناقص على القوي فيما هو كالكلمة الواحدة؛ وإنما قدموه على القوي في نحو: (ضربتني)؛ لتقويته بتوغله في الجزئية بكونه فاعلاً»^(٢).

على حين جعل سيبويه عنوانها: الابتداء بالأبعد قبل الأقرب؛ إذ قال: «باب إضمار المفعولين اللذين تعدى إليهما فعل الفاعل، اعلم أن المفعول الثاني قد تكون علامته إذا أُضمر في هذا الباب العلامة التي لا تقع (إيا) موقعها، وقد تكون علامته إذا أُضمر (إيا)، فأما علامة الثاني التي لا تقع (إيا) موقعها، فقولاك: (أعطانيه، وأعطانيك) فهذا هكذا إذا بدأ المتكلم بنفسه، فإن بدأ بالمخاطب قبل نفسه فقال: (أعطاكني)، أو بدأ بالغائب قبل نفسه، فقال: (قد أعطاهوني) فهو قبيح لا تكلم به العرب، ولكن النحويين قاسوه؛ وإنما قبُح عند العرب كراهية أن يبدأ المتكلم في هذا الموضع بالأبعد قبل الأقرب، ولكن تقول: (أعطاك إيتاي، وأعطاه إيتاي)، فهذا كلام العرب»^(٣).

■ كراهية توالي الحركات:

من شواهد ذلك:

— تسكين (العين) من عشرة إذا كانت مركبة؛ كراهة توالي أربع متحركات فيها هو كالكلمة الواحدة على لغة الحجاز، قال الخصري: «إذا كانت (العشرة) بالتاء، وهي مركبة سكنت شينها في لغة الحجاز؛ كراهة

(١) المقاصد الشافية: ١/ ٣١٦، ٣١٧.

(٢) حاشية الصبان: ١/ ١٢٠.

(٣) الكتاب: ٢/ ٣٦٣، ٣٦٤.

توالي أربع حركات فيما هو ككلمة واحدة» (١).
- تسكين آخر الفعل الماضي تسكيناً عارضاً إذا اتصل به ضمير
رفع متحرك بارز ؛ كراهة توالي أربع متحركات فيما هو كالكلمة
الواحدة، يقول ابن هشام: «أما (ضربت) ونحوه فالسكون عارضٌ أوجبهُ
كراهتهم توالي أربع متحركات فيما هو كالكلمة الواحدة» (٢).
- تركهم إدخال (اللام) على (السين)؛ كراهة توالي الحركات، كما
ذهب إلى ذلك بعض المغاربة، قال السيوطي: «قال بعض المغاربة: امتنعت
العرب من إدخال (اللام) على (السين) كراهة توالي الحركات في
(الستخرج)، وطرده الباقي» (٣).

«كراهية الجمع بين العوض، والمعوّض عنه:

من شواهد ذلك:

- الجمع بين لام المستغاث، والتعويض عنها في آخر الكلمة
(ألفاً) (٤)، أو (ألفاً وهاء) معاً نص على هذه الكراهة ابن عصفور؛ إذ قال: «لا
يجوز أن يجمع بين (الألف) و(الهاء) وبين لام الاستغاث؛ لأنها عاقبتها،
فكروا الجمع بينهما، فافهم» (٥).

والحق معه ذلك؛ لأن فيه جمعاً بين العوض والمعوّض عنه، قال
الشاطبي: «لا يجوز أن يُجمع بينهما فيقال: (يا لَزَيْدَاه)؛ لأنها كالعوض من

(١) حاشية الخصري: ١٣٧ / ٢.

(٢) أوضح المسالك: ٣٥ / ١.

(٣) الهمع: ١٤٠ / ١.

(٤) ذكر الشاطبي في أن هذه (الألف) هي اللاحقة في المندوب إلا أنها هنا عَوْضٌ، وهناك
غير عَوْضٌ.

ينظر: المقاصد الشافية: ٣٧١ / ٥.

(٥) شرح الجمل: ١١٢ / ٢.

(اللام)، ولا يجمع بين العوض والمعوّض منه»^(١)؛ ولهذا السبب أيضا قال الشيخ خالد: «ومن ثم لا يجتمعان»^(٢).

— ذكر المصدر من (كان) مع بقاء الخبر، من ذلك: جواز: (كان زيد قائماً)، وكراهيتهم: (كان زيد قائماً كوناً)؛ لأنّ الخبر بمنزلة العوض عن المصدر من الفعل؛ ذلك أنّ القيام كونٌ من أكوان زيد، قال ابن عصفور: «إنّ الذي منع من حذفه أنّه صار عوضاً من المصدر، فلذلك لا يجوز (كان زيداً قائماً كوناً) كراهية الجمع بين العوض والمعوّض منه؛ وإنّما عوض منه لأنّه في المعنى المصدر، ألا ترى أنّ القيام كونٌ من أكوان زيد، فلما كان الخبر المصدر في المعنى استغني به عنه، كما استغني بترك عن (وَدَرَ، وَوَدَعَ) لما كان في معناهما. ولولا أنّه عوض لصرّح بالمصدر؛ إذ لا فعل إلاّ وله مصدر أخذ منه، وقد تقدّم الدليل على ذلك، فلما صار الخبر عوضاً من المصدر صار كأنّه من كمال الفعل، وكأنّه جزء من أجزائه، فلم يحذف لذلك، وأيضاً فإنّ الأعواض لازمة لا يجوز حذفها»^(٣).

— الجمع بين (لام) الجحود و(أنّ) في اللفظ، فلام الجحود: هي المسبوقة بكون ماضٍ لفظاً، نحو: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ»^(٤) أو معنى، نحو: «لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ»^(٥) منفي، والنّاصب للمضارع الواقع بعد هذه (اللام) عند البصريين (أنّ)، ولا إشكال في ذلك؛ لأنّها أمّ الباب، فلهاذا تنصب ظاهرة ومضمرة؛ وعلة من قال بأنّها النّاصبة مع كونها مضمرة إذا جامعتها لام الجحود: أنّ (اللام) في مقابلة (السين)، والسين لا

(١) المقاصد الشافية: ٥/ ٣٧١.

(٢) التصريح: ٤/ ٧٧.

(٣) شرح الجمل لابن عصفور: ١/ ٤١٩، ٤٢٠.

(٤) سورة آل عمران من الآية: ١٧٩.

(٥) سورة النساء من الآية: ١٣٧.

تجامعها (أن)، نصَّ على ذلك الشيخ خالد بقوله: «علة وجوب الإضمار أنَّه نفي لـ (كان سيفعل)، فاللام في مقابلة (السين)، و(السين) لا تجامعها (أن)؛ ويحل على المقابلة امتناع (ما كان زيد سيقوم)؛ استغناء باللام عن (السين)»^(١).

ويرد الباقلي ترك إظهارها إلى ارتكاب أصل من الأصول المرفوضة، ألا وهو الجمع بين العوض والمعوض عنه؛ وذلك إذ قال: «أما إذا استعمل في النفي فلا يجوز إظهار (أن) بعدها بثة، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾^(٢)، وهذا لا يجوز فيه لأن يذر، (وما كان الله لأن يعذبهم)؛ لأن هذا نفي سيفعل في الإثبات، و(اللام) عوض عن (السين)، فكما لا يستعمل (أن) بعد (السين)، فكذا لا يستعمل بعد اللام؛ لأنَّه يؤدي إلى الجمع بين العوض والمعوض منه، وهذا أصل مرفوض»^(٤)، ومن الذين نصوا على كراهة ذلك السيوطي بقوله: «لا يجوز إظهار (أن)؛ لأنَّ إيجابه: (كان زيد سيقوم)، فجعلت (اللام) في مقابلة (السين)، فكما لا يجوز أن يجمع بين (أن) الناصبة وبين (السين)، فكذلك كرهوا أن يجمعوا بين (اللام) و(أن) في اللفظ»^(٥).

أما الشاطبي - مع نصِّه على الكراهة - فقد ذكر سببين لترك إظهار (أن):

١- أن ظهورها يحقق تقدير الاسم، فيخرج بذلك عن مذهب الجواب.

(١) موصل النبيل إلى نحو التسهيل للشيخ خالد: ٤ / ١٤٩٢.

(٢) سورة آل عمران من الآية: ١٧٩.

(٣) سورة الأنفال من الآية: ٣٣.

(٤) شرح اللمع للباقلي: ٢ / ٦٥٠.

(٥) الهمع: ٢ / ٧، ٨.

٢- أنهم تركوا ذكرها؛ لضرب من الاستغناء.

وذلك إذ قال: «لأنَّ لام الجحد جواب لفعل ليس تقديره تقدير اسم، ولا لفظه لفظ الاسم وهو الفعل الداخل عليه (السين) أو (سوف)، فقولك: (ما كان زيدٌ ليُخرج) الأصل فيه: (كان زيدٌ سيخرج)، أو (سوف يخرج)، فكرهوا في الجواب إظهار (أن)؛ لأنَّ ظهورها يحقق تقدير الاسم، فيخرج بذلك عن مذهب الجواب، وأيضا تقدير الكلام من حيث كان جوابا لمستقبل: ما كان زيدٌ مقدرا لأنَّ يخرج، أو مستعدا، أو هاما، أو عازما، أو نحو ذلك من التقديرات التي توجب الاستقبال للفعل، و(أن) توجب الاستقبال فيه، فاستغني عن ذكر (أن) بما تضمَّن الكلام من الدلالة على الاستقبال»^(١).

- كراهية الجمع بين (ما) المصدرية والموصولة؛ لتعاقبهما، يرى السهيلي أنَّ (مَا) المصدرية مبهمة؛ ومن أجل ذلك لا يصح وقوعها إلا على جنس تختلف أنواعه، فإن كان المصدر مختلف الأنواع جاز أن تقع عليه، ويعبر بها عنه وإلا كان غثا من الكلام؛ لخروج (ما) عن الإبهام، ووقوعها على ما لا يتنوع من المعاني فمثلا يصح لديه: (يعجبني ما صنعت)؛ لأنَّ الصنع متنوع ومتعدد، لكن لا يصح (يعجبني ما جلست)؛ لأنَّ الجلوس غير متنوع؛ إذ قال: «الأصل في هذا الفصل أنَّ (ما) لما كانت اسما مبهما لم يصح وقوعها إلا على جنس تختلف أنواعه، فإن كان المصدر مختلف الأنواع جاز أن تقع عليه ويُعبَّر بها عنه، كقولك: (يعجبني ما صنعت، وما عملت، وما فعلت)، وكذلك تقول: (ما حكمت) لأنَّ الحكم مختلف أنواعه، وكذلك الصنع، والفعل، والعمل، فإن قلت: (يعجبني ما جلست)، و(ما انطلق زيد)، كان غثا من الكلام؛ لخروج (ما) عن الإبهام ووقوعها على ما لا يتنوع من المعاني؛ لأنَّه يكون التقدير حينئذ: (أعجبني

الجلوس الذي جلست، (والقعود الذي قعدت)، فيكون آخر الكلام مفسراً لأوله، رافعاً للإبهام، فلا معنى حينئذ لـ «(ما)»^(١).

أمّا ابن القيم فيرى أنّ القول بکراهة ذلك مرده إلى أنّ (ما) المصدرية والموصولة يتعاقبان أي: يستغنى بذكر إحداهما عن الأخرى؛ إذ قال: «التحقيق أنّ قوله: (يعجبني ما تجلس) و(ما ينطلق زيد)؛ إنّما استكره وكان غثاً؛ لأنّ (ما) المصدرية والموصولة يتعاقبان غالباً ويصلح أحدهما في الموضع الذي يصلح فيه الآخر، وربما احتملها كلام واحد، ولا يميز بينهما فيه إلا بنظر وتأمل، فإذا قلت: (يعجبني ما صنعت) فهي صالحة لأن تكون مصدرية أو موصولة، وكذلك ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾^(٢)، ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾^(٣)، فتأمله تجده كذلك»^(٤).

وهذا هو الأولى بدليل قوله تعالى: ﴿كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾^(٥)، قال أبو حيان: «(الباء) للسببية، و(ما) الظاهر أنّها مصدرية»^(٦).

ويقول ابن القيم: «فهذا مصدر معين خاص، لا إبهام فيه بوجه، وهو علم الكتاب ودرسه وهو فرد من أفراد العمل والصنع فهو كما منعه من الجلوس والانطلاق، ولا فرق بينهما في إبهام ولا تعيين؛ إذ كلاهما معين متميز غير مبهم»^(٧).

(١) نتائج الفكر: ١٨٦.

(٢) سورة النور من الآية: ٤١.

(٣) سورة البقرة من الآية: ٩٦.

(٤) بدائع الفوائد: ٢/ ٢٥٢.

(٥) سورة آل عمران من الآية: ٧٩.

(٦) البحر المحيط: ٢/ ٥٣٠.

(٧) بدائع الفوائد: ٢/ ٢٥٢.

وقال أيضا: « أنت لو قلت: (أكل ما يأكل) كانت موصولة، وكان الكلام حسنا، فلو أردت بها المصدرية، والمعنى: أكل أكلك كان غثا حتى تأتي بضميمة تدل على المصدر، فتقول: أكل كما يأكل فعرفت أنه لم يكن الاستكراه الذي أشار إليه من جهة الإبهام والتعيين، فتأمله»^(١)

«كراهية الفصل بين العامل والمعمول بما ليس منه:
من شواهد ذلك:

— كراهية الفصل بين الجازم وما جزم، من ذلك: أن العرب اختارت إيلاء الاسم في الجزاء (فَعَل) دون (يَفْعَل)؛ لأن الجزم في الأول لا يظهر، بخلاف الثاني؛ لأنهم يكرهون الفصل بين الجازم وما جزم، نص على ذلك الفراء؛ إذ قال: «أن العرب تختار إذا أتى الفعل بعد الاسم في الجزاء أن يجعلوه (فَعَل)؛ لأن الجزم لا يتبين في (فَعَل)، ويكرهون أن يعترض شيء بين الجازم وما جزم»^(٢).

— الفصل بين الناصب وما نصب، من ذلك: ما ذهب إليه الفراء من القول بحذف (لا) بعد (أن) الناصبة من قوله تعالى: «يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا»^(٣)، وهو قول الكسائي، نص على ذلك السمين؛ إذ قال: «قول الكسائي والفراء وغيرهما من الكوفيين: أن (لا) محذوفة بعد (أن)، والتقدير: لئلا تضلوا»^(٤)، وهذا «عند البصريين خطأ؛ لأن (لا) لا تحذف ههنا»^(٥). وممن أخذ بمذهبهم الزمخشري؛ إذ قال: «(أَنْ تَضِلُّوا) مفعول

(١) بدائع الفوائد: ٢/٢٥٣ - ٢٥٤.

(٢) معاني القرآن للفراء: ١/٢٩٧.

(٣) سورة النساء، من الآية: ١٧٦.

(٤) الدر المصون: ٤/١٧٦.

(٥) إعراب القرآن للنحاس: ١/٥١١.

له، ومعناه: كراهة أن تضلوا» ^(١) وإنما منع البصريون ما منعوا أن (لا) حرف جاء لمعنى النفي، وما جاء لمعنى لا يحذف لذهاب المعنى بحذفه، وأما حذف (كراهة) من تقديرهم: كراهة أن تضلوا فجائز؛ لأن في الكلام دليلاً عليها ^(٢).

والفرق بين ما ذهب إليه البصري وما انتهى إليه الكوفي: أن (لا) عند البصري غير موجودة أصلاً، ولو كانت موجودة لما صح حذفها؛ لأنها لمعنى وما جاء لمعنى لا يستقيم حذفه؛ لضیاع المعنى بالحذف، أمّا الكوفي فيرى وجودها؛ بدليل ظهورها لديهم عند التّقدير قال الفراء: «قوله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾ معناه: ألا تضلوا، ولذلك صلحت (لا) في موضع (أن)، هذه محنة - (أن) إذا صلحت في موضعها لنلا وكيلا صلحت لا» ^(٣).

وإنما حذفت؛ لأن حذفها كثير ذائع، قال السمين: «حذف (لا) شائع ذائع» ^(٤)؛ فضلاً عن أن وجودها سيؤدي إلى الفصل بين العامل والمعمول وهو مكروه قياساً على الجازم، وما جزم الله إلا إذا كان الناصب (إن)، وقد نصّ على هذه الكراهة سيبويه؛ إذ قال: «لا تفصل بين شيء مما ينصب الفعل وبين الفعل سوى (إن)؛ لأن (إن) أشبهت (أرى)، فهي في الأفعال بمنزلة (أرى) في الأسماء، وهي تلغى، وتقدّم، وتؤخر، فلما تصرف هذا التصرف اجترعوا على أن يفصلوا بينها وبين الفعل باليمين، ولم يفصلوا بين (أن) وأخواتها وبين الفعل؛ كراهية أن يشبهوها بما يعمل في الأسماء، نحو: (ضربت، وقتلت)؛ لأنها لا تصرف تصرف الأفعال نحو: (ضربت، وقتلت)، ولا تكون إلا في أول الكلام لازمة لموضعها لا

(١) الكشف: ١/ ٥٩٠.

(٢) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٢/ ١٣٧.

(٣) معاني القرآن: ١/ ٢٩٧.

(٤) الدر المصون: ٤/ ١٧٦.

تُفَارِقُهُ، فكَرَهُوا الْفَصْلَ لَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ حَرْفُ جَامِدٍ» (١).

وَإِنَّمَا أَبَاحُوا الْفَصْلَ مَعَ (إِذْنٍ)؛ لِتَصْرِفِهَا دُونَ أَخَوَاتِهَا، يَقُولُ الْمُبَرِّدُ: «إِنَّمَا جَازَ أَنْ تَفْصَلَ بِالْقِسْمِ بَيْنَ (إِذْنٍ) وَمَا عَمِلْتَ فِيهِ مِنْ بَيْنَ سَائِرِ حُرُوفِ الْأَفْعَالِ؛ لِتَصْرِفِهَا، وَأَنَّهَا تَسْتَعْمَلُ، وَتُلْغَى وَتَدْخُلُ لِلْإِبْتِدَاءِ؛ وَلِذَلِكَ شَبَّهَتْ بِـ (ظَنَنْتَ) مِنْ عَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ» (٢).

وَفِي الْمَسْأَلَةِ مَذْهَبٌ ثَالِثٌ: قَالَهُ الْأَخْفَشُ وَهُوَ أَنَّ (أَنْ) مَعَ الْفِعْلِ بِتَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ وَمَوْضِعِ (أَنْ) نَصَبٍ بِـ «يُبَيِّنُ»، وَتَقْدِيرُهُ: يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الضَّلَالَ؛ لِتَجْتَنِبُوهُ» (٣).

— الْفَصْلُ بَيْنَ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ، قَالَ ابْنُ جَنِي: «الْجَارُ لَا يَجُوزُ فَصْلُهُ مِنْ مَجْرُورِهِ» (٤)؛ لَشِدَّةِ افْتِقَارِ حَرْفِ الْجَرِّ إِلَى مَا بَعْدَهُ؛ إِذْ مَعْنَاهُ لَا يَظْهَرُ إِلَّا مَعَ غَيْرِهِ؛ وَلِذَلِكَ كَرَهُوا الْفَصْلَ بَيْنَ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ إِلَّا فِي الشَّعْرِ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ فِيهِ مَا لَا يَجُوزُ فِي غَيْرِهِ، وَقَدْ قَالَ سَيِّبُوه فِي هَذَا السِّيَاقِ فِي بَابِ مَا جَرَى مَجْرَى الْفَاعِلِ الَّذِي يَتَعَدَّاهُ فَعَلَهُ إِلَى مَفْعُولَيْنِ فِي اللَّفْظِ لَا فِي الْمَعْنَى: «لَا يَجُوزُ: (يَا سَارِقَ اللَّيْلَةَ أَهْلَ الدَّارِ) إِلَّا فِي شَعْرٍ؛ كِرَاهِيَةً أَنْ يَفْصَلُوا بَيْنَ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ» (٥).

وَإِذَا كَانَ لَا يَجُوزُ نَصَبُ (الَّيْلَةَ)، وَخَفَضُ (أَهْلٍ)؛ لِلْكِرَاهَةِ، فَالَّذِي يَجُوزُ هُوَ خَفَضُ (الَّيْلَةَ) بِـ (سَارِقٍ)؛ لِأَنَّهَا تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ أحياناً بِلَا حَرْفِ جَرٍّ، وَتَكُونُ (الَّيْلَةَ) مَسْرُوقَةً — عَلَى التَّوَسُّعِ — مَفْعُولُ الْمُضَافِ،

(١) الْكِتَابُ: ٣/ ١٢، ١٣.

(٢) الْمُقْتَضَبُ: ٢/ ١١.

(٣) إِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِأَبِي الْقَاسِمِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْفَضْلِ الْقُرَشِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ: ١٩٩، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ: ٢/ ٢٤٤، وَمَشْكَلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِلْقَيْسِيِّ: ٢/ ٢١٥ - ٢١٦.

(٤) الْخَصَائِصُ: ٢/ ٣٩٧.

(٥) الْكِتَابُ: ١/ ١٧٦ - ١٧٧.

و(الأهل) نصب على المفعوليّة. ومن نصّ على هذه الكراهة السّمين؛ إذ قال: «(يا سارق اللّيلة أهل الدار) بخفض (اللّيلة) على التّجوز، وينصب (الأهل) على المفعوليّة، ولا يجوز: (يا سارق اللّيلة أهل الدار) إلا في شعر؛ كراهة أن يفصلوا بين الجار والمجرور» (١).

ثم قال سيّويه منبها على أنّ الموضع موضع ضرورة: «مما جاء في الشّعْر قد فصل بينه وبين المجرور قول عمرو بن قميّة:

لَمَّا رَأَتْ سَاتِيَتِيْمَا اسْتَعْبَرْتُ * لَلَّهِ دَرُّ الْيَوْمِ مَنْ لَامَهَا (٢)» (٣)

وإذا لم يكن هناك فرق عند سيّويه والسّمين في الفصل بين كل من الجار والمجرور من جهة، والمضاف والمضاف إليه من جهة أخرى، فإنّه لدى ابن جنّي واضح؛ وذلك إذ قال «الفصل بين الجار ومجروره لا يجوز، وهو أقرب منه بين المضاف والمضاف إليه» (٤).

والأولى عندي أنّه لا فرق؛ ذلك لأنّ المضاف والمضاف إليه بمنزلة الكلمة الواحدة، ألا ترى أنّ المضاف إليه مُنْزَلٌ منزلة التّوئين من المضاف، بجامع أنّ كلا من المضاف إليه والتّوئين يلزم حالة واحدة والإعراب على ما قبله، وقد علمنا أنّه لا يجوز أن يفصل بين أجزاء الكلمة الواحدة بفواصل ما فما كان بمنزلة الكلمة الواحدة يأخذ حكم الكلمة الواحدة.

(١) الدر المصون: ١٦٤/٥.

(٢) بيت من السريع

الشاهد: (در اليوم من)؛ ووجهه: إضافة (در) إلى (من) مع الفصل بالظرف.

ينظر: الديوان: ٦٢/٥، والمقتضب: ٣٧٧/٤، وشرح المفصل لابن يعيش: ٤٦/٢، والدر

المصون: ١٦٥/٥.

(٣) الكتاب: ١٧٨/١.

(٤) الخصائص: ٣٩٧/٢.

وللنحاة كلام طويل في الفصل بين المضاف والمضاف إليه أو الجار والمجرور، ولعل خير من صور موقفهم من هذه القضية أدق تصوير الرضي؛ إذ قال: «أنكر أكثر النحاة الفصل بالمفعول وغيره في السعة، ولا شك أن الفصل بينهما في الضرورة ثابت مع قلته وقبحه والفصل بغير الظرف في الشعر أقبح منه بالظرف، وكذا الفصل بالظرف في غير الشعر أقبح منه في الشعر، وهو عند يونس قياس»^(١).

وإذا كان يونس وهو من هو قد قال بجواز قياس هذا الفصل قياساً مطرداً، فما بال الرازي يقول: «إذا كان مستكرهاً في الشعر فكيف في القرآن الذي هو معجز في الفصاحة؟»^(٢) ولك أن تنتظر ما يقتضيه هذا الكلام (عفا الله عنه).

وأبو عبيد يقول: «لا أحب قراءة ابن عامر^(٣)؛ لما فيها من الاستكراه، والقراءة عندنا هي الأولى؛ لصحتها في العربية مع إجماع أهل المصرين بالعراق عليها»^(٤)، والأمر لا يعدو أن يكون مكروهاً؛ والله درُّ ابن جني؛ إذ عقد باباً بعنوان: باب فيما ما يرد عن العربي مخالفاً لما عليه الجمهور قال فيه: «إذا اتفق شيء من ذلك نظر في حال ذلك العربي، وفيما جاء به، فإن كان الإنسان فصيحاً في جميع ما عدا ذلك القدر الذي انفرد به، وكان ما أورده مما يقبله القياس إلا أنه لم يرد به استعمال إلا

(١) شرح الكافية للرضي: ٢٦١/١.

(٢) مفاتيح الغيب: ٢١٧/١٣.

(٣) في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءَهُمْ﴾ سورة الأنعام من الآية: ١٣٧.

وفيها قرأ ابن عامر: بضم الزاي وكسر الياء من (زين)، ورفع لام (قتل) ونصب دل (أولادهم)، وخفض همزة (شركائهم)

ينظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد: ٢٧٠/، والنشر: ٢٦٣/٢، والإتحاف: ٢٧٤/.

(٤) خزنة الأدب: ٤٢٣/٤.

من جهة ذلك الإنسان، فإنَّ الأولى في ذلك أن يُحسن الظنَّ به، ولا يحمل على فساده»^(١).

لذلك قال البغدادي: «إذ قد عرفت هذا عرفت أنَّ قراءة ابن عامر صحيحة من حيث اللغة، كما هي صحيحة من حيث النقل، فلا التفات إلى قول من قال: إنَّه اعتمد على الرسم ؛ لأنَّه لم يوجد فيه إلا كتابة (شُرَكَائِهِمْ)^(٢) بالياء، وهذا وإن كان كافياً في الدلالة على جر (شُرَكَائِهِمْ)، فليس فيه ما يدل على نصب (أَوْلَادَهُمْ)؛ إذ المصحف مهمل من شكل ونقل، فلم يبق له حجة في نصب (الأولاد) إلا النقل المحض»^(٣).

والنهج الحق يقضي بقبول هذه القراءة والمصير إليها، بل وتفصيل القاعدة النحوية عليها لأنَّه لا يجوز قياس القرآن على شيء البتة، بل الواجب القياس عليه؛ لأنَّه النص الصحيح الثابت بالتواتر، ولا شيء من النصوص التي يستشهد بها يشبهه أو حتى يقاربه في قوة إثباته، وتواتر روايته، والقطع بصحته.

- الفصل بين (كان) واسمها بمعمول الخبر، قال المبرِّد: «إنما يُكره الفصل بين العامل والمعمول فيه بما ليس منه، نحو قولك: (كانت زيداً الحمى تأخذ)، فتصب (زيداً) بـ (تأخذ)، و(تأخذ) خبر (كان)، وتفصل بـ (زيد) بين اسم (كان) وخبرها، وليس (زيد) لها باسم ولا خبر، فهذا الذي لا يجوز»^(٤)، وقد نصَّ على هذه الكراهة ابن السَّراج؛ إذ قال: «إنما يكره الفصل بين العامل والمعمول فيه بما ليس منه، نحو قولك: (كانت زيداً الحمى تأخذ)»^(٥).

(١) الخصائص: ١ / ٣٨٦.

(٢) التلاوة: (شُرَكَائِهِمْ)، سورة الأنعام من الآية: ١٣٧.

(٣) خزنة الأدب: ٢ / ٢٥٥.

(٤) المقضب: ٤ / ١٥٦.

(٥) الأصول: ١ / ١٢٨، ١٢٩.

وهذا الذي انتهى إليه المُبرّد — مقيد بكون الفصل غير ظرف أو جار ومجرور — هو قول جمهور البصريين، أمّا الكوفيون فيجيزونه مطلقاً، على حين فصل ابن السّراج والفارسيّ وابن عصفور فأجازوه إن تقدّم الخبر معه؛ لأنّ معمول الخبر من تمام الخبر، وكالجزء منه ومنعوه إن تقدم وحده، نحو: (كان طعامك زيد آكلًا)؛ إذ لا يفصل بين الفعل ومرفوعه بأجنبي (١).

— الفصل بين التّمييز ومميّزه، من ذلك: إذا كان النّاصب لمبين الاسم هو ذلك الاسم المبهّم نحو: (عندي عشرون — اليوم — درهماً)، فالذي عليه المُبرّد أنّه مكروه لا يجوز؛ لأنّ العامل غير متصرف، فلا يجري مجرى الفعل؛ إذ قال: «إنّما يكره الفصل بين العامل والمعمول فيه بما ليس منه... أو يكون العامل غير متصرف، فلا يجري مجرى الفعل، نحو: (عندي عشرون — اليوم — درهماً)» (٢)؛ ووجه ما ذهب إليه المُبرّد هو: ضعف العامل، يقول العلويّ: «لأنّ العامل ها هنا غير قوي» (٣).

— الفصل بين حرف العطف والمعطوف، فالذي عليه المغاربة أنّ العاطف إذا كان على أكثر من حرف جاز الفصل بينه وبين المعطوف بالقسم خاصّة أو بالظرف والمجرور، وأمّا إذا كان العاطف على حرف واحد فالفصل مكروه لشدة افتقاره إلى ما بعده، قال ابن عصفور: «لا يجوز أيضاً الفصل بين حرف العطف والمعطوف إلّا بالقسم خاصّة أو بالظرف والمجرور بشرط أن يكون حرف العطف على أزيد من حرف واحد، نحو قوله: (قام زيد ثمّ والله عمرو أو بل والله عمرو)، و(قام زيد في السوق ثم في الدار عمرو)، ولا يجوز أن تقول: (قام زيد فوالله عمرو)، ولا:

(١) التصريح: ٦١٢، ٦١١/١.

(٢) المقتضب: ١٥٦/٤.

(رواه عمر بن الخطاب)؛ لكون (الواو، والفاء) على حرف واحد، فيشتد
انقارهما، ففكرهما الفصل لذلك»^(١).
قال الشيخ خالد: «المغاربة يقولون: إن كان على أكثر من حرف

جاز الفصل بما ذكر، وإن كان على حرف لم يجز إلا في الضرورة، ولم
يفرقوا في الأمرين بين الاسم والفعل»^(٢).
أما ابن مالك فقد رأي جواز الفصل في الشعر وغيره إذا كان
المعطوف اسماً، أمّا إذا كان فعلاً فلا يجوز بقوله: «قد يفصل بين العاطف
والمعطوف إن لم يكن فعلاً بظرف أو جار ومجرور، ولا يخص بالشعر
خلافاً لأبي علي»^(٣).

وقد بين هذا المذهب الشيخ خالد بقوله: «قد يفصل بين العاطف
والمعطوف إن لم يكن المعطوف فعلاً بظرف أو جار ومجرور، مثال
الفصل بالظرف: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾»^(٤)، والأصل -
والله أعلم - إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وأن تحكموا بالعدل
إذا حكمتم بين الناس، فقدم الظرف فاصلاً بين العاطف والمعطوف ومثال
الفصل بالجار والمجرور: ﴿وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾»^(٥)، والأصل - والله أعلم -
خلق سبع سموات طباقاً ومثلهن من الأرض، فقدم الجار والمجرور
فاصلاً بين العاطف والمعطوف، ويدخل في الفصل بالجار
والمجرور: الفصل بالقسم، نحو: (قام زيد ثم والله عمرو) «^(٦)».

(١) شرح الجمل لابن عصفور: ١/ ٢٤٦، ٢٤٧.

(٢) موصل النبيل: ١١٤٢.

(٣) التسهيل: ٥٢.

(٤) سورة النساء من الآية: ٥٨.

(٥) سورة الطلاق من الآية: ١٢.

(٦) موصل النبيل: ١١٤٢.

أما الفارسي فلم يفرق بين كون العطف على حرف أو أكثر، ورأى أنه مختص بالشعر؛ معللاً أن حرف العطف شديد الاتصال بمعطوفه وهو نائب مناب العامل، ولا يفصل بين العامل ومعموله، لكنه فرق بين الجار وبين الناصب والرافع في العطف؛ إذ قال: «لا يحسن ذلك لأنك تفصل بين حرف العطف والمعطوف به، وهذا عندنا إنما يجوز في الشعر، ولا يختلفون أن ذلك في المعطوف على المجرور قبيح، والمنصوب والمرفوع بمنزلة في القياس، ألا ترى أن حرف العطف في المجرور ليس هو الجار إنما هو يشرك فيه، وكذلك في المرفوع والمنصوب ليس هو الرافع ولا الناصب إنما يشرك فيهما؛ فإنما قبح الفصل فيهما لأن ما يقوم مقامهما لا يتسع فيه الاتساع الذي في الأصل، ألا ترى أنهم لم يتسعوا في (إن) وأخواتها اتساعهم في الفعل، ولم يتسع في الظروف ولا في الأسماء المسمى بها الأفعال اتساعهم في الفعل، ولا في الصفات المشبهة بأسماء الفاعلين اتساعهم في أسماء الفاعلين ولا في (عشرين) اتساعهم في (ضاربين)، و(حسنين)؛ فكذلك لا يتسع في حرف العطف الذي يشرك فيما يعطف عليه اتساعهم في نفس المعطوف عليه» (١).

أما الكسائي والفراء فقد ذهبا إلى التسوية بين الجار وبين الناصب والرافع في العطف (٢)

كراهية التطويل والتكرير:

من ذلك:

— حذف العائد في نحو: (الذي رأيت فلان)؛ وحسن الحذف أن الذي مع ما بعده بمنزلة كلمة واحدة، وهم كما يكرهون طول الكلمة

(١) الحجة للفارسي: ٣١٠/١.

يذكرون ما بمنزلة ما بمنزلة الشيء الواحد، قال
ميدويه: «إنما شبهوه بقولهم: (الذي رأيت فلان) حيث لم يذكروا (الهاء) وهو
في هذا أحسن؛ لأن (رأيت) تمام الاسم، به يتم، وليس بخبر ولا صفة،
فكروا طوله حيث كان بمنزلة اسم واحد، كما كرهوا طول (اشتهباب)،
فقالوا: (اشتهباب)» (١).

- العدول عن العطف إلى التثنية؛ خشية التطويل والتكرار، نص
على ذلك ابن هشام؛ إذ قال: «المثنى: وهو كل اسم دال على اثنين، وكان
اختصاراً للمتعاطفين، وذلك نحو: (الزيدان) و(الهندان)؛ إذ كل منهما دال
على اثنين، والأصل فيهما: (زيدٌ وزيدٌ)، و(هندٌ وهندٌ)، كما قال الحجاج:
(إنا لله مُحَمَّدٌ ومحمد في يومٍ)، ولكنهم عدلوا عن ذلك؛ كراهية منهم
للتطويل والتكرار» (٢).

وإن كان التطويل مكروهاً إلا أنه قد يكون مستحسنًا مطلوبًا متى
دعت إليه الحاجة من ذلك: قول ابن عصفور في العطف على الضمير
المرفوع المتصل: «مثال الفصل قوله تعالى: ﴿مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾» (٣)،
فقوله: ﴿وَلَا آبَاؤُنَا﴾ معطوف على الضمير في ﴿أَشْرَكْنَا﴾، ولم يحتج إلى
التأكيد؛ للطول بـ (لا) التي بعد (الواو)؛ وإنما احتج إلى التأكيد أو الطول
لأنهم كرهوا أن يكون المعطوف لم يتقدم له في الذكر ما يُعطف عليه،
فجعلوا هذا التأكيد أو الطول عوضاً من ذكر المعطوف عليه» (٤).

ومما حسن فيه الطول أيضاً طريقة توكيدهم للضمير المرفوع
المتصل بالنفس أو بالعين، فقد كان يكفي التوكيد بالنفس أو بالعين، لكنهم

(١) الكتاب: ١/ ٨٦، ٨٧.

(٢) شرح مذور الذهب لابن هشام: ٦١.

(٣) سورة الأنعام من الآية: ١٤٨.

(٤) شرح جمل الزجاجي لابن عصفور: ١/ ٢٤٢.

أكدوه أولاً الضمير المنفصل المرفوع الذي هو من جنسه؛ ليكون تمهيداً لتأكيد به بالمستقل من غير جنسه وهو النفس والعين

يقول الصبان: « إنما وجب ذلك لأن المرفوع المتصل بمنزلة الجزء، فكرهوا أن يؤكدوه أولاً بمستقل من غير جنسه، فأكدوه أولاً بمستقل من جنسه وبمعناه وهو الضمير المنفصل المرفوع؛ ليكون تمهيداً لتأكيد به بالمستقل من غير جنسه وهو النفس والعين اللذان هما من الأسماء الظاهرة، أما إذا كان المؤكد اسماً ظاهراً أو ضمير رفع منفصلاً أو ضمير نصب مطلقاً فلا يشترط هذا الشرط لفقد العلة المقتضية له؛ إذ الظاهر مستقل، والمنفصل ليس كالمتصل لاستقلاله بنفسه، والمنصوب ليس كالمرفوع في شدة الاتصال» (١).

كراهية اجتماع تثنييتين:

من شواهد ذلك: التوكيد بالنفس أو بالعين توكيداً معنوياً، القياس عند التوكيد بهما توكيداً معنوياً اتصالهما بضمير مطابق للمؤكد في الأفراد والتذكير وفروعهما، فنقول: (جاء زيد نفسه، وهند نفسها، والزيدون أنفسهم، والهندات أنفسهن) لكنهم في التثنية قالوا: (جاء الزيدان أنفسهما، ولم يقولوا: نفساهما، وعيناها)، ومن قال بجواز ذلك فقد عدّه أبو حيان من الوهم بمكان؛ إذ قال: «قد وهم الشيخ بدر الدين محمد ابن الشيخ جمال الدين محمد بن مالك تابعا لأبيه، فأجاز أن تقول في تثنية المؤكد: (قام الزيدان نفساهما وكذا عيناها)، ولم يذهب إلى ذلك أحد من النحويين» (٢)؛ وعلّة ذلك كراهة اجتماع تثنييتين فيما هو كالكلمة الواحدة؛ إذ التأكيد هو عين المؤكد، قال المرادي: «ترك الأصل في المثني كراهة اجتماع تثنييتين، وعدل إلى الجمع»

(١) حاشية الصبان: ٣/ ٧٩.

(٢) الارتشاف: ٤/ ١٩٤٧.

لأن التثنية جمع في المعنى»^(١).
وأما من قال بالإفراد نحو: (جاء الزيدان نفسيهما)، فقد غلط أبو
حيان؛ إذ قال: «غلط ابن مالك فقال في كتاب التسهيل: ونختار لفظ الإفراد
على لفظ التثنية»^(٢)؛ ووجه العدول عن الإفراد إلى الجمع أن الإفراد خاص
بالشعر^(٣)؛ ولهذا السبب حملت بعض آي التنزيل عليه، ومن ذلك: قوله
تعالى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾^(٤)، قال أبو حيان: «أتى
بالجمع في قوله: ﴿قُلُوبُكُمَا﴾، وحسن ذلك إضافته إلى مثني، وهو
ضميرهما، والجمع في مثل هذا أكثر استعمالاً من المثني، والتثنية دون
الجمع، كما قال الشاعر:

فتخالسا نفسيهما بنوافذ كنوافذ العبط التي لا ترفع^(٥)

وهذا كان القياس، وذلك أن يعبر بالمثني عن المثني، لكن كرهوا
اجتماع تثنيين، فعدلوا إلى الجمع؛ لأن التثنية جمع في المعنى، والإفراد لا
يجوز عند أصحابنا إلا في الشعر»^(٦).

فالقياص فيه: (قلباكما) وحسنه إضافته إلى مثني وهو ضميرهما؛ لأنهم
كرهوا اجتماع تثنيين

ومن ذلك أيضا قراءة: (سوءاتهما)^(٧) بالجمع، قال السمين: «الجمهور

(١) توضيح المقاصد: ٢/ ٩٦٨.

(٢) البحر المحيط: ٨/ ٢٨٦.

(٣) ينظر: البحر المحيط: ٨/ ٢٨٦.

(٤) سورة التحريم من الآية: ٤.

(٥) بيت من (الكامل)

الشاهد بقوله: (نفسيهما)؛ ووجهه أنه عبر بالمثني عن المثني، وهذا هو القياس والأصل.
ينظر: ديوان الهذليين: ١/ ٢٠.

(٦) البحر المحيط: ٨/ ٢٨٦.

(٧) سورة الأعراف، من الآية: ٢٧.

على قراءة (سوءاتهما) بالجمع من غير نقل ولا إدغام^(١).. فَمَنْ قرأ بالجمع فيحتمل وجهين، أظهرهما: أنه من باب وَضَعَ الجمع موضع التثنية؛ وجعله الخصري جائزا في كل مثني في المعنى أضيف إلى ما يتضمنه؛ إذ قال: «كذا كل مثني في المعنى أضيف إلى ما يتضمنه، كـ (قطعت رأس الكبشين، ورأسي الكبشين)، والمختار رؤوسهما»^(٢).

كراهية التباعد بين العامل والمعمول:

ذكر ابن السراج في قولهم: (عبد الله جاريتك أبوها ضارب) خلافا بين النحويين، وأن منهم من يجيز نصب (عبد الله) بـ (ضارب)، ومنهم من يكره ذلك؛ لتباعد الكلام، وتوضيح ذلك أن (جاريتك): مبتدأ، و(أبوها): مبتدأ ثان، و(ضارب): خبر المبتدأ الثاني، وأما (عبد الله) فمنصوب بـ (ضارب)؛ إذ قال: «فإذا قلت: (عبد الله جاريتك أبوها ضارب)، فبين النحويين فيه خلاف، فبعض يكره النصب؛ لتباعد ما بين الكلام، وبعض يجيزه»^(٤).

أما المبرّد فيرى القول بجواز ذلك؛ لأن (ضاربًا) يجري مجرى الفعل في جميع أحواله في العمل في التقديم والتأخير؛ وذلك إذ قال: «لو قلت: (عبد الله جاريتك أبوها ضارب) كان بين النحويين فيها اختلاف، وذلك أن بعضهم يقول: إذا قلت: (عبد الله زيد ضارب)، فإنما نصبت عبد الله بـ (ضارب) الذي هو خبر (زيد)، فكأنك قلت: (زيد يضرب عبد الله)، و(زيد ضارب عبد الله)، فإذا قلت: (عبد الله جاريتك أبوها ضارب)،

(١) ينظر في قراءة غير الجمهور: مختصر في شواذ القرآن لابن خالويه: ٤٨.

(٢) الدر المصون: ٥/ ٢٧٧، ٢٧٨.

(٣) حاشية الخصري على شرح ابن عقيل: ٥٦/ ٢.

(٤) الأصول: ١٢٨/ ١.

فالجارية ابتداء. وأبوها ابتداء ثان وضارب خبر أبيها، وهما جميعاً خبر الجارية، فقد تباعد آخر الكلام من أوله، وليس ما قالوا في كراهية النصب بشيء؛ وذلك لأنَّ ضارباً يجري مجرى الفعل في جميع أحواله من العمل، فالتقديم والتأخير في الفعل. وما كان خبراً للأول - مفرداً أو مع غيره - فمجرهما واحد»^(١).

«كراهية الجمع بين زيادتين:

من ذلك: أنَّ المفعول إذا كان ضميراً متصلًا باسم الفاعل، نحو: (زيد مكرمك)، و(هذان مكرماك) و(هؤلا مكرموك)، فمذهب هشام جواز إثبات النون والتنوين، نصَّ على ذلك أبو حيان؛ إذ قال: «أجاز هشام إثبات التنوين والنون، نحو: (هذا ضاربُكَ)، و(هذان ضاربُكَ)، و(هؤلا ضاربُكَ) و(هذا ضاربُتي)، و(هؤلا ضاربُوني)»^(٢).

لكن الأولى لدي ابن السراج هو الحذف - وهو الأولى - كراهية الجمع بين زيادتين؛ إذ اسم الفاعل في هذه الحال قد لحقته زيادتان: الأولى: ما أضيف إليه حتى صار بها كالكلمة الواحدة وهو الضمير، والثانية: (النون) أو التنوين، قال ابن السراج: «إذا كان الاسم الذي توقع عليه (ضارباً) وما أشبهه مضمراً أسقطت (النون) والتنوين منه فعل أو لم يفعل؛ لأن المضمّر وما قبله كالشيء الواحد، فكرهوا زيادة التنوين مع هذا الزيادة، نحو قولك: (هذا ضاربي، وضاربك، وهذان ضارباك غداً)، ولو كان اسماً ظاهراً لقلت: (ضاربان زيداً غداً)، ولكنك لما جئت بالمضمّر أسقطت (النون) وأضفته»^(٣).

(١) المقضب: ٤/ ١٥٦.

(٢) الارشاد: ٥/ ٢٢٧٥.

(٣) الأصول: ١/ ١٢٩.

ومما يدلّك على أنّ الإضافة زيادة قول السيوطي: «إنّما حذفت في الإضافة؛ لأنّها زيادة والمضاف إليه زيادة في المضاف، فكرهوا زيادتين في آخر الاسم»^(١)؛ ولهذا كان الأولى عندي حذف (النون)؛ لأنّ الإضافة زيادة، و(النون) زيادة كما قال السيوطي.

■ كراهية الجمع بين ثقيلين:

من ذلك:

— تخفيفهم (أن) مع إدخالها على الفعل، إذا خففت (أن) نصبت الاسم ورفعت الخبر كأصلها إلا أنّ اسمها منوي لا يبرز إلا في الضرورة، وحتى لا تخفف، وتدخل في الظاهر على ما لم تكن تدخل عليه، قاموا بالفصل بينها وبين الخبر بشيء يكون عوضاً عما فقدته، نحو: (لا) و(السين)، و(قد)؛ وكرهوا ترك هذا العوض لئلا يجمعوا بين ثقيلين: الحذف من الحرف، وإدخالها على ما لم تكن تدخل عليه، قال ابن السراج: «اعلم: أنّه قبيح أن يلي (أن) المخففة الفعل إذا حذفت (الهاء)، وأنت تريد أنّهم كرهوا أن يجمعوا على الحرف الحذف وأن يليه ما لم يكن يليه وهو مثل قبيح أن نقول: (قد عرفت أن يقوم زيد): حتى تفصل بين أن والفعل بشيء يكون عوضاً من الاسم نحو: (لا، وقد، والسين)، نقول: (قد عرفت أن لا يقوم زيد)، و(أن سيقوم زيد)، و(أن قد قام زيد) كأنه قال: (عرفت أنه لا يقوم زيد، وأنه سيقوم زيد، وأنه قد قام زيد)، ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿عَلَّمَ أَنْ يَكُونَ مِنْكُمْ مَرْضًى﴾^(٢)، وقوله: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا﴾^(٣) «^(٤)»

وقد حكم سيبويه بكراهة ذلك وضعفه؛ إذ قال: «اعلم أنّه ضعيف في

(١) الهمع: ١/ ٤٨.

(٢) سورة المزل من الآية: ٢٠.

(٣) سورة طه من الآية: ٨٩.

(٤) الأصول: ١/ ٢٣٩، ٢٤٠.

الكلام أن تقول: (قد علمت أن تفعل ذلك)، ولا (قد علمت أن فعل ذلك) حتى تقول: (سيفعل، أو قد فعل)، أو تنفي فتدخل لا؛ وذلك لأنهم جعلوا ذلك عوضاً مما حذفوا من (أنه)، فكروا أن يدعوا (السين)، أو (قد) إذ قدروا على أن تكون عوضاً، ولا تنقص ما يريدون لو لم يُدخلوا (قد) ولا (السين)، وأما قولهم: (أما إن جزاك الله خيراً)، فإنهم إنما أجازوه؛ لأنه دعاء، ولا يصلون إلى قد ههنا ولا إلى (السين)، وكذلك لو قلت: (أما أن يغفر الله لك) جاز؛ لأنه دعاء، ولا تصل هنا إلى (السين)، ومع هذا أيضاً أنه قد كثر في كلامهم حتى حذفوا فيه (أنه)، وإنه لا تحذف في غير هذا الموضع، سمعناهم يقولون: (أما إن جزاك الله خيراً)، شبهوه بأنه، فلما جازت إن كانت هذه أجوز^(١).

ومذهب البغداديين في المسألة أنه يجوز إدخال (أن) المخففة على الفعل، ولا إشكال في ذلك قال أبو حيان: «عن البغداديين: (أردت أن يقوم زيد) بلا عوض»^(٢).

وقد نقل المرادي عن الكوفيين أن (أن) إذا خففت لا تعمل لا في ظاهر ولا في مضمرة؛ إذ قال: «مذهب الكوفيين في (أن) المخففة أنها لا تعمل لا في ظاهر، ولا مضمرة»^(٣)، وعلى هذا فلا يكون لديهم إشكال في دخولها على ما دخلت عليه والله أعلم.

كراهية مخالفة الآثار والإجماع:

نحن نعلم أن (اللام) الموطئة للقسم مُحَرَّكَةٌ بالفتح، كقوله تعالى: ﴿لَمَنْ يَبْتَكَ مِنْهُمْ لِأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٤)، يقول الزمخشري: «اللام

(١) الكتاب: ١٦٧، ١٦٨.

(٢) الارشاد: ١٢٧٧/٣.

(٣) الجني الداني: ٢١٩.

(٤) سورة الأعراف من الآية: ١٨.

في ﴿لَمَنْ تَبِعَكَ﴾ موطنه للقسم، و﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾: جوابه (١)، وكذا التي بمعنى (إلى)، كقوله تعالى: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا﴾ (٢)، وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ (٣).

قال الزجاجي: «(اللام): مكان (إلى)، قال الله تعالى: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا﴾؛ أي: إليها، وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾؛ أي: إلى هذا» (٤).

إلا أن الفراء يريد أن يذهب إلى القول بجواز كسر هذه (اللام) لولا كراهية خلاف الآثار والاجتماع، وقد أورد هذا في معرض حديثه عن قوله تعالى: ﴿يَدْعُو لِمَنْ ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ﴾ (٥)؛ إذ قال: «وجه آخر لم يقرأ به، وذلك أن تكسر (اللام) في (لمن)، وتريد يدعو إلى مَنْ ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ، فتكون (اللام) بمنزلة (إلى)، كما قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ وإلى هذا وأنت قائل في الكلام: (دعوت إلى فلان، ودعوت لفلان) بمعنى واحد، ولولا كراهية خلاف الآثار والاجتماع لكان وجهًا جيدًا من القراءة، ويكون قوله: ﴿يَدْعُو﴾ التي بعد ﴿الْبَعِيدِ﴾ مكرورة على قوله: ﴿يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ يدعو مكررة، كما تقول: يدعو يدعو دائبًا، فهذا قوه لِمَنْ نَضِب (اللام)، ولم يوقع (يدعو) على (مَنْ)» (٦).

وهذه (اللام) وإن كانت بمنزلة (إلى) عند الفراء إلا أن الشوكاني يرى أنها موطنه للقسم؛ إذ قال: «﴿يَدْعُو لِمَنْ ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ﴾ (يدعو)

(١) الكشف: ٧١/٢.

(٢) سورة الزلزلة الآية: ٥.

(٣) سورة الأعراف من الآية: ٤٣.

(٤) حروف المعاني للزجاجي: ٧٦.

(٥) سورة الحج من الآية: ١٣.

(٦) معاني القرآن للفراء: ٢/٢١٧، ٢١٨.

بمعنى: يقول، والجملة مقررة لما قبلها من كون ذلك الدعاء ضللاً بعيداً،
والأصنام لا نفع فيها بحال من الأحوال، بل هي ضرر بحت لمن يعبدها؛
لأنه دخل النار بسبب عبادتها، وإيراد صيغة التفضيل مع عدم النفع بالمرّة
للمبالغة في تقبيح حال ذلك الدّاعي، أو ذلك من باب ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ
هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾^(١)، و(اللام) هي: الموطنة للقسم، و(من)
موصولة أو موصوفة، و﴿ضُرُّهُ﴾ مبتدأ خبره أقرب، والجملة صلة
الموصول، وجملة: ﴿لَبِئْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ﴾^(٢) جواب القسم والمعنى:
أنه يقول ذلك الكافر يوم القيامة لمعبوده الذي ضرّه أقرب من نفعه»^(٣)
«كراهية مخالفة القراء:

من ذلك: ما جاء في قوله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ وَتَذَرُونَ
الْآخِرَةَ﴾^(٤)؛ إذ قرأ بالخطاب أهل المدينة والكوفيون: ﴿تُحِبُّونَ﴾، ﴿وَتَذَرُونَ﴾،
واختار ذلك أبو عبيد مخافة مخالفة القراء، ولولا ذلك لقرأ بالياء، يقول القرطبي
ناصاً على ذلك: «قرأ أهل المدينة والكوفيون: ﴿بَلْ تُحِبُّونَ﴾، ﴿وَتَذَرُونَ﴾ بالتاء
فيهما على الخطاب، واختاره أبو عبيد، قال: ولولا الكراهة لخالف هؤلاء القراء
لقراءتها بالياء، لنكر الإنسان قبل ذلك»^(٥).

ووجه القراءة بالغيبة هو الحمل على لفظ الإنسان المذكور أولاً؛ لأنّ
المراد به الجنس، نصّ على هذا ابن عادل الدمشقي بقوله: «﴿بَلْ تُحِبُّونَ﴾
قرأ ابن كثير وأبو عمرو^(٦): ﴿يُحِبُّونَ وَيَذَرُونَ﴾ بياء الغيبة حملاً على

(١) سورة سبأ من الآية: / ٢٤.

(٢) سورة الحج من الآية: / ١٣.

(٣) فتح القدير: ٦٠٠ / ٣.

(٤) سورة القيامة الآيتان: / ٢٠، ٢١.

(٥) الجامع لأحكام القرآن: ٢١ / ٤٢٧.

(٦) تنظر القراءة في النشر: ٣٩٣ / ٢، والإتحاف: / ٥٦٣.

لفظة «الإنسان» المذكور أولاً ؛ لأنَّ المراد به الجنس، وهو اختيار أبي حاتم؛ لأنَّ «الإنسان» بمعنى النَّاس، والباقون: بالخطاب فيهما، إما خطاباً لكفار قريش، أي: بل تحبون يا كفار قريش العاجلة، أي: الدار الدنيا والحياة فيها «وَتَذَرُونَ الآخِرَةَ»، أي: تدعون الآخرة والعمل لها، وإما التفاتاً عن الإخبار عن الجنس المتقدم والإقبال عليه بالخطاب، واختار الخطَّاب أبو عبيد، قال: ولولا الكراهة لخلاف هؤلاء القراء لقراءتها بالياء، لذكر الإنسان قبل ذلك»^(١).

وأما وجه القراءة بالخطاب فقد ذكره القرطبي بقوله: «من قرأ بالناء فعلى أنه واجههم بالتقريع؛ لأنَّ ذلك أبلغ في المقصود، نظيره: ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ يُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَاءَهُمْ يَوْمًا ثَقِيلًا﴾^(٢)»، ولا أرى أي كراهة في الأخذ بهما معاً، فهما قراءتان سبعيتان كل واحدة منهما قد ركزت على جانب محدد ليس في الأخرى.

«كراهية توالي الأمثال:

من ذلك: حذف النون من (إني، وكأني، وأني، ولكني) عند اتصال ياء المتكلم بهن متى كان العامل فيها حرفاً من هذه الحروف؛ كراهة توالي الأمثال، قال ابن عصفور: «إنما حذفت (النون) من (إني، وكأني، وأني، ولكني)؛ كراهية اجتماع الأمثال»^(٤).

وهذا جارٍ على مذهب من رأى أنَّ المحذوف من (أني) نون الوقاية نص على ذلك الصبان؛ إذ قال: «(وحذفها لكراهة توالي الأمثال) مبني على أن المحذوفة في (أني) نون الوقاية؛ لأنها منشأ الثقل، وقيل: الأولى

(١) اللباب لابن عادل: ١٩ / ٥٦٢.

(٢) سورة الإنسان من الآية: ٢٧.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ٢١ / ٤٢٧.

(٤) شرح الجمل لابن عصفور: ١ / ٤٣٥.

المدغمة؛ لأنها ساكنة، والساكن يسرع إليه الإعلال، وقيل: الوسطى المدغم فيها؛ لأنها في محل اللامات التي يلحقها التغيير، وبعض هذا الخلاف يجري في (أنا)، فقيل: المحذوفة الأولى، وقيل: الثانية، ولم يقل أحد يعتد به: إنها الثالثة؛ لأنها اسم»^(١).

«كراهية اجتماع ما يشبه الأمثال:

من ذلك:

حذف (النون) من (لعل)، قال ابن عصفور: «حذفت في (لعل)؛ كراهية اجتماع المثلين مع (النون) المقاربة للام، فكأنه اجتمع ثلاثة أمثال، ولم تحذف من (البتّي)؛ لأنه لم يجتمع لك أمثال ولا مقاربات»^(٢)؛ وعلى هذا فوجه الحذف عند ابن عصفور هو: قرب (اللام) من مخرج (النون)، أمّا وجه حذف (النون) عند الشاطبي؛ فلكراهية التضعيف، ولكن حين وافقت مثلها، نحو: (إنّي، وكأنّي)، فالعلة عنده مركبة، يقول الشاطبي: «وجه ذلك أنّ (لعل) آخره لام، و(اللام) قريبة من (النون)؛ ولذلك تدغم فيها حتى تبدل لامًا، وذلك قولك: (ملك) في: (من لك)، فحذفوا هاهنا (النون)؛ لمكان قربها من (اللام) حتى إنهما لكالأمثال، وهم مما يحذفونها في هذا الباب؛ كراهية التضعيف، حين وافقت مثلها، نحو: (إنّي، وكأنّي)، فكذاك فيما قرّب من المضاعفين»^(٣).

ولكن من العرب من جعل في (لعل) لغة أخرى وهي: (لعن) وعلى ذلك لا يكون هناك قرب ويكون الحذف؛ لوجود المشابهة المذكورة أولاً، ففرد المسألة إلى اجتماع المثلين حقيقة وليس حكماً، قال الأشموني: «في بعض لغاتها: (لعن) بالنون، فيجتمع ثلاث نونات (وكنّ مخيراً في) أخوات لبت ولعل، (الباقيات) على السواء فتقول: (إنّي، وأنني، وكأنّي، وكأنني

(١) حاشية الصبان: ١٢٤/١.

(٢) شرح الجمل: ٤٣٥/١.

(٣) المقام...

ولكني، ولكنني)؛ فثبوتها لوجود المشابهة المذكورة؛ وحذفها لكرامة توالي الأمثال «^(١).

— الفصل بين نون الإناث ونون التوكيد بألف، وذلك عند توكيد الفعل المسند إلى نون الإناث بنون التوكيد، قال سيبويه: «إذا أدخلت الثقيلة في فعل جميع النساء قلت: (اضربن يا نسوة) و(هل تضربن)، و(لتضربن)، فإنما ألحقت هذه الألف؛ كراهية النونات، فأرادوا أن يفصلوا لالتقاءها، كما حذفوا نون الجميع للنونات، ولم يحذفوا نون النساء؛ كراهية أن يلتبس فعلهن وفعل الواحد»^(٢)، فسيبويه وإن اكتفى بتوالي النونات إلا أن ابن عقيل نصر نصًا صريحًا على أنه من باب توالي الأمثال؛ إذ قال: «إذا أكد الفعل المسند إلى نون الإناث بنون التوكيد وجب أن يفصل بين نون الإناث ونون التوكيد بألف؛ كراهية توالي الأمثال، فتقول: (اضربن) بنون مشددة مكسورة قبلها ألف»^(٣).

وكذا إعراب المضارع إذا فصل بينه وبين نون التوكيد بـ (ألف) اثنين، أو (واو) جمع، أو (ياء) مخاطبة، نحو: (هل تضربان، وهل تضربن يا زيدون، وهل تضربن يا هند)، قال ابن عقيل: «إذا فصل بينه وبينها (ألف) اثنين، نحو: (هل تضربان) وأصله: (هل تضربانن)، فاجتمعت ثلاث نونات، فحذفت الأولى — وهي (نون) الرفع — كراهة توالي الأمثال، فصار: (هل تضربان) وكذلك يعرب الفعل المضارع إذا فصل بينه وبين نون التوكيد (واو) جمع، أو (ياء) مخاطبة نحو: (هل تضربن يا زيدون)، و(هل تضربن يا هند)، وأصل (تضربنن)، فحذفت (النون) الأولى؛ لتوالي الأمثال كما سبق، فصار (تضربونن)، فحذفت الواو؛

(١) شرح الأشموني: ١/ ١٢٤.

(٢) الكتاب: ٣/ ٥٢٦.

(٣) شرح ابن عقيل: ٣/ ٣١٦.

لاقتفاء الساكنين فصار (تضربُنْ)، وكذلك (تضربِينْ) أصله: (تضربيننْ)،
فعل به ما فعل به - (تضربوننْ)» (١)
مراهية الجمع بين حرفين يعطيان شيئاً واحداً:
من شواهد ذلك:

- الجمع بين قسمين على مقسم به واحد، كأن تجعل (الواو) في قوله
نعالى: ﴿وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ (٢) للقسم مع وجود مقسم به آخر وهو
القرآن، وكذا الحال في قوله تعالى: ﴿يَنْ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ (٣) الأمر
الذي يترتب عليه الجمع بين قسمين على مقسم به واحد؛ ولئلا يحتاج كل
قسم إلى جواب يخصه كان الأولى عندي أن نجعل (الواو) للعطف حتى
يحل هذا الإشكال، وقد نصَّ على هذه الكراهية: الزمخشري، وأبو حيان،
والسمين الحلبي (٤).

- كراهية ابتداء الكلام بمؤكدين، من فوائد لام الابتداء تأكيد
مضمون الجملة؛ ولهذا السبب زحلقوها عن صدر الجملة؛ كراهية ابتداء
الكلام بمؤكدين، قال ابن عقيل: «هذه اللام حقها أن تدخل على أول الكلام؛
لأن لها صدر الكلام، فحقها أن تدخل على (إنَّ)، نحو: (لإنَّ زيدا قائم) لكن
لما كانت (اللام) للتأكيد و(إنَّ) للتأكيد، كرهوا الجمع بين حرفين بمعنى
واحد، فأخروا (اللام) إلى الخبر» (٥)، ولك أن تسأل لم لم تحذف اللام كلية؟،
ولا داعي لتأخيرها، الجواب على ذلك: أن في ذلك جمعا بين ضدّين، قال
الأصفهاني: «(اللام) للتأكيد، والتأكيد للإطناب والإسهاب، والحذف للإيجاز

(١) شرح ابن عقيل: ١/ ٣٩.

(٢) سورة ص الآية: ١.

(٣) سورة القلم الآية: ١.

(٤) ينظر: الكشف: ٤/ ٢٥٨، والبحر المحيط: ٨/ ٤٧٤، والدر المصون: ١١/ ١٧.

(٥) شرح ابن عقيل: ١/ ٣٦٣.

والاختصار، فلا يجمع بين الضدين»^(١).

— كراهية إدخال النفي على النفي، من ذلك: أنه لم يشترط في عمل (ليس) عمل (كان) تقدم النفي؛ كراهية إدخال النفي على النفي، نص على ذلك ابن عصفور؛ إذ قال: «هذه الأفعال تنقسم ثلاثة أقسام: قسم لا تدخل عليه أداة النفي، وهي: (جاءت، وقعدت، وليس، وما دام)، أما (جاء، وقعد) فإنهما لا يستعملان إلا كما سمعا؛ لما تقدم من أن الكلام الذي استعملنا فيه جرى مجرى المثل فلا يغير عما وضع له، وأما (ليس) فلأنها للنفي، فكرهوا لذلك دخول أداة النفي عليها»^(٢).

— كراهة الجمع بين حرفين يخلصان للاستقبال، من ذلك: تركهم إدخال (أن) على السين أو سوف، فلا تدخل (أن) على الفعل الذي في أوله (السين)؛ لأن (السين) للاستقبال و(أن) كذلك؛ كراهة الجمع بين حرفين يعطيان شيئاً واحداً، نص على ذلك ابن عصفور؛ إذ قال: «لا تدخل على الفعل الذي في أوله السين، أو سوف، فلا تقول: (يعجبني أن سيقوم زيد)، و(أن سوف يقوم زيد)؛ كراهة الجمع بين حرفين يعطيان شيئاً واحداً، وهو التخليص للاستقبال»^(٣).

— كراهة اجتماع لامين في اللفظ، من ذلك: القول في أصل لا الطلبية، فمن النحويين من رأى أن أصلها لام الطلب، زيدت عليها (ألف) فانفتحت، ورأى السهيلي أنها لا النافية، والجزم بعدها بلام الأمر مضمرة قبلها؛ وحذفت كراهة اجتماع لامين في اللفظ.

نص على هذه الكراهة: أبو حيان، والمرادي، والأشموني^(٤)

(١) شرح اللمع: ١/ ٢٥٢، وينظر: ١/ ٣٧٢.

(٢) شرح الجمل: ١/ ٣٨٦.

(٣) شرح الجمل لابن عصفور: ٢/ ٤٨٢.

(٤) ينظر: الارشاف: ٤/ ١٨٥٧، ١٨٥٨، والجنى الداني: ٣٠٠، وشرح الأشموني: ٤/ ٣.

ومذهب السهيلي ضعيف عند المرادي؛ إذ قال: « زعم بعض
 لغويين أن أصل لا الطلبية: لام الأمر، زيد عليها (ألف) فانفتحت، وزعم
 السهيلي أنها لا النافية، والجزم بعدها بلام الأمر مضمرة قبلها؛ وحذفت
 كراهة اجتماع لامين في اللفظ، وهما زعمان ضعيفان»^(١).
 وقد حكم أيضا الأشموني على الزعمين معا بالضعف؛ إذ قال: «زعم
 بعضهم أن أصل لا الطلبية: لام الأمر، زيدت عليها ألف فانفتحت، وزعم
 بعضهم أنها (لا) النافية والجزم بعدها بلام الأمر مضمرة قبلها؛ وحذفت
 كراهة اجتماع لامين في اللفظ وهما ضعيفان»^(٢) والأولى أنها أصل
 بنفسها.

- كراهية الجمع بين حرفي علة، من ذلك: تركهم رفع الأفعال
 الخمسة بالواو المجانسة للضمة ورفعهم لها بالنون؛ كراهة اجتماع حرفي
 علة؛ لأنَّ (النون) تشبه في الوقت ذاته (الواو)، قال ابن عصفور: «رُفِعَتْ
 الأمثلة الخمسة بالنون لما تَعَذَّرَ رفعها بالواو المجانسة للضمة؛ كراهة
 لاجتماع حرفي علة لأنَّ (النون) تشبه (الواو) في أنها من حروف طرف
 الفم وفي أنَّ في (الواو) لينا، وفي (النون) غنة، والغنة شبيهة باللين الذي في
 (الواو)؛ ومما يبين شبه (الواو) بالنون إدغامهم لها في ﴿ مِنْ وَالٍ ﴾^(٣)، ولا
 بدغم إلا المثالان والمتقاربان»^(٤).

- كراهة الجمع بين لام القسم، ولام لو، فللجملة الواقعة جواب قسم
 روابط، من ذلك: (اللام) هذا الحرف الذي يربط المقسم بالمقسم عليه، وقد لا
 يجعلونه رابطا متى أدى ذلك إلى اجتماع لامين في حالة ما إذا كان جواب

(١) الجنى الداني: ٣٠٠.

(٢) شرح الأشموني: ٤/ ٣.

(٣) سورة الرعد من الآية: ١١.

(٤) شرح الجمل لابن عصفور: ١٢٥/١.

القسم لو وجوابها، ويكون الرابط في هذه الحالة (أن)، قال ابن عصفور: «إلا أن يكون جواب القسم (لو) وجوابها، فإنَّ الحرف الذي يربط المقسم بالمقسم عليه إذ ذاك إنما هو (أن)، نحو: (والله أن لو قام زيد لقام عمرو)، ولا يجوز الإتيان باللام؛ كراهة من الجمع بين لام القسم ولام لو، فلا يجوز (والله لو قام زيد قام عمرو)» (١)

— دخول لام الابتداء على خبر منفي؛ ووجه كراهة ذلك عندهم أن أكثر الأخبار المنفية أولها لام، قال ابن مالك: «فلو كان الخبر منفيًا لم يجر اتصالها به؛ لأنَّ أكثر النفي بما أوله لام فكره دخول (لام) على (لام)، ثم جرى النفي على سنن واحد، فلم يؤكد بلام خبر منفي إلا في النادر من الكلام» (٢)، وأما من أجاز دخول لام الابتداء على الخبر المنفي؛ بحجة قول الشاعر:

وَأَعْلَمُ إِنَّ تَسْلِيمًا وَتَرْكًا لَلَا مُتَشَابِهَانِ وَلَا سَوَاءُ (٣)

فقد أجاب عنه السيوطي بأنه نادر؛ إذ قال: «لا تدخل على خبر منفي، قال ابن مالك: «لأنَّ أكثر النفي بما أوله لام؛ فكره دخول (اللام) على لام، ثم جرى النفي على سنن واحد، وأجازه بعضهم؛ لقوله:

وَأَعْلَمُ إِنَّ تَسْلِيمًا وَتَرْكًا لَلَا مُتَشَابِهَانِ وَلَا سَوَاءُ
وَأَجِيبُ بِأَنَّهُ نَادِرٌ» (٤).

— كراهية اجتماع حرفي عطف، من ذلك: أن الحال إذا جاءت جملة كان

(١) شرح الجمل: ١/ ٥٢٨، ٥٢٩.

(٢) شرح التسهيل: ٢/ ٢٦، ٢٧.

(٣) بيت من (الوافر)، لأبي حزام غالب بن الحارث العكلي.

الشاهد قوله: (لَا مُتَشَابِهَانِ)؛ ووجهه: دخول (لام) الابتداء على الخبر المنفي، وهو نادر.

ينظر: المحتسب: ١/ ٤٣، وشرح التسهيل: ٢/ ٢٧، وشواهد العيني: ٢/ ٢٤٤.

(٤) الهمع: ١/ ١٤٠.

لا بدّ من الرّابط وهذا الرّابط - كما لا يخفى - إمّا (الواو)، أو الضّمير، أو هما معاً، لكن أحياناً تمتنع (الواو) أن تكون هي الرّابط كما لو كانت الحال الواقعة جملة بعد عاطف، مثل التي في قوله تعالى: ﴿فَجَاءَهَا بِأُسْنًا بَيَّاتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾^(١)؛ كراهة اجتماع حرفي عطف، قال السيوطي: «قد يجب انفراد الضمير، ولا يجوز الإتيان بالواو معه وذلك في الاسمية إذا عطف على حال؛ كراهة اجتماع حرفي عطف، نحو: (جاء زيد ماشياً أو هو راكب)، لا يجوز: كراهة اجتماع حرفي عطف، قال تعالى: ﴿فَجَاءَهَا بِأُسْنًا بَيَّاتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾»^(٢). (أو وهو راكب)، لكن ابن عطية عدّ القول باجتماع حرفي العطف تكلفاً؛ إذ قال: «نصب على المصدر في موضع الحال، و﴿قَائِلُونَ﴾ من القائلة، وإنّما ﴿بَيَّاتًا﴾ نصب على المصدر في موضع الحال، و﴿قَائِلُونَ﴾ من القائلة، وإنّما خصّ وقتي الدّعة والسُّكون؛ لأنّ مجيء العذاب فيهما أفظع وأهول؛ لما فيه من البغت والفجأة، و﴿أو﴾ في هذا الموضع كما تقول: (الناس في فلان صنفان: حامدٌ أو ذامٌ)، فكأنّه قال: جاءهم بأسنا فرقتين: بائتين أو قائلين، وهذا هو الذي يُسمّى اللف، وهو: إجمال في اللفظ يفرقه ذهن المخاطب دون كلفة، والبأس: العذاب وقيل: المراد أو وهم قائلون، فكره اجتماع حرفي دون كلفة، فحذفت (الواو)، وهذا تكلف؛ لأنّ معنى اللف باقٍ»^(٣)، ولا أرى مانعاً من القول بحذف (الواو)؛ كراهة اجتماع حرفي عطف، فيكون البأس قد جاءهم تارة بائتين، وتارة قائلين، و﴿أو﴾ للتّويع، وقد قرّر ذلك الزّمخشري؛ إذ قال: «الصحيح أنّها إذا عطف على حال قبلها حذفت (الواو)؛ استتقالاتاً لا اجتماع حرفي عطف؛ لأنّ (واو) الحال هي (واو) العطف استعيرت للوصل»^(٤).

(١) سورة الأعراف من الآية: ٤.

(٢) اللمع: ٢٤٦/١.

(٣) المحرر الوجيز: ٦٨٤.

(٤) الكشاف: ٦٧/٢.

— كراهية اجتماع آلتى تعريف، من شواهد المسألة نداء ما فيه الألف واللام، فالنداء فيه تعريف للاسم بالقصد، قال ابن هشام: «المنادى، نحو: (يا رجل) لمعين»^(١)، والألف اللام يعرفان الاسم، ولا يجتمع على الاسم تعريفان، قال سيبويه: «زعم الخليل — رحمه الله — أن الألف واللام إنما منعهما أن يدخلوا في النداء من قبل أن كل اسم في النداء مرفوع معرفة، وذلك أنه إذا قال: (يا رجل)، و(يا فاسق)، فمعناه كمعنى: يا أيها الفاسق، ويا أيها الرجل، وصار معرفة؛ لأنك أشرت إليه، وقصدت قصده واكتفيت بهذا عن الألف واللام، وصار كالأسماء التي هي للإشارة، نحو: (هذا) وما أشبه ذلك، وصار معرفة بغير ألف ولام؛ لأنك إنما قصدت قصد شيء بعينه، وصار هذا بدلا في النداء من الألف واللام، واستغنى به عنهما كما استغنى بقولك: (اضرب) عن (لتضرب)»^(٢)

وقال ابن الأنباري: «لهذا لا يجوز الجمع بين تعريف النداء وتعريف العلمية في الاسم المنادى العلم، نحو: (يا زيد)، بل يُعرى عن تعريف العلمية، ويُعرّف بالنداء؛ لئلا يُجمع بين تعريف النداء وتعريف العلمية»^(٣). وقد نصّ الرضيّ على هذه الكراهة، ونسبها إلى بعض العلماء الذين رأوا أنها حاصلة بسبب اجتماع حرفي تعريف، على حين يرى الرضي أن في اجتماع حرفين في أحدهما من الفائدة ما في الآخر وزيادة، لا يستكر، وإنما الكراهة واقعة في اجتماع أداتي تعريف لحصول الاستغناء بأحدهما، قال الرضي: «قال بعضهم: إنما لم يجمعوا بينهما؛ كراهة اجتماع حرفي التعريف، وفيه نظر؛ لأن اجتماع حرفين في أحدهما من الفائدة ما في الآخر وزيادة؛ لا يستكر، كما في لقد، وألا إن... قالوا: وليس المحذور اجتماع التعريفين

(١) أوضح المسالك: ١/ ٧٧.

(٢) الكتاب: ٢/ ١٩٧.

(٣) الإنصاف: ١/ ٣٣٨.

المتغاييرين؛ بدليل قولك: (يا هذا)، و(يا عبدالله)، و(يا أنت)، و(يا الله)، بل
المتنوع اجتماع أداتي التعريف لحصول الاستغناء بأحدهما»^(١).
على حين نسبها الصبان رأساً إلى الرضي، يقول الصبان: «قوله:
(ووصلة لنداء ما فيه أل) قال الرضي: وذلك لأنهم استكروها اجتماع آلي
التعريف، فحاولوا أن يفصلوا بينهما باسم مبهم يحتاج إلى ما يزيل إبهامه،
فيصير المنادى في الظاهر ذلك المبهم، وفي الحقيقة ذلك المخصص الذي يزيل
الإبهام ويعين الماهية، فوجدوا ذلك الاسم أيًا إذا قطع عن الإضافة واسم الإشارة
لوضعها مبهمين مشروطاً بإزالة إبهامهما، إلا أن اسم الإشارة قد يزال إبهامه
بالإشارة الحسية، فلا يحتاج إلى الوصف، بخلاف (أي)»^(٢).

- كراهية اجتماع علامتي تأنيث فيما هو كالكلمة الواحدة، من
ذلك: حذفهم (التاء) من نحو: (شجرة) عند الجمع؛ كراهية اجتماع علامتي
تأنيث، قال الشلوبين: «إنما حذفت تاء التأنيث من هذا النوع، وحينئذ ألحقت
العلامتان ولم تلحق العلامتان مع إثبات التاء؛ كراهية للجمع بين علامتي
تأنيث، فاستغني بإحدى التائين عن الأخرى، وكان المستغنى به تاء تأنيث
الجمع؛ لأن تاء تأنيث المفرد لا تعطي إلا تأنيث المفرد خاصة، وتاء تأنيث
الجمع تعطي تأنيث الجمع، فكانت أولى بالإثبات من (التاء) التي لا تعطي
إلا تأنيث المفرد خاصة»^(٣).

- قلبهم (ألف) التأنيث الممدودة في نحو: (صحراء) إلى الواو، يقول
الشلوبين: «مثال ذلك: (صحراوات)؛ وإنما قلبت الهمزة في هذا النوع
كراهية للجمع بين علامتي التأنيث، ولم يكن ثقل الجمع بين علامتي التأنيث
هنا، كقلبه فيما علامتا التأنيث فيه في المفرد (تاء)، فإن الثقل هناك من

(١) شرح الرضي على الكافية: ١/ ٣٧٣، ٣٧٤.

(٢) حاشية الصبان: ١/ ١٦٧، ١٦٨.

(٣) شرح المقدمة الجزولية: ٢/ ٥٦٨.

وجهين؛ من جهة نقل التانيث، ومن جهة تكرير اللفظ والنقل هنا من وجه واحد، وهو نقل التانيث خاصة، وما كان النقل أكثر ينبغي أن يكون تغييره أكثر، فكان تغيير ما كثر فيه النقل بالحذف، وتغيير ما قل فيه النقل بالقلب؛ لأن القلب أقل تغييراً من الحذف وكان قلب (الهمزة) إلى (الواو) أولى من قلبها إلى (الياء)؛ لأن (الياء) قريبة كما تقدم لنا من (الألف)، و(الواو) ليست في قرب (الياء) منها»^(١).

— حذفهم (التاء) من نحو (ثلاثة عشر) عند التذكير، ذكر الصبان (التاء) إنما حذفت من (ثلاثة عشر) عند التذكير؛ كراهة اجتماع علامتي تانيث فيما هو كالكلمة الواحدة؛ إذ قال: «(فتحذف التاء في التذكير)؛ كراهة اجتماع علامتي تانيث فيما هو كالكلمة الواحدة، فلا يقال: (ثلاثة عشرة)»^(٢)، وممن نص على هذه الكراهة أيضاً: الخضري^(٣).

«كراهية تكرير اللفظ وإن اختلف المعنى:

من ذلك ما نص عليه أبو حيّان في قوله تعالى: «فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ»^(٤) من أن النفي كان بـ (إن) دون (ما)؛ كراهية تكرار اللفظ؛ إذ قال: «الموعظة فقال: «وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ»، و(إن) نافية، أي: في الذي ما مكناهم فيه من القوة والغنى والبسط في الأجسام والأموال؛ ولم يكن النفي بلفظ (ما)؛ كراهة لتكرير اللفظ وإن اختلف المعنى»^(٥).

أما السمين الحلبي فقد عدل عن التكرير إلى المماثلة؛ إذ قال: «الصحيح أنها نافية بمعنى: مكنّاهم في الذي ما مكنّاهم فيه من القوة

(١) المرجع السابق: ٥٦٩/٢.

(٢) حاشية الصبان: ٦٨ / ٤.

(٣) حاشية الخضري: ١٣٧ / ٢.

(٤) سورة الأحقاف من الآية: ٢٦.

(٥) البحر المحيط: ٦٥ / ٨.

والبنسطة وسعة الأرزاق؛ ويدلُّ له قوله تعالى في مواضع: ﴿كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾^(١) وأمثاله؛ وإنما عدلَ عن لفظِ (ما) النافية إلى (إن)؛ كراهية لاجتماع متماثلين لفظاً^(٢).

ولذلك حكم الزمخشري على قول أبي الطيب بالعثانة؛ إذ قال: «لقد أغتأ أبو الطيب في قوله:

لَعَمْرُكَ مَا مَا بَانَ مِنْكَ لِضَارِبٍ^(٣)

وما ضرَّه لو اقتدى بغذوبة لفظِ التنزيل فقال: (لعمرك ما إن بان منك

لضارب) «^(٤).

— القول في أصل (مهما) قال الهمداني: «إنما عدل عن (ما) إلى (إن)؛ كراهية اجتماع المتماثلين وهم يكرهون اجتماعهما، ألا ترى أن أصل (مهما): (ماما) عند الخليل (رحمه الله)^(٥) قلبوا الألف هاء؛ لما ذكرنا آنفاً»^(٦).

كراهية اجتماع الضدين:

ومن ذلك: القول في أقل ما تبنى عليه الكلمة، ذكروا أن أقل ما تبنى عليه الكلمة ثلاثة؛ إذ لا بد من حرف يبتدأ به، وحرف يوقف عليه وحرف يكون واسطة بين ما يبتدأ وبين ما يوقف السيوطي أنه: «لم يأت واحد

(١) سورة الروم من الآية: ٩.

(٢) الدر المصون: ٩/ ٦٧٦.

(٣) بيت من (الطويل)، وروايته في شرح الديوان للعكبري:

يرى أن ما بان منك لضارب بأقتل مما بان منك لعائب.

الشاهد: قوله: (ما ما)؛ ووجه الاستشهاد كراهية اجتماع حرفين لمعنى واحد.

ينظر: شرح الديوان للعكبري: ١/ ١٥٨، والدر المصون: ٩/ ٦٧٦، واللباب لابن

عادل: ١٧/ ٤١٠.

(٤) الكشف: ٣/ ٥٢٥.

(٥) ينظر: الكتاب: ٣/ ٥٩، ٦٠.

(٦) الفريد في إعراب القرآن المجيد: ٤/ ٢٩٩.

منهما على أقل من ثلاثة؛ لأنها أقل ما يمكن اعتباره؛ إذ من عوارض الكلمة الابتداء بها، والوقف عليها، ولا ابتداء بساكن، ولا وقف على متحرك، فوجب ألا يكون حرفاً واحداً وإلا لكان مستحقاً للسكون والحركة معا وهو محال، فبقي أن يكون على حرفين: حرف محرك للابتداء وحرف ساكن للوقف، لكنهم يكرهون اجتماع المتضادين ففصلوا بينهما بحرف، وعن الكوفيين: أن أقل ما يكون عليه الاسم حرفان»^(١).

كراهية وقوع مجازين:

من ذلك:

— كراهيتهم دخول (مُذ)، و(مُنْذ) على المضارع، نحو: (مذ يقوم زيد)؛ للزوم مجازين: الأول: كون (يقوم) قائماً مقام (قام)، والثاني: حذف زمان مضاف، لكنك حينما تقول: (ما رأيته مُذ قام زيد) كان مجازاً واحداً؛ إذ التقدير: (مذ قيام زيد)، نصّ على ذلك ابن عصفور؛ إذ قال: «اعلم أن (مذ)، و(منذ) إذا دخلت واحدة منهما على الفعل، فلا بدّ من أن تكون الصيغة ماضية، فنقول: (ما رأيته مُذ قام زيد)، ولا يجوز: (مذ يقوم زيد)؛ وعلة ذلك أن الفعل إذا وقع بعدهما؛ فلأنه على تقدير زمن محذوف فهو هنا مجاز، فكرهوا أن يكون ثمّ مجازان: حذف الزمان، وحكاية الحال»^(٢).

— جواز: (دخلت الدار)، ومنع: (دخلت الأمر)، قال السمين: «لذلك نجد اللفظ الواحد تختلف تعديته باختلاف متعلقه، تقول: (دخلت الدار) و(دخلت في الأمر)، ولا تقول: (دخلت الأمر)»^(٣)؛ ووجه ذلك كما قال ابن هشام: «أنهم لا يجمعون بين مجازين؛ ولهذا لم يجيزوا: (دخلت الأمر)؛ لئلا يجمعوا بين حذف (في)، وتعليق الدخول باسم المعنى، بخلاف (دخلت في

(١) الهمع: ٢/ ١٦٠.

(٢) شرح الجمل: ٢/ ٦١.

(٣) الدر المصون: ٤/ ٦١٥.



الأمر)، و(دخلت الدار)»^(١).
والذي نصّ على الكراهة في هذه المسألة ابن عصفور؛ إذ قال: «فإن قيل: إن
فلان شيء لم يقولوا: (دخلت الأمر)، كما قالوا: (دخلت الدار؟)، فالجواب: إن
قولك: (دخلت في الأمر) مجاز من جهة المعنى؛ لأنّ الدخول حقيقة إنّما يتصور
في الأجسام، وحذف حرف الجرّ مجاز فكرهوا التجوز بعد التجوز»^(٢).
«كراهية التجوز بحذف لام الكلمة، وحذف الحركة:

قال السيوطي منبهاً على هذا التجوز: «إن كان غير محذوف (الفاء) ولا
(العين)، فيختار إلحاق (الهاء)، نحو: (ارمه، واغزه)، و(لا ترمه، ولا تغزه)،
وبجز تركها؛ وإنما كان الأكثر والاختيار إلحاق (الهاء) في هذا النوع؛ لأنّ
الكلمة قد لحقها الاعتلال بحذف آخرها، فكرهوا أن يجمعوا عليها حذف لامها
وحذف الحركة؛ ووجه اللغة الأخرى: أن الكلمة قويت بالاعتماد على كونها على
كثير من حرف، فشبهت بما لم يحذف منه شيء»^(٣).

- ومنه أيضاً: حذف الموصوف، وتصيير الصفة مفعولاً على السعة
في نحو قولهم: (سير عليه طويلاً)، قال ابن هشام: «المانع من
الرفع: كراهية اجتماع مجازين حذف الموصوف وتصيير الصفة مفعولاً
على السعة.... وتوضيحه: أنهم يفعلون ذلك في صفة الأحيان فيقولون:
(سير عليه زمن طويلاً)، فإذا حذفوا الزمان قالوا: طويلاً، بالنصب»^(٤).

«كراهية حذف ما دل على معنى:

في المنادى المضاف إلى ياء المتكلم لغات: منها قلب (الكسرة) فتحة،

(١) مفتي الليب: ١/ ٣١٧.

(٢) شرح الجمل لابن عصفور: ١/ ٣٢٩.

(٣) اللب: ٢/ ٢١٠.

(٤) مفتي الليب: ٢/ ٦٥٢.

ثم قلب (الياء) ألفاً ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَا حَسْرَتًا﴾^(١)، قال السمين: «قوله: ﴿يَا حَسْرَتًا﴾ العامة على (الألف)^(٢) بدلا من (ياء) الإضافة»^(٣)؛ ووجه الإبدال أنه كره حذف حرف جاء لمعنى، وكذا الثقل، قال ابن عصفور: «أن تقول: (يا غلاما)؛ وذلك أنه كره حذف حرف لمعنى، وكره الثقل وهو الكسرة مع (الياء)»^(٤).

■ كراهية الحذف من أقل الأصول، والإجفاف به:

من ذلك: تركهم ترخيم الثلاثي المجرد من التاء؛ كراهية الإجفاف به، قال ابن جني: «فإن كان الاسم على ثلاثة أحرف لم يجز أن ترخمه؛ لأنه أقل الأصول فلم يحتمل الحذف؛ لئلا يلحقه الإجفاف به، فإن كان الثالث: هاء التانيث جاز ترخيمه»^(٥).

وقد بين ابن عصفور وجه الكراهة في ذلك؛ إذ قال: «إذا أردت أن ترخم الاسم نظرت إليه هل هو ثلاثي أو أزيد؟ فإن كان ثلاثيا لم ترخمه أصلاً؛ لأنهم كرهوا أن يذهبوا من أقل الأصول، وأن تنهكه الغاية في القلة هذا مذهبنا»^(٦).

وأما الفراء ففصل فقال: لا يخلو الثلاثي من أن يكون ساكن الوسط أو متحركه، فإن كان ساكن الوسط لم يجز ترخيمه، نحو: (زيد)، وإن كان متحركاً جاز، وجعل ابن مالك هذا المذهب مما انفرد به الفراء، يقول ابن

(١) سورة الزمر من الآية: ٥٦.

(٢) ينظر في قراءة غير العامة: مختصر في شواذ القرآن لابن خالويه: ١٣١، ١٣٢، والنشر: ٣٦٣/٢.

(٣) الدر المصون: ٤٣٤/٩.

(٤) شرح الجمل لابن عصفور: ٩٩/٢.

(٥) اللع: ١٧٨.

(٦) شرح الجمل لابن عصفور: ١١٣/٢، ١١٤.

مالك: «مما انفرد به الفراءُ ترخيم الثلاثيِّ المحركِ الوسط، كـ(حَكَم)»^(١).
وزاد الأشموني: الأخفش^(٢)، وجعله السيوطي مذهب أبي الحسن وحده،
يقول السيوطي: «أجاز أبو الحسن وحده ترخيم الساكن الوسط عن الثلاثي»^(٣).
على حين نقل عنهم ابن الخشاب قاطبة القول بالجواز سواء أسكن أوسطه
لم تحرك، يقول الرضي: «نقل ابنُ الخشاب عن الكوفيين جواز ترخيم
الثلاثي علماً، سكن أوسطه أو تحرك»^(٤)، والذي عند ابن الخشاب هو
الاكتفاء بالإشارة إلى الخلاف من غير تحديد لأطرافه؛ إذ يقول: «الترخيم خاصة
من خواص النداء جائزة لا واجبة، ولا يكون في كل منادى بل في ضرب من
الاسماء مخصوص؛ وذلك كل اسم مفرد علم زائد على ثلاثة أحرف، هذا ما لا
خلاف بينهم فيه، وما عداه ففيه خلاف»^(٥).

والحق أن في الحذف من الثلاثي إجحافاً، قال سيبويه: «اعلم أن كل اسم
على ثلاثة أحرف لا يحذف منه شيء إذا لم تكن آخره الهاء، فزعم الخليل —
رحمه الله — أنهم خففوا هذه الأسماء التي ليست أواخرها الهاء؛ ليجعلوا ما كان
على خمسة على أربعة، وما كان على أربعة على ثلاثة، فإنما أرادوا أن يقرَّبوا
الاسم من الثلاثة أو يصيروه إليها، وكان غاية التخفيف عندهم؛ لأنه أخف شيء
عندهم في كلامهم ما لم يُنقص، فكرهوا أن يحذفوه؛ إذ صار قصارهم أن
ينتهوا إليه»^(٦)؛ فضلاً عن أنه لم يرد به سماع، ولم يقبله قياس، قال

(١) شرح الكافية الشافية: ٣/ ١٣٥٧، ١٣٥٨.

(٢) شرح الأشموني: ٣/ ١٧٥.

(٣) الجمع: ١/ ١٨٢، وفيه يقول أيضاً: «ذهب الكوفيون إلا الكسائي إلى جواز ترخيم الثلاثي بشرط أن يكون محرك الوسط، فيقال في (حَكَم): (يا حَك)».

(٤) شرح الكافية للرضي: ١/ ٣٩٥.

(٥) المرجع لابن الخشاب: ١٩٨، ١٩٩.

(٦) كتاب: ٢/ ٢٥٥، ٢٥٦.

السيوطي: «هذا لم يرد به سماع، ولا يقبله قياس»^(١).

■ كراهية ترك التعويض عن المحذوف:

من شواهد ذلك:

— حذف (كان) وحدها بعد (أن) المصدرية، والتعويض عنها بـ(ما) وهو كثير، نص على ذلك ابن هشام؛ إذ قال: «كثر ذلك بعد (أن) المصدرية في مثل: (أما أنت منطلقاً انطلقت)، أصله: انطلقت لأن كنت منطلقاً، ثم قُدمت (اللام) وما بعدها على انطلقت؛ للاختصاص، ثم حذفت (اللام) للاختصار، ثم حذفت (كان) لذلك، فانفصل الضمير، ثم زيدت (ما) للتعويض، ثم أدغمت (النون) في (الميم)؛ للتقارب»^(٢).

وقد نص على هذه الكراهية سيبويه؛ إذ قال: «من ذلك قول العرب: (أما أنت منطلقاً انطلقت معك)، و(أما زيد ذاهباً ذهب معك)، وقال الشاعر، وهو عباس بن مرداس:

أبا خراشةً أما أنت ذا نفرٍ ... فإن قومي لم تأكلهم الضبّع^(٣)
فإنما هي (أن) ضُمَّت إليها (ما) وهي (ما) التوكيد؛ ولزمت كراهية أن يجحفوا بها لتكون عوضاً من ذهاب الفعل، كما كانت (الهاء)، و(الالف) عوضاً في (الزنادقة)، و(اليماني) من (الياء) «^(٤).

(١) الهمع: ١/ ١٨٢.

(٢) أوضح المسالك: ١/ ٢٣٧، ٢٣٨.

(٣) بيت من (البسيط)

الشاهد: (أما أنت ذا نفر)؛ ووجهه: حذف (كان)، والتعويض عنها بـ(ما)؛ كراهية مباشرة (أن) الاسم

ينظر: الخصائص: ٢/ ٣٨٣، ومغني اللبيب: ١/ ٥٩، ٣٥، وتعلق الفرائد: ٣/ ٢٣٢، والتصريح: ١/ ٦٣٥.

(٤) الكتاب: ١/ ٢٩٣، ٢٩٤.

أما ابن جني فوجه الكراهة لديه هو مباشرة (أن) الاسم، وإن كان يرى أنها الرافعة للاسم والنَّاصِبَةُ للخبر لما قامت مقامه، وصارت عوضاً عنه على ما يقتضيه مذهب شيخه أبي علي، يقول ابن جني: «ربما جاء بعده المرفوع والمنصوب جميعاً، نحو قولهم: (أما أنت منطلقاً انطلقتُ معك)، (تقديره: لأن كنت منطلقاً انطلقتُ معك)، فحذف الفعل، فصار تقديره: (لأن أنت منطلقاً)، وكرهت مباشرة (أن) الاسم، فزيدت (ما)، فصارت عوضاً من الفعل ومُصلِحَةً للفظ؛ لتزول مباشرة (أن) الاسم، وعليه بيت الكتاب:

(أبا خراشة أما أنت ذا نفر ... فإن قومي لم تأكلهم الضبعُ)

أي لأن كنت ذا نفر قويّ وشَدَدت، و(الضبع) هنا: السَّنة الشديدة، فإن قلت: بم ارتفع وانتصب (أنت منطلقاً)؟ قيل: بـ(ما)؛ لأنها عاقبت الفعل الرفع النَّاصِبَ، فعملت عمله من الرفع والنصب؛ وهذه طريقة أبي علي وجلة أصحابنا من قبله في أن الشيء إذا عاقب الشيء ولى من الأمر ما كان المحذوف يليه»^(١). وهذا المذهب هو كقول الكوفيين في (لولا) أنها ترفع الاسم الواقع بعدها؛ ذلك لأنها نائبة عنه، يقول ابن الأنباري: «ذهب الكوفيون إلى أن (لولا) ترفع الاسم بعدها، نحو: (لولا زيد لأكرمك)، وذهب البصريون إلى أنه يرتفع بالابتداء، أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا: إنما قلنا: إنها ترفع الاسم بعدها؛ لأنها نائبة عن الفعل الذي لو ظهر لرفع الاسم؛ لأن التقدير في قولك: (لولا زيد لأكرمك) لو لم يمنعني زيد من إكرامك لأكرمك، إلا أنهم حذفوا الفعل تخفيفاً، وزادوا (لا) على (لو)، فصار بمنزلة حرف واحد، وصار هذا بمنزلة قولهم: (أما أنت منطلقاً انطلقتُ معك)، والتقدير فيه: أن كنت منطلقاً انطلقتُ معك»^(٢).

(١) الخصائص: ٢/ ٣٨٢، ٣٨٣.

(٢) الإنصاف: ١/ ٧٠، ٧١.

— إعادة تاء التانيث المحذوفة للترخيم في الوقف، ذكر ابن عصفور أنَّك إذا رُخِّمت المختوم بالتاء، كـ (عائشة) حذفت (التاء) متى وصلت لكنَّك إذا وقفت كان لابد من (الهاء)؛ لأنها إنما جاءت في الأصل لمعنى، وحتى لا يذهب هذا المعنى بذهابها؛ وذلك إذ قال: «ما آخره (التاء)، نحو: (عائشة) فنقول فيه إذا رُخِّمته: (يا عائش أقبلي)، فإن وقفت قلت: (يا عائشة) ولا بد من (الهاء)؛ لأنَّهم عزموا على حذف (التاء)، وهي حرف معنى، فكروا أن تذهب بالجملة، فأرادوا أن يكون في الوقت معوضاً منها، ولا يجوز عدم التعويض إلا في ضرورة شعر»^(١)

وإنما كان الحذف ألزم للهاءات في الوصل وفي النداء بالذات؛ لأنَّ (الهاء) في الوصل في غير النداء تبدل مكانها (التاء)، يقول سيبويه: «إنما كان الحذف ألزم للهاءات في الوصل وفيها أكثر منه في سائر الحروف في النداء؛ من قبل أن (الهاء) في الوصل في غير النداء تبدل مكانها (التاء)، فلما صارت (الهاء) في موضع يُحذف منه لا يُبدل منه شيء تخفيفاً كان ما يُبدل ويُغَيَّر أولى بالحذف، وهو له ألزم، وجعلوا تغييره الحذف في موضع الحذف؛ إذ كان متغيراً لا محالة»^(٢).

وقد بين أنَّ غلبة الكراهة راجعة إلى الحذف للحرف، وترك الحركة قياساً على الأمر من الثلاثي المعتل، وأنَّ الحذف في حال الوقف ضرورة؛ إذ قال: «اعلم أنَّ العرب الذين يحذفون في الوصل إذا وقفوا قالوا: (يا سَلَمَة)، و(يا طَلْحَة)؛ وإنما ألحقوا هذه (الهاء)؛ ليبينوا حركة (الميم) و(الحاء)، وصارت هذه (الهاء) لازمة لهما في الوقف، كما لزمت (الهاء) وقف (ارمه)، ولم يجعلوا المتكلم بالخيار وحذف (الهاء) عند الوقف وإثباتها، من قبل أنَّهم جعلوا الحذف لازماً لهما التانيث في الوصل، كما لزم

(١) شرح الجمل: ١٢٣/٢.

(٢) الكتاب: ٢٤٤/٢.

حذف (الهاء) من (ارميه) في الوصل، وكأنهم ألزموا هذه (الهاء) في (ارميه) في الوقف، ولم يجعلوها بمنزلتها إذا بيّنت حركة ما لم يحذف بعده شيء، نحو: (علية)، و(اللية)؛ ولكنها لازمة كراهية أن يجتمع في (ارميه) حذف (الهاء)، وترك الحركة، فأرادوا أن تثبت الحركة على كل حال، ليكون ثباتها عوضاً من الحذف للياء والهاء؛ فبيّنت الحركة بالهاء في السكوت ليكون ثباتها في الاسم على كل حال لئلا يخلوا به، واعلم أن الشعراء إذا اضطروا حذفوا هذه (الهاء) في الوقف؛ وذلك لأنهم يجعلون المدة التي تلحق القوافي بدلاً منها^(١)، ولكن هل هذه (الهاء) هي (الهاء) الأصلية أو (هاء) السكت، قال الشيخ خالد: الظاهر من كلام سيبويه أنها (هاء) السكت؛ إذ قال الشيخ خالد: «هو ظاهر كلام سيبويه حيث شبهه بـ (ارمه)»^(٢).

هذا وقد سمع سيبويه من العرب الحذف في غير الشعر، ومن ذلك الحذف من (حرمة وارمه)؛ إذ قال: «سمعنا النقة من لعرب يقول: (يا حرمل)، يريد: (يا حرملة)، كما قال بعضهم: (ارم)، يفتون بغير (هاء)»^(٣).

كراهية ترك الأصل:

من ذلك:

٢ - أنهم استغنوا بـ (الأم) في المؤنث عن (أبته) المذكر في حال النداء، فلم يذهبوا فيه كما ذهبوا في (الأبوين)، ومعلوم أن المذكر عندهم قد يوصف بالمؤنث؛ كقولهم: (هذا رجل ربعة)، و(غلام يفعلة)، والمؤنث قد يوصف بالمذكر، نحو: (هذه امرأة عدل)، بيد أنهم في النداء خصوا المذكر بالأب، والمؤنث بالأم، وقد جاء في نداءهما عند الإضافة إلى ياء المتكلم عشر لغات، وكان الأحرى أن يغيروا إلا أنهم تركوا مخالفة الأصل، قال

(١) الكتاب: ٢/ ٢٤٢.

(٢) موصل النبيل: ٣/ ١٢٣٠.

(٣) الكتاب: ٢/ ٢٤٤.

سيبويه: «إنما جازت هذه الأشياء في (الأب)، و(الأم)؛ لكثرتهما في النداء، كما قالوا: (يا صاح) في هذا الاسم، وليس كل شيء يكثر في كلامهم يغير عن الأصل؛ لأنه ليس بالقياس عندهم فكرهوا ترك الأصل»^(١).

— تركهم تحريك (الطاء) في: (قط)، و(قد)، و(النون) في: (لذن)؛ إذ الأصل فيها أنها مبنية على السكون، قال الشيخ خالد: «فالغالب الإثبات لنون الوقاية؛ محافظة على السكون»^(٢) وقد نص سيبويه على الكراهة بقوله: «إنما حملهم على أن لا يحركوا الطاء، والنونات كراهية أن تشبه الأسماء، نحو: (يَدٍ)، و(هَنٍ)»^(٣).

وأما الحذف فعلى وجه آخر، قال الشيخ خالد: «يجوز الحذف فيه قليلا؛ لأن (لَذَنْ) بمعنى: (عند)، و(قَطْ، وَقَدْ) بمعنى: (حَسَبَ)، و(عند)، و(حَسَبَ) لا تلحقهما (النون)، فكذا ما كان بمعناها عند التحقيق»^(٤).

كراهية كثرة الزوائد:

من ذلك: أنه يجوز إذا أردت البعد أن تلحق اسم الإشارة (الكاف)، فنقول: (ذاك)، وإذا أردت المبالغة في البعد ألحقت (اللام)، فنقول: (ذلك)، لكن لا تلحق (اللام) اسم الإشارة، و(الهاء) التي للتنبيه المتقدمة على اسم الإشارة موجودة؛ ذلك لأنهم كرهوا كثرة الزوائد على الكلمة.

قال الشاطبي: «لا تقول: (هَازِلِك)، ولا (هَاتِلِك)، ولا (هَولَالِك)، ولا ما أشبه ذلك كأنهم كرهوا كثرة الزوائد على الكلمة الواحدة»^(٥).

وقد جعل الأشموني إلحاق (اللام) مع وجود (الهاء) ممتنعاً عند

(١) الكتاب: ٢/ ٢١٣.

(٢) التصريح: ١/ ٣٦١.

(٣) الكتاب: ٢/ ٣٧١.

(٤) التصريح: ١/ ٣٦١.

(٥) المقاصد الشافية: ١/ ٤١١.

الجميع؛ إذ قال في معرض حديثه عن قول ابن مالك:
 وبأولى أشر لجمع مطلقاً والمد أولى ولدى البعد انطقاً
 بالكاف حرفاً دون لام أو معه واللام إن قدمت (ها) ممتعة^(١)
 «واللام إن قدمت (ها) التنبيه فهي (ممتعة) عند الكل، فلا يجوز
 اتفاقاً (هناك)، ولا (هاتك)، ولا (هؤلاء لك)؛ كراهة كثرة الزوائد»^(٢).
 وهو محق في ذلك؛ لأنهما كالمتعاقبين، يقول الشاطبي: «فهما
 أعني: (ها) و (اللام) كالمتعاقبين على اسم الإشارة، إن لحق هذا لم يلحق
 هذا، فلا يجتمعان البتة إلا في شعر أو نادر كلام»^(٣)، وممن نص على هذه
 الكراهة أيضاً: الخصري^(٤).

وقد أورد الإمام السيوطي - بالإضافة إلى كراهة كثرة الزوائد -
 مسبين آخرين لعدم الاجتماع: وذلك أن (الهاء) تنبيه و (اللام) تنبيه فلا
 يجتمعان، وأن (اللام) فيها دلالة على الغائب و (الهاء) فيها دلالة على
 المخاطب؛ لأنه تنبيه؛ ولذا لا يجتمعان؛ وذلك إذ قال: «لا تدخل مع (اللام)
 بحال، فلا يقال: (هذا لك)؛ وعمله ابن مالك بأن العرب كرهت كثرة الزوائد
 وقال غيره: (الهاء) تنبيه و (اللام) تنبيه، فلا يجتمعان، وقال السهيلي^(٥): (اللام)
 نال على بعد المشار إليه، وأكثر ما يقال للغائب وما ليس بحضرة
 المخاطب، وهاء تنبيه للمخاطب لينظر، وإنما ينظر إلى ما بحضرته لا إلى
 ما غاب عن نظره؛ فلذلك لم يجتمعا»^(٦).

(١) الخلاصة: ٦، ٧.

(٢) شرح الأسموني: ١ / ١٤٤.

(٣) المقاصد الشافية: ١ / ٤١٠.

(٤) حاشية الخصري: ١ / ٦٩.

(٥) ينظر: نتائج الفكر: ٢٢٨، ٢٢٩.

(٦) الهمع: ١ / ٧٦.

«كراهة أن يدخلوا على الفعل ما هو خاص بالاسم:
ومن أمثلة ذلك:

— تركهم الإتيان بالصفة الصريحة فعلا؛ لذا يرى الأشموني أنه إنما حسن عطف الصفة الصريحة على الفعل، ولم يأتوا بها فعلا وإن كانت في معناها فعلا؛ كراهة أن يُدْخِلُوا على الفعل ما ليس منه؛ إذ قال: «الصفة الصريحة مع (أل) اسم لفظاً فعل معنى؛ ومن ثمَّ حسن عطف الفعل عليها، نحو: ﴿فَالْمُغِيرَاتِ صُبْحًا فَأَثَرْنَ بِهِ نَقْعًا﴾^(١)، ﴿إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾^(٢)؛ وإنما لم يوت بها فعلا كراهة أن يدخلوا على الفعل ما هو على صورة المعرفة الخاصة بالاسم فراعوا الحقيقين»^(٣).

وهذا الذي ذهب إليه الأشموني في قوله تعالى: ﴿وَأَقْرَضُوا﴾ هو قول جمهور المعربين، وإليه ذهب الفارسي، والزمخشري، وأبو البقاء^(٤)، إلا أن السمين الحلبي ذهب إلى فساد ما فيه من الفصل بين أبعاض الصلة بأجنبي؛ إذ قال: «قوله: ﴿وَأَقْرَضُوا﴾ فيه ثلاثة أوجه: أحدها: أنه معطوف على اسم الفاعل في (المُصَدِّقِينَ)؛ لأنه لما وقع صلة لـ (أل) حل محل الفعل فكأنه قيل: إن الذين صدَّقوا وأقرضوا، وعليه جمهور المعربين، وإليه ذهب الفارسي والزمخشري، وأبو البقاء، وهو فاسد؛ لأنه يلزم الفصل بين أبعاض الصلة بأجنبي، ألا ترى أن ﴿الْمُصَدِّقَاتِ﴾ عطف على ﴿الْمُصَدِّقِينَ﴾ قبل تمام الصلة، ولا يجوز أن يكون عطفًا على ﴿الْمُصَدِّقَاتِ﴾؛ لتغاير

(١) سورة العاديات الآيتان: ٣، ٤.

(٢) سورة الحديد من الآية: ١٨.

(٣) شرح الأشموني: ١/ ١٦٤.

(٤) ينظر: الحجة للفارسي: ٦/ ٢٧٥، والكشاف: ٤/ ٦٥، وإملاء ما من به الرحمن للعكبري: ٢/ ٢٥٦.

الضمائر تذكرها وتأنيتها»^(١).
والحق أن الأسموني لا يلزمه ذلك؛ لأن «المُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ»،
وقوله: «وَأَقْرَضُوا» شيئاً واحداً، قال الرازي: «المتصدق: هو من يقرض الله،
فيصير قوله: «إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ» وقوله: «وَأَقْرَضُوا» شيئاً
واحداً»^(٢)، ولا يخفى أن النساء شقائق الرجال، بل إن التصديق لهن ألزم،
فأين الفصل بالأجنبي؟ وللتغليب دوره في هذا الباب، يقول الأستاذ سميح
عاطف الزين: «لا يكون والمصدقات فاصلاً بين الصلة والموصول؛ لأنه
بمعنى: واللاني تصدقن»^(٣).

- كراهة دخول حرف الجر على الفعل ظاهراً وإن كان في واقع
الأمر اسماً، من ذلك: ما ذهب إليه الرضي في قولهم: (كتبت إليه بأن قم) أن
تكون (الباء) زائدة حتى لا يدخل الجار على ظاهر الفعل، يقول
الرضي: «استدل سيبويه على جواز كونها مصدرية بدخول حرف الجر
عليها في نحو: (أوعزت إليه بأن قم)، ويجوز أن يقال: هي زائدة لكراهة
دخول الجار على ظاهر الفعل، والمعنى: أوعز إليه بهذا اللفظ»^(٤).

وممن اختار القول بزيادة (الباء) المرادي؛ إذ قال: «أما ما حكى
سيبويه من قولهم: (كتبت إليه بأن قم)، فـ(الباء) زائدة»^(٥)؛ ومما يدل ذلك
على أن (الباء) في الحقيقة داخلية على اسم قول الصبان: «(كتبت إليه بأن
قم أولاً تقم) زيدت فيه (أن)؛ كراهة دخول حرف الجر على الفعل في
الظاهر، والمعنى: كتبت إليه بقم أو بلا تقم، أي: بهذا اللفظ؛ فـ(الباء) إنما

(١) الدر المصون: ١٠/ ٢٤٨.

(٢) مفتاح الغيب: ٢٩/ ٢٣١.

(٣) الإعراب في القرآن الكريم لسميح عاطف الزين: ١٨٠.

(٤) شرح الكافية للرضي: ٤/ ٤٣٨.

(٥) الجنى الداني: ٢١٦، ٢١٧.

دخلت في الحقيقة على اسم»^(١).

«كراهية توالي الجزم:

من ذلك: ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ﴾^(٢) إذ قرأ العامة: ﴿وَيَعْلَمِ﴾ بفتح (الميم)^(٣)، وفيه تخريجان:

الأول: النصب بأن مقترنة بعد (الواو) على ما يقتضيه مذهب البصريين، أو النصب بالواو نفسها على ما يقتضيه مذهب أهل الكوفة^(٤).

الثاني: أن الفتحة فتحة التقاء ساكنين، والفعل مجزوم، فلما وقع بعده ساكن آخر احتيج إلى تحريك آخره، فكانت الفتحة أولى؛ لأنها أخف، وللاِتِّباع لحركة (اللام).

وقد نص على ذلك ابن عادل؛ إذ قال: «﴿وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ﴾، نقل من حال الجزم إلى النصب استخفافاً؛ وكراهية توالي الجزم»^(٥).

«كراهية الثقل:

من شواهد ذلك:

القول في أصل (ليس) فهي عند الجمهور بكسر (العين) في الأصل ثم خففوها بالتسكين وإنما لم يذهبوا إلى القلب؛ لأن التسكين أسهل عليهم من القلب، يقول الصَّبَّان: «(ليس) أصلها عند الجمهور (ليس) بكسر (العين)، فخفف بالسكون؛ لنقل الكسرة على (الياء)، ولم تقلب (الياء) ألفاً؛ لأنه جائب، فكرهوا فيه القلب دون التخفيف؛ لأنه أسهل من القلب، ولو كانت بالفتح لم

(١) حاشية الصبان: ١/ ١٧٦.

(٢) سورة آل عمران من الآية: ١٤٢.

(٣) ينظر في قراءة غير العامة: مختصر في شواذ القرآن لابن خالويه: ٢٩.

(٤) الدر المصون: ٣/ ٤١١.

(٥) اللباب لابن عادل: ١٧/ ٢٠٦.

بل كان يلزم القلب، ولو كانت بالضم لقليل فيها: (لست) تسكن؛ لخفة الفتح، بضم (اللام)» (١).

بضم اللام)» - القول في تسكين (العين) من (عشر) المركبة إلا (اثنا عشر)، من القراء من سكن (العين) من (عشر) إلا مع (اثنا، واثني)؛ لأنهم كرهوا تسكين (العين) وإلى جنبها ساكن سواء أكان هذا الساكن (الألف)، أو (الياء)، وكان هذا في (عشر)، دون (عشرة)؛ لأن (الشين) من (عشرة) يسكن، فلا يستقيم تسكين (العين) و(الشين) معاً، قال الفراء: «من القراء من يسكن (العين) من (عشر) في هذا النوع كله، إلا (اثنا عشر)؛ وذلك أنهم استقلوا كثرة الحركات، ووجدوا (الألف) في (اثنا)، و(الياء) في (اثني) ساكنة، فكرهوا تسكين (العين) وإلى جنبها ساكن، ولا يجوز تسكين (العين) في مؤنث العدد؛ لأن (الشين) من (عشرة) يسكن، فلا يستقيم تسكين (العين) و(الشين) معاً» (٢).

«مراية الجمع بين الثقل اللفظي، والثقل المعنوي:

من شواهد المسألة لديهم: مجيء مميز (المائة) مفردًا مجرورًا؛ وإنما لم يأت جمعًا منصوبًا وإن كان القياس يقتضيه؛ لأنهم كرهوا أن ينضم النقل اللفظي إلى النقل المعنوي، أمّا النقل اللفظي: فراجع إلى أن ألفاظ العدد أقرب إلى جمع التفسير لفظًا، فهي والحالة هذه جمع وأما النقل المعنوي؛ فلأن (المائة) جمع أيضًا؛ ولذلك اجتمع فيها ما افترق في (عشرة) (أو عشرين)، يقول الشيخ ياسين: «المائة: اجتمع فيها ما افترق في (عشرة) (أو عشرين) من الإضافة والإفراد؛ لأنهما مشتقة عليهما، فأخذت من (العشرة) الخفض ومن (العشرين) الإفراد» (٢٣)؛ ولذلك كرهوا جمع مميزه نصّ على ذلك الصّبّان؛ إذ قال: «أما كونه مفردًا مع أن القياس جمعه، كما

(١) حاشية الصبان: ١/ ٢٢٢.

(٢) معاني القرآن للفراء: ٢/ ٣٤.

(٢) حاشية الشيخ ياسين على التصريح: ٢/ ٢٧٢.

جمعوه في (ثلاثة دراهم)؛ للعلة المتقدمة؛ ولأنه عدد في معناه كثيرة، فكهوا جمع مميزه؛ لنلا ينضم الثقل اللفظي إلى الثقل المعنوي» (١).

■ كراهية المخالفة:

من ذلك: كراهيتهم مخالفة المبتدأ للخبر، ومن شواهد ذلك: الأصل في الأعلام ألا تحكى لأنها من المعارف، والمعارف مشهورة والحكاية بوجه عام استنبات مجهول إلا أن العلم قد يطرأ فيه الاشتراك، فيحسن فيه الاستنبات، فتصح حكايته إلا أنهم تركوا حكاية الأعلام بعد (أي)، على حين جوزوا حكايتها بـ(من)؛ لأن (من) مبنية وساكنة على كل حال، بخلاف (أي) فإنه لو حكي بها (رأيت زيداً)، قلت: (أي زيداً)، ونو حكي بها (مررت بزيد) قلت: (أي زيد)، برفع (أي) فيهما ونصب (زيد) في الأول، وجره في الثاني، ولو حدث هذا لظهر اختلاف إعراب المبتدأ والخبر؛ لأنهم كرهوا مخالفة الثاني لها في الإعراب، نص على ذلك الخصري؛ إذ قال: «أما (أي) فلا يحكى العلم بعدها، كما لا تحكى سائر المعارف مطلقاً، فإذا قيل: (رأيت زيداً)، أو (مررت بزيد) قلت: (أي زيد) برفع (زيد) لا غير؛ لأن (أي) يظهر إعرابها، فكهوا مخالفة الثاني لها بخلاف (من)» (٢).

■ كراهية تقديم التابع على المتبوع:

من ذلك: كراهية القول بالإتباع في المستثنى إذا تقدم على المستثنى منه؛ لنلا يلزم تقديم التابع على المتبوع، قال سيبويه: «هذا باب ما يقدم فيه المستثنى، وذلك قولك: (ما فيها إلا أباك أحد)، و(ما لي إلا أباك صديق)، وزعم الخليل رحمه الله أنهم إنما حملهم على نصب هذا أن المستثنى إنما وجهه عندهم أن يكون بدلاً، ولا يكون مبدلاً منه؛ لأن الاستثناء إنما حذ

(١) حاشية الصبان: ٤/ ٦٦.

(٢) حاشية الخصري: ٢/ ١٤٤.

أن تداركه بعد ما تنفي فتبديله، فلما لم يكن وجه الكلام هذا حملوه على وجه
قد يجوز إذا أخرت المستثنى، كما أنهم حيث استقبحوا أن يكون الاسم صفةً
في قولهم: (فيها قائماً رجل) حملوه على وجه قد يجوز لو أخرت الصفة،
وكان هذا الوجه أمثل عندهم من أن يحملوا الكلام على غير وجهه، قال

كعب بن مالك:
الناس ألب علينا فيك ليس لنا إلا السُّيوفَ وأطراف القنا وزر^(١)
سمعناه ممن يرويه عن العرب الموثوق بهم؛ كراهية أن يجعلوا ما حدُّ
المستثنى أن يكون بدلاً منه بدلاً من المستثنى، ومثل ذلك: (ما لي إلا أباك
صديق)^(٢).

كراهية الإبهام:

ومن ذلك: أنهم اشترطوا في المندوب ألا يكون نكرة، ولا مبهماً،
كـ(أي)، واسم الإشارة والموصول إلا ما صلته مشهورة حتى لا يقع الناس
في الإبهام، يقول سيبويه: «هذا باب ما لا يجوز أن يُندب، وذلك قولك:
(وارجله)، و(يا رجله)، وزعم الخليل رحمه الله، ويونس أنه قبيح، وأنه لا
يقال، وقال الخليل رحمه الله: إنما قبح لأنك أبهت، ألا ترى أنك لو قلت:
(واذهاه) كان قبيحاً؛ لأنك إذا ندبت فإنما ينبغي لك أن تفجع بأعرف
الأسماء، وأن تخص ولا تبهم؛ لأن الندبة على البيان، ولو جاز هذا لجاز (يا

رشد
(١) بيت من (البيسط)، نسب لكعب بن مالك الأنصاري (رضي الله عنه)، وروي في ديوان
حسن بن ثابت (رضي الله عنه): والناس ألب علينا ثم ليس لنا إلا السُّيوفَ
وأطراف القنا وزر

موطن الشاهد قوله: (إلا السُّيوف)؛ إذ تقدم فيه المستثنى على المستثنى منه.
ينظر: ديوان حسن (رضي الله عنه)؛ ١١٣، والمقتضب: ٤/ ٣٩٧، وشرح اللمع
للأصفهاني: ٢/ ٤٩٢.
(٢) الكتاب: ٢/ ٣٣٥، ٣٣٦.

رجلاً ظريفاً) فكننت نادباً نكرة؛ وإنما كرهوا ذلك أنه تفاحش عندهم أن يختلطوا، وأن يتفجعوا على غير معروف، فكذلك تفاحش عندهم في المصباح لإبهامه؛ لأنك إذا ندبت تخبر أنك قد وقعت في عظيم، وأصابك جسيم من الأمر، فلا ينبغي لك أن تبهم»^(١).

■ كراهية ورود المصادر أخباراً، وأحوالاً، وأوصافاً^(٢):

من ذلك: أنه قد ثبت -وبكثرة- وقوع المصدر نعتاً، قال ابن مالك: وَنَعْتُوْا بِمَصْدَرٍ كَثِيْرًا فَالْتَرَمُّوْا الْإِفْرَادَ وَالتَّذْكِيْرَ^(٣)

ومن الآيات الدالة على ذلك قوله تعالى: ﴿وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِمِمْ كَذِبٍ﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾^(٥)، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَرْدُّ إِلَى رَبِّهِ فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا نُّكْرًا﴾^(٦).

على أن وروده مسموعاً لم يكن على الإطلاق، بل قيّد بشروط ذكرها الشيخ خالد بقوله: «مما يُنعت به المصدر سماعاً بشروط أحدها: أن لا يؤنث، ولا يثنى، ولا يجمع، الثاني: أن يكون مصدر ثلاثي أو بزنة مصدر ثلاثي، والثالث: أن لا يكون ميمياً»^(٧).

ولا إشكال عندهم في كون اسم المعنى نعتاً للذات؛ إذ ذلك مخرج لديهم على تقدير من هذه التقديرات، وهي:

(١) الكتاب: ٢/ ٢٢٧.

(٢) وما يجري في النعت يجري في الحال والخبر، قال الشاطبي: «فإن المسألة في النعت

والخبر والحال واحدة؛ ولذلك يستدلون على أحدها بالآخر» المقاصد الشافية: ٤/ ٦٤٥.

(٣) الخلاصة: ٣٧.

(٤) سورة يوسف من الآية: ١٨.

(٥) سورة آل عمران من الآية: ٦٢.

(٦) سورة الكهف من الآية: ٨٧.

(٧) التصريح: ٣/ ٤٨٠، ٤٨١.

- ١ - على التأويل بالمشتق وهو قول الكوفيين، فحينما نقول: (جاء رجل عدل)، أي: عادل
- ٢ - على تقدير مضاف، أي: (ذو كذا) عند البصريين، ففي المثال السابق نقول: أي ذو عدل
- ٣ - القول الثالث: أنه لا تأويل ولا حذف، بل على جعل العين نفس المعنى مبالغة وإدعاء.

وكونه ورد مسموعاً لم يكن محل خلاف، وإنما المختلف فيه هو القياس على ما سمع نقل هذا الخلاف الشاطبي؛ إذ قال ناصباً على أطرافه: «المسألة مختلف فيها: فظاهر النقل عن الجمهور أن ذلك سماع يقتصر على محله، وقال ابن درستويه: ليس من المصادر شيء إلا ووضعه موضع الصفات جائز مطرد منقاس غير منكسر»^(١)، فالجمهور ذهبوا إلى انحصار ذلك فيما سمع، والتوقف عنده، على حين ذهب ابن درستويه إلى فتح الباب، والقول بجواز ذلك واطراده اطرادا غير منكسر.

وقد ذهب ابن جني إلى ضعف هذا القياس؛ إذ يحصل بسببه الاستكراه؛ وذلك إذ قال: «يضعف في القياس أن تجري المصادر أوصافاً إلا على ضرب من التأويل، فلما ضعف ذلك فيها في القياس قل استعمالهم إيّاها في اللفظ أوصافاً، وحصل فيه بعض الاستكراه؛ فلذلك لم يسمع عنهم: (مررت بالرجل العلاء)؛ لضعف جريان المصادر أوصافاً في القياس؛ فمن هنا جفا ذلك في اللفظ، وإن كان قد يجوز تخيله على ضرب من التوسع في المعنى»^(٢).

فالاستكراه إنما وقع لحدوث ضعف في القياس؛ ووجه ضعف ورود المصادر أوصافاً في القياس راجع إلى جموده؛ إذ الشأن في الوصف أن يكون مشتقاً، قال الأشموني: «(وَنَعَتُوا بِمَصْدَرٍ كَثِيرًا)، وكان حقه أن لا

(١) المقاصد الشافعية: ٦٤٣/٤.

(٢) سر صناعة الإعراب: ٣٦٣/١.

ينعت به؛ لجموده»^(١).

أما لو نظرت إليه من جانب المعنى فستجد أغراضاً مهمة تفوت بذهاب الوصف بالمصدرية دون غيرها، كقصد المبالغة، أو التوسع، أو أن الموصوف هو عين الصفة، أو ما شاكل ذلك يؤكد هذا قول ابن جنبي: «مِن تَجَانِب الإعراب والمعنى ما جرى من المصادر ووصفاً، نحو قولك: (هذا رجل نَفَس)، و(قوم رِضا)، و(رجل عدل)، فإن وصفته بالصفة الصريحة قلت: (رجل نَفَس)، و(قوم مرضيَّون)، و(رجل عادل) هذا هو الأصل؛ وإنما انصرف العرب عنه في بعض الأحوال إلى أن وصفت بالمصدر لأمرين: أحدهما: صناعي، والآخر: معنوي، أما الصناعي: فليزيدك أنسا بشبه المصدر للصفة التي أوقعت موقعا، كما أوقعت الصفة موقع المصدر في نحو قولك: (أقائمًا والناس قعود)، أي: (تقوم قياما والناس قعود)، ونحو ذلك وأما المعنوي: فلأنه إذا وُصف بالمصدر صار الموصوف كأنه في الحقيقة مخلوق من ذلك الفعل؛ وذلك لكثرة تعاطيه له، واعتياده إياه»^(٢).

ومما يدل على أن الموصوف بالمصدر كأنه في الحقيقة مخلوق من ذلك الفعل قول الزمخشري: «(بَدِمَ كَذِبٌ)^(٣)، أي: ذي كذب، أو وصف بالمصدر مبالغة، كأنه نفس الكذب وعينه، كما يقال للكذاب: هو الكذب بعينه، والزور بذاته»^(٤).

وكذا الحال في وصف ﴿الْقَصَصُ﴾ بـ ﴿الْحَقُّ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾^(٥) بيان للقصص المكذوب، قال أبو حيان: «

(١) شرح الأشموني: ٦٤ / ٣.

(٢) الخصائص: ٢٦٢ / ٣.

(٣) سورة يوسف من الآية: ١٨.

(٤) الكشف: ٣٠٨ / ٢.

(٥) سورة آل عمران من الآية: ٦٢.

وصف القصص بالحق إشارة إلى القصص المكذوب الذي أتى به نصارى
نجران وغيرهم في أمر عيسى^(١).

وفي نظري أنه لا يمكن أن تؤدي صيغة أخرى ما يمكن أن يؤديه
الوصف بالمصدر في هذه الحالة من مبالغة، وعمق، واتساع في الدلالة
على المقصود، وإن كنتم تتعجبون من خلق عيسى، فالعجب من خلق آدم
الله ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾^(٢).

لذا يقول ابن جني: «فقولك إذا: (هذا رجل دنف) - بكسر النون -
أقوى إعراباً؛ لأنه هو الصفة المحضة غير المتجوزة، وقولك: (رجل دنف)
أقوى معنى؛ لما ذكرناه: من كونه كأنه مخلوق من ذلك الفعل، وهذا معنى
لا تجده ولا تتمكن منه مع الصفة الصريحة، فهذا وجه تجاذب الإعراب
والمعنى فأعرفه، وأمض الحكم فيه على أي الأمرين شئت»^(٣).
كراهية عطف الاسم على الفعل:

سبب الكراهة: أن العطف في الأصل أخو التثنية، فكما لا يجوز أن
ينضم فعل إلى اسم في تثنية، كذلك لا يجوز في العطف، نص على ذلك ابن
السراج؛ إذ قال: «قد أجاز قوم من النحويين: (ظننت عبد الله يقوم وقاعداً)،
(ظننت عبد الله قاعداً) ويقوم ترفع: يقوم وأحدهما نسق على الآخر، ولكن
إعرابهما مختلف، وهو عندي قبيح من أجل عطف الاسم على الفعل والفعل
على الاسم؛ لأن العطف أخو التثنية، فكما لا يجوز أن ينضم فعل إلى اسم
في تثنية كذلك لا يجوز في العطف»^(٤).

ومن شواهد المسألة عندهم: اشتراطهم في العطف على الضمير

(١) البحر المحيط: ٢/ ٥٠٥.

(٢) سورة آل عمران من الآية: ٥٩.

(٣) الخصائص: ٣/ ٢٦٣.

(٤) الأصول: ١/ ١٨٤، ١٨٥.

المرفوع المتصل تأكيد الضمير الكائن في الفعل؛ كراهية عطف الاسم على الفعل في الشكل والهيئة، قال ابن عصفور: «لا بد من تأكيد الضمير الكائن في (قام)؛ لأن الضمير لا يعطف عليه إلا بعد التأكيد، وكراهية أن يكون الاسم كأنه قد عطف على الفعل، وبالتأكيد قد ورد السماع، فمما جاء منه قوله تعالى: ﴿اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾^(١)، و﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا﴾^(٢).

والفرق بين ما ذكره ابن السراج، وما قاله ابن عصفور: أن ما ذكره ابن السراج عطف في الأصل، أمّا ما ذكره ابن عصفور فالاسم في الظاهر كأنه قد عطف على الفعل في الصورة لاستتار الضمير.

■ كراهية إدخال (لا) النافية للجنس على صورة المعرفة:

ومن ذلك قولهم: (لا أبالك) فالأصل والقياس أن يقال في اسم (أ) إذا كان أبا أو أخا: (لا أب له)، و(لا أخ له)، أمّا قولهم: (لا أباك) وهو كثير في الكلام فخلافاً للقياس؛ ولذلك اختلفت وجهة نظرهم في ذلك، فمن قائل: بأن (أبا): اسم (لا) جاء على لغة القصر، و(لك): خبر، وهو مذهب الفارسي — في أحد قوليه^(٣) — وابن يسعون^(٤)، وابن الطراوة^(٥).

ومن قائل بأن (أبا) اسم (لا) جاء شبيهاً بالمضاف وهو ما اتصل به شيء من تمام معناه لوصفه بـ(لك)، والخبر: محذوف، وحذف تنوينه تشبيهاً به، وهو مذهب هشام، وابن كيسان وابن مالك^(٦)، ومن قائل بأنه يصح

(١) سورة البقرة من الآية: ٣٥.

(٢) سورة المائدة من الآية: ٢٤.

(٣) ينظر: المسائل الحلييات: ٣١١.

(٤) ينظر: المصباح لما أعتم من شواهد الإيضاح لابن يسعون: ٥٠٩/١.

(٥) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور: ٢/ ٢٧٦، والارتشاف: ٣/ ١٣٠٢.

(٦) ينظر: شرح التسهيل: ٢/ ٦٢، والمساعد: ١/ ٣٤٣.

القول بزيادة اللام بين المضاف والمضاف إليه؛ كراهية إدخال (لا) على صورة المعرفة، ويكون الخبر محذوفاً وعليه الجمهور^(١).
نص على هذه الكراهة الخصري؛ إذ قال: «فـ(أبا) مضاف للكاف منصوب بالالف بلا تنوين والخبر: محذوف، أي: (لا أباك موجود)، وليس معرفة؛ لأن الإضافة غير محضة كهي في (مثلك)، لأنه لم يقصد نفي أب معين، بل هو ومن يشبهه؛ إذ هو دعاء بعدم الناصر، وإنما زيدت (اللام) بينهما؛ كراهة لإدخال (لا) على صورة المعرفة»^(٢).

«كراهية الانصراف عن الشيء، ثم الرجوع عنه:
نقل السيوطي عن أبي الحسن الآمدي أن: «العرب تكره الانصراف عن الشيء، ثم الرجوع إليه بعد ذلك»^(٣).
من ذلك:

١ - الفصل بالخبر بين (إن) واسمها، نص على ذلك الشيخ خالد؛ إذ قال: «لا يتوسط خبرهن وبين أسمائهن؛ لأن التوسط يذهب صورة ما أراده من تقديم المنصوب، وتأخير المرفوع، ومن عادتهم أنهم إذا تركوا شيئاً لا يعودون عنه»^(٤).

٢ - الرجوع إلى القطع بعد الإتيان في النعوت، قال الإمام السيوطي: «لذلك يكرهون الرجوع إلى الإتيان بعد القطع في النعوت»^(٥).

(١) ينظر: التنزيل: ٢٥٥/٥.
(٢) حاشية الخصري: ١/١٤٢.
(٣) الأشباه والنظائر: ١/٢٢٨.
(٤) التصريح: ٢/٢١.
(٥) الأشباه والنظائر: ١/٢٢٨، ٢٢٩.

الخاتمة

- انتهى هذا البحث إلى جملة من النتائج كان منها:
- الكراهة في الأصل حكم فقهي، كثر دورانه على السنة النحويين.
 - تأثر النحويين بالفقهاء كان ملموساً وجلياً، وقد ورد في صور متنوعة، وأشكال مختلفة شملت: أدلتهم وأصولهم، وطرائقهم في التأليف، والاستشهاد، والمصطلحات... وغير ذلك.
 - غلبة المذهب الفقهي على بعض النحويين أحياناً، كتأثر ابن جني بمذهبه الحنفي، وابن مضاء بمذهبه الظاهري، والأندلسيين بالمذهب المالكي.
 - حاجة الفقيه إلى النحو ملحة وضرورية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.
 - لم يخرج مفهوم الكراهة عند النحويين عما انتهى إليه الفقهاء من أنها تارة تكون للتحريم، وتارة للتنزيه.
 - تعددت صور الكراهة عند النحويين في هذا البحث، فكان منها: كراهية اللبس، وكراهية الابتداء بالأبعد قبل الأقرب، وكراهية توالي الحركات، وكراهية الجمع بين العوض والمعوض عنه، وكراهية الفصل بين العامل والمعمول بما ليس منه، وكراهية التطويل والتكرير، وكراهية اجتماع تثنييتين، وكراهية التباعد بين العامل والمعمول، وكراهية الجمع بين زيادتين... وغير ذلك من النتائج التي يراها القاريء بعون الله تعالى.
- وصلّى الله وسلّم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

د/ رضا عبد الرحيم علي أحمد
مدرس اللغويات في كلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنات في بني سويف - فرع جامعة الأزهر.

مصادر البحث ومراجعته:

- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر للدمياطي، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- الإحكام في أصول الأحكام تأليف الإمام العلامة علي بن محمد الآمدي، علق عليه العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، دار الصميعي للنشر والتوزيع ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .
- أحكام القرآن لحجة الإسلام الإمام أبي بكر أحمد بن محمد بن علي الرازي الجصاص (٣٧٠ هـ)، تحقيق الشيخ/ محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .
- ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان الأندلسي، تحقيق الدكتور/ رجب عثمان محمد مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م .
- إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين لعبد الباقي بن عبد المجيد اليماني، تحقيق الدكتور/ عبد المجيد دياب، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان .
- الأصول في النحو لابن السراج، تحقيق الدكتور/ عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م .
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن تأليف الشيخ العلامة/ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، إشراف/ بكر بن عبدالله أبوزيد، وقف مؤسسة سليمان بن عبد العزيز الخيرية، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع .

- الاعتصام تصنيف العلامة المحقق أبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (٧٩٠ هـ)، ضبط نصه وقدم له/ أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة الوحيد.
- الإعراب في القرآن الكريم لسميح عاطف الزين، دار الكتاب اللبناني - بيروت، مكتبة المدرسة طباعة نشر توزيع، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- إعراب القرآن لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، تحقيق الدكتور/ زهير غازي زاهد، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- إعراب القرآن لأبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل القرشي الأصبهاني الملقب بقوام السنة، قدمت له ووثقت نصوصه الدكتور/ فائزة بنت عمر المؤيد ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- إعراب القرآن المنسوب إلى الزجاج، تحقيق/ إبراهيم الإبياري، دار الكتاب المصري - القاهرة
- الإعراب في جمل الإعراب، ولُمع الأدلة في أصول النحو لابن الأنباري، قدم لهما وعني بتحقيقهما الأستاذ/ سعيد الأفغاني، دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى ١٩٥٧ م.
- الإغفال لأبي علي الفارسي، تحقيق الدكتور/ عبد الله بن عمر الحاج إبراهيم، منشورات المجمع الثقافي، أبو ظبي - الإمارات العربية المتحدة، مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث
- الاقتراح في علم أصول النحو للسيوطي، تحقيق الدكتور/ أحمد محمد قاسم، مطبعة السعادة القاهرة ١٣٩٦ هـ - ١٩٧٦ م.
- ألفية ابن مالك في النحو والصرف للعلامة محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي، دار الأقصى

- إملاء ما من به الرحمن للعكبري، نشر/ إبراهيم عوض، مصر ١٣٨٠هـ - ١٩٦١م.
- إنباه الرواة على أنباه النحاة، تأليف الوزير جمال الدين أبي الحسن علي بن يوسف القفطي (٦٢٤ هـ)، تحقيق/ محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين لابن الأنباري، تحقيق الشيخ/ محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام الأنصاري، تحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية - بيروت - لبنان ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق للإمام العلامة الشيخ زين الدين الشهير بابن نجيم (٩٧٠ هـ)، وعليه الحواشي المسماة بمنحة الخالق على البحر الرائق لخاتمة المحققين السيد محمد أمين الشهير بابن عابدين، الطبعة الأولى بالمطبعة العلمية.
- بذائع الفوائد للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١ هـ)، تحقيق علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.
- البداية والنهاية للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمرو بن كثير القرشي الدمشقي تحقيق الدكتور/ عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع لمحمد بن علي الشوكاني، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة.
- البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد

الله الجويني، حققه وقدم له د/ عبد العظيم الديب، كلية الشريعة جامعة قطر، توزيع دار الأنصار بالقاهرة.

— البسيط في شرح جمل الزجاجي لابن أبي الربيع، تحقيق الدكتور/عبد بن عيد الثبتي دار الغرب الإسلامي- بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

— بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي، تحقيق الشيخ/محمد أبو الفضل إبراهيم المكتبة العصرية - صيدا - بيروت.

— تاريخ مدينة دمشق، تصنيف الإمام الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر (٥٧١ هـ)، دراسة وتحقيق/ محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

— تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية للشيخ/ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي - القاهرة.

— التبيان في شرح ديوان أبي الطيب المتنبي للعكبري، ضبطه وصححه/ مصطفى السقا وإبراهيم الإبياري، وعبد الحفيظ شلبي، دار المغرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان.

— التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لابن مالك، ألفه أبو خيان الأندلسي، تحقيق الدكتور/ حسن هندأوي، دار القلم - دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

— التسهيل لابن مالك، طبع في المطبعة الميرية الكائنة بمكة المحمدية ١٣١٩هـ.

— التصريح بمضمون التوضيح للشيخ خالد الأزهرى، تحقيق الدكتور/عبد الفتاح بحيري إبراهيم، الزهراء للإعلام العربي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

- التعريفات لعلي بن محمد الجرجاني، حققه الأستاذ/ إبراهيم الإياري،
دار الريان للتراث.
- تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد للداميني، تحقيق الدكتور/ محمد بن عبد
الرحمن بن محمد المفدى، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (٧٤٥هـ)، دراسة وتحقيق
الشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ/ علي محمد معوض،
والدكتور/ زكريا عبد المجيد النوتي، والدكتور/ أحمد النجولي الجمل،
دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب للإمام محمد
الرازي فخر الدين ٦٠٤هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت
لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لأبي الفضل أحمد بن
علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار الكتب
العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٨٩م.
- تنبيه الطلبة على معاني الألفية لسعيد بن سليمان الكرامي (٨٨٢هـ)
تحقيق الدكتور/ خالد بن سعود بن فارس العصيمي، دار التدمرية،
الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي، تحقيق
الدكتور/ عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي - القاهرة
١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي القرآن تأليف/
أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (٦٧١هـ) تحقيق
الدكتور/ عبد الله بن عبد المحسن التركي مؤسسة الرسالة، الطبعة
الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

- جامع البيان عن تأويل آي القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ)، تحقيق الدكتور/ عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه المشهور بصحيح البخاري للإمام/ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري.
- الجنى الداني في حروف المعاني للمرادي، تحقيق الدكتور/ فخر الدين قباوة، والأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- جواهر الأدب في معرفة كلام العرب (معجم للحروف العربية) لعلاء الدين بن علي الإربلي تحقيق الدكتور/ إميل بديع يعقوب، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.
- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل، الطبعة الأخيرة، الحلبي ١٩٤٠ م.
- حاشية الصبان على الأشموني، دار إحياء الكتب العربية.
- حاشية ياسين العلمي على التصريح للشيخ خالد الأزهرلي، مطبعة عيسى الحلبي.
- الحجة للقراء السبعة، تصنيف أبي علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي (٣٧٧ هـ)، تحقيق بدر الدين قهوجي، وبشير جويجاتي، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- حروف المعاني للزجاجي، تحقيق الدكتور/ علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة للسيوطي، تحقيق الشيخ/ محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

- طبعة الفقهاء لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا الرازي (٣٩٥هـ)، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، الشركة المتحدة للتوزيع - بيروت ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب تأليف عبد القادر بن عمر البغدادي (١٠٩٣هـ) تحقيق وشرح عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الرابعة ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- الخصائص لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق الشيخ/محمد علي النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- الدر المصون في علم الكتاب المكنون للسمين الحلبي، تحقيق الدكتور/أحمد محمد الخراط دار القلم - دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ديوان حسان بن ثابت (رضي الله عنه)، دار صادر - بيروت.
- ديوان ذي الرمة، تحقيق/كارليل هنري هيس، كمبردج ١٩١٩م.
- ديوان عمرو بن قميئة، تحقيق/شارل ليال، كمبردج ١٩١٩م.
- ديوان الفرزدق، تحقيق عبد الله الصاوي، مطبعة الصاوي ١٣٥٤هـ.
- ديوان الهذليين، الطبعة الثانية، مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة ١٩٩٥م.
- الرسالة للإمام الحجة محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية.
- زينة العرائس من الطرف والنفائس في تخريج الفروع الفقهية على القواعد النحوية تحقيق الأستاذ الدكتور/رضوان بن مختار بن غربية، نشر دار ابن حزم للطبع والنشر والتوزيع بيروت - لبنان ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- السبعة في القراءات لابن مجاهد، تحقيق الدكتور/شوقي ضيف، دار

المعارف، الطبعة الثالثة

- سر صناعة الإعراب لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق الدكتور/ حسن هنداوي، دار القلم دمشق، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- سير أعلام النبلاء تصنيف الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ٧٤٨هـ - أشرف على تحقيق الكتاب/ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لأبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- شرح تسهيل الفوائد لابن مالك، تحقيق الدكتور/ عبد الرحمن السيد، والدكتور/ محمد بدوي المختون، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- شرح جمل الزجاجة لابن عصفور، تحقيق الدكتور/ صاحب أبو جناح.
- شرح الرضي على الكافية، تحقيق الدكتور/ يوسف حسن عمر، دار الفكر العربي القاهرة
- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب لابن هشام الأنصاري، تحقيق الشيخ/ محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الأنصار، الطبعة الخامسة عشرة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق الشيخ/ محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- شرح الكافية الشافية لابن مالك، حققه وقدم له الدكتور/ عبد المنعم أحمد هريدي، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- شرح اللمع لأبي إسحاق إبراهيم الشيرازي، حققه وقدم له ووضع فهرسه/ عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

شرح اللمع للأصفهاني الباقولي، تحقيق الأستاذ الدكتور/ إبراهيم بن محمد أبو عباة مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عمادة البحث العلمي، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

شرح المفصل لابن يعيش النحوي (٦٤٣ هـ)، مكتبة المتنبي - القاهرة.
شرح المقدمة الجزولية الكبير لأبي علي عمر بن محمد بن عمر الأزدي الشلوبيني، تحقيق الدكتور/ تركي بن سهو العتيبي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

الشرح الممتع على زاد المستقنع تأليف/ محمد بن صالح بن محمد العثيمين المتوفى (١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ١٤٢٨هـ.

شرح الورقات في أصول الفقه لمحمد بن محمد بن عبد الرحمن بن علي القاهري الشافعي المشهور بابن إمام الكاملية المتوفى (٨٧٤ هـ)، دراسة وتحقيق/ عمر غني سعود العاني دار عمار - الأردن ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

الصاحبي في فقه اللغة ومسائلها وسنن العرب في كلامها للعلامة الإمام أبي الحسين أحمد ابن فارس بن زكريا الرازي، حققه وضبطه الدكتور/ عمر فاروق الطباع، مكتبة دار المعارف بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية للطوفي الصرصري الحنبلي ٧١٦هـ تحقيق الدكتور/ محمد بن خالد الفاضل، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

الضروري في صناعة النحو لابن رشد تحقيق الدكتور/ منصور علي عبد السميع، دار الفكر العربي للطبع والنشر والتوزيع بالقاهرة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

— طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين أبي نصر بن عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (٧٧١ هـ)، تحقيق/ محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، فيصل عيسى البابي الحلبي، دار إحياء الكتب العربية.

— طبقات النحويين واللغويين لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي، تحقيق الشيخ/ محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، الطبعة الثانية. — ظاهرة الإعراب في النحو العربي وتطبيقها في القرآن الكريم، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية ١٩٩٤م.

— الفاخر في شرح جمل عبد القاهر تأليف/ محمد بن أبي الفتح البعلبي (٧٠٩ هـ)، تحقيق الدكتور/ ممدوح محمد خسارة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - الكويت.

— فتح القدير الجامع بين فني الدراية والرواية من علم التفسير تأليف/ محمد بن علي بن محمد الشوكاني (١٢٥٠ هـ)، حققه وخرج أحاديثه الدكتور/ عبد الرحمن عميرة، وضع فهرسه وشارك في تخريج أحاديثه: لجنة التحقيق والبحث العلمي بدار الوفاء.

— الفريد في إعراب القرآن المجيد للمنتخب حسين بن أبي العز الهمداني ٦٤٣ هـ، تحقيق د/ فهمي حسن النمر، ود/ فؤاد علي مخيمر، دار الثقافة، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١م.

— الفصل في الملل والأهواء والنحل، تأليف الإمام أبي محمد علي بن أحمد المعروف بابن حزم الظاهري (٤٥٦ هـ)، تحقيق الدكتور/ محمد إبراهيم نصر، والدكتور/ عبد الرحمن عميرة، دار الجيل - بيروت.

— في أصول النحو للأستاذ سعيد الأفغاني، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م.

— كتاب سيبويه، تحقيق وشرح/ الشيخ عبد السلام محمد هارون، مكتبة

- الخانجي بالقاهرة.
- كتاب الشعر أو شرح الأبيات المشكلة الإعراب لأبي علي الفارسي، تحقيق وشرح الدكتور/ محمود الطناحي، مكتبة الخانجي بالقاهرة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- كتاب فتيا فقيه العرب لأبي الحسين أحمد بن فارس، مجلة المجمع العلمي العربي - دمشق الجزء الأول، المجلد الثالث والثلاثون ٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٧ هـ.
- كتاب القبس في شرح موطأ مالك بن أنس لأبي بكر بن العربي المعافري، دراسة وتحقيق الدكتور/ محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٢م.
- الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، تأليف/محمود بن عمر الزمخشري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لمصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة، الآستانة ١٩٤٧م.
- الكوكب الدرّي فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية للإمام جمال الدين الإسنوي ٧٧٢هـ، تحقيق الدكتور/محمد حسن عواد، دار عمار للنشر والتوزيع الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- الباب في علوم الكتاب، لابن عادل الدمشقي الحنبلي (المتوفى بعد سنة ٨٨٠هـ) تحقيق وتعليق/ الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، والدكتور/ محمد سعد رمضان حسن، والدكتور/ محمد المنولي الدسوقي حرب، منشورات دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- لسان العرب لابن منظور، تحقيق/ عبد الله علي الكبير، ومحمد أحمد

- حسب الله، وهاشم محمد الشاذلي، دار المعارف.
- اللمع في أصول الفقه تأليف الإمام أبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (٤٧٦هـ)، حققه وقدم له وعلق عليه/ محيي الدين ديب مستو، ويوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، دمشق بيروت ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- اللمع في العربية لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق/ حامد المؤمن، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق علي النجدي ناصف، والدكتور/عبد الفتاح إسماعيل شلبي، القاهرة ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- المحصول في علم أصول الفقه للإمام الأصولي النظار المفسر فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي (٥٤٤ - ٦٠٦هـ)، تحقيق الدكتور/ جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة.
- مختصر في شواذ القرآن عن كتاب البديع لابن خالويه. القاهرة.
- المرتجل لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد بن أحمد بن الخشاب (٤٩٢ - ٥٦٧هـ) تحقيق ودراسة/ علي حيدرنا دمشق ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
- المزهر في علوم اللغة وأنواعها للعلامة عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، شرحه وضبطه: الأستاذ/محمد أحمد جاد المولى بك، والأستاذ/محمد أبو الفضل إبراهيم، والأستاذ/علي محمد البجاوي، مكتبة دار التراث بالقاهرة، الطبعة الثالثة.

- المسائل الحليّات لأبي علي الفارسي، تقديم وتحقيق الدكتور/حسن هنداوي، دار القلم دمشق ودار المنارة - بيروت، الطبعة الأولى ١٩٨٧م - ١٤٠٧هـ.

- المساعد على تسهيل الفوائد للإمام بهاء الدين بن عقيل، تحقيق وتعليق/ محمد كامل بركات جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

- المستصفي من علم الأصول، تصنيف الإمام/ أبي حامد محمد بن محمد الغزالي ٥٠٥هـ دراسة وتحقيق الدكتور/ حمزة بن زهير حافظ.

- مشكل إعراب القرآن لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق الدكتور/ حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

- المصباح لما أعتَم من شواهد الإيضاح، تأليف/ أبي الحجاج يوسف بن يسعون، تحقيق ودراسة د/ محمد بن حمود الدعجاني، المملكة العربية السعودية - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - عمادة البحث العلمي، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

- معاني القرآن للفراء، تحقيق/ أحمد يوسف نجاشي، ومحمد علي النجار، الدر المصرية للتأليف والترجمة.

- معاني القرآن للنحاس، تحقيق الشيخ محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى - معهد البحوث العلمية وإحياء التراث، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

- معاني القرآن وإعرابه للزجاج، شرح وتحقيق الدكتور/ عبد الجليل عبده شلبي، دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

- معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب)، تأليف/ ياقوت الحموي الرومي، تحقيق الدكتور/ إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، الطبعة

الأولى ١٩٩٣م.

— المغني لموفق الدين أبي محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي (٦٢٠ هـ) شرح مختصر الخرقي لأبي القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله (٣٣٤ هـ) تحقيق د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، ود/ عبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب للطبع والنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة ١٤١٧ هـ ١٩٩٧م

— مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام الأنصاري، تحقيق الشيخ/ محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده.

— المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (٧٩٠ هـ)، جامعة أم القرى - معهد البحوث العلمية، مركز إحياء التراث الإسلامي الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م.

— المقتضب لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق الشيخ/محمد عبد الخالق عضيمة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي - جمهورية مصر العربية.

— المنتخب الأكمل على كتاب الجمل لمحمد بن أحمد بن عبد الله الأنصاري الأشبيلي الشهير بالخفاف، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، إعداد/ أحمد بوياء ولد الشيخ محمد نقي الله، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١م، عمادة شؤون المكتبات برقم/ ٢٠٤٤.

— المنهاج في شرح جمل الزجاجي للإمام يحيى بن حمزة العلوي (٧٤٩ هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور/هادي عبد الله ناجي، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩م.

— منهج السالك إلى ألفية ابن مالك لنور الدين أبي علي محمد

- الأمموني (٩٢٩هـ)، دار إحياء الكتب العربية.
- الموافقات لأبي إسحاق الشاطبي: إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي (٧٩٠هـ) عني بضبطه وترقيمه الأستاذ/ محمد عبد الله دراز - المكتبة التجارية الكبرى.
- موصل النبيل إلى نحو التسهيل للشيخ خالد بن عبد الله الأزهرى، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية اللغة العربية جامعة أم القرى، تحقيق ودراسة/ ثريا عبد السميع إسماعيل، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، عمادة شؤون المكتبات - المكتبة المركزية بمكة المكرمة.
- نتائج الفكر في النحو لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، تحقيق الدكتور/ محمد إبراهيم البناء، دار الرياض للنشر والتوزيع.
- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لابن تغري بردي، تحقيق الدكتور/ إبراهيم علي طرخان، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر.
- نزهة الألباء في طبقات الأدباء لأبي البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد الأنباري، تحقيق الشيخ/ محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- النشر في القراءات العشر للحافظ أبي الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري أشرف على تصحيحه الأستاذ/ علي محمد الضباع، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- النكت في تفسير كتاب سيبويه وتبيين الخفي من لفظه وشرح أبياته وغريبه، تأليف أبي الحجاج يوسف بن سليمان الأعلام الشنتمري، دراسة وتحقيق الأستاذ/ رشيد بلحبيب، المملكة المغربية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار لمحمد بن

طی بن محمد قزوینی، تاریخ مکه و مدینه و طبرستان، مصطفی ابوالحسن
و اولاد، ج ۱، طبعه الآخرو.
- صحاح الفرائض فی شرح صحاح الفرائض، در معرفه الطوائف
و القیم، بیروت - لبنان
- وفیات الاعیان و أئمة الزمان فی حکن، مطبعه المطهر / لبنان
طبعی، در صراط، بیروت ۱۳۹۹ هـ

علي بن محمد الشوكاني شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي
وأولاده بمصر، الطبعة الأخيرة.

— همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي، دار المعرفة للطباعة
والنشر بيروت — لبنان

— وقفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان، تحقيق الدكتور/ إحسان
عباس، دار صادر بيروت ١٩٧٢م.